

فِقْهُوَالْإِسْلَامِ

شَرَحَ

بُلُوغَ الْمَرَامِ مِنْ جَمْعِ أدَلَّةِ الْأَحْكَامِ

لِلْإِمَامِ الْخَافِظِ

أَحْمَدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ

(٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)

عبد القادر شيبه الحمد

عُضُوهُ هَيْئَةِ التَّدْرِيسِ بِقِسْمِ الدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا

بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَابِقًا

وَالْمُدْرَسِ بِالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

الجزء العاشر

ح) عبد القادر شيبية الحمد، ١٤٣٢هـ
فهرسة مكتبة فهد الوطنية أثناء النشر
شيبية الحمد، عبد القادر
فقه الإسلام شرح بلوغ المرام من جمع ادلة الاحكام للحافظ ابن
حجر العسقلاني - رحمه الله./ عبد القادر شيبية الحمد- ط٣..-
الرياض، ١٤٣٢هـ
١٠مج.

ردمك ٧٧٥٨-٨-٧٧٥٨-٧٧٥٨-٧٧٥٨-٧٧٥٨ (مجموعة)

٧-٧٧٦٨-٧٧٦٨-٧٧٦٨-٧٧٦٨ (ج ١٠)

١- الفقه الإسلامي ٢- الحديث - احكام ٣- الأحكام الشرعية
أ.العنوان

ديوي ٢٥٠ ١٤٣٢/٦٠٨٧

رقم الإيداع: ١٤٣٢/٦٠٨٧

ردمك ٧٧٥٨-٨-٧٧٥٨-٧٧٥٨-٧٧٥٨ (مجموعة)

٧-٧٧٦٨-٧٧٦٨-٧٧٦٨-٧٧٦٨ (ج ١٠)

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ

الطبعة السابعة

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

مؤسسة علوم القرآن

موبايل: ٠٩٦٦٥٠٥٦٥٦٣٩٩، بيروت تلفاكس: ٠٠٩٦١١/٦٤٠٨٣٢

دمشق هاتف: ٠٠٩٦٦٥٠٥٦٥٦٣٩٩، ص.ب. ١٣٢٧٧

E-mail: uloom.alquraan@gmail.com

باب العقيقة

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ عَقَّ عن الحسن والحسين كَبْشًا كَبْشًا . رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة وابن الجارود وعبدالحق لكن رَجَّحَ أبو حاتم إرساله ، وأخرج ابن حبان من حديث أنس نحوه .

المفردات

العقيقة : هي الشاة التي تذبح عند حلق شعر المولود يوم سابعه ، وأصل العق الشق والقطع والعقة والعقيقة والعقيق أيضا اسم لشعر كل مولود من الناس والبهائم قال في القاموس : أو العقة في الحُمُر والناس خاصة ج كعنب والعقيقة أيضا صوف الجذع ، والشاة التي تذبح عند حلق شعر المولود اهـ .

عق عن الحسن والحسين : أى ذبح عن الحسن والحسين رضي الله عنهما .

الحسين : هو أبو عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف القرشي الهاشمي سبط رسول الله ﷺ وربحاته من الدنيا وأحد سيدى شباب أهل الجنة ، وابن فاطمة الزهراء البتول الطيبة الطاهرة بنت رسول الله ﷺ . ولد الحسين رضي الله عنه لخمس ليال خلون من شعبان سنة

أربع من الهجرة ، وقد روى عن جده رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أبيه وأمه وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم ، وقد استشهد رضي الله عنه ، في يوم عاشوراء عام ٦١ وقيل بل استشهد في آخر يوم من سنة ٦٠ وقيل غير ذلك عن ست وخمسين سنة وقيل غير ذلك رضي الله عنه .

كبشا كبشا : أى عق وذبح عن كل واحد منهما كبشا واحدا .
عبدالحق : هو أبو محمد عبدالحق بن عبدالرحمن بن عبدالله بن حسين بن سعيد الأزدي الإشبيلي ، ويعترف أيضا بابن الخراط قال الذهبي في تذكرة الحفاظ : ذكره الحافظ أبو عبدالله الأبار فقال : كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله عارفا بالرجال موصوفا بالخير والصلاح والزهد والورع ولزوم السنة ثم قال : وله في الجمع بين الصحيحين مصنف ، وله مصنف كبير جمع فيه بين الكتب الستة وله كتاب «المعتل من الحديث» وكتاب في الرقائق ومصنفات أخرى ثم ذكر أنه ولد سنة عشر وخمسمائة أو أربع عشرة وخمسمائة وتوفي في ربيع الآخر سنة إحدى وثمانين وخمسمائة رحمه الله .

إرساله : أى إسقاط ابن عباس رضي الله عنهما فهو قول عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم .
نحوه : أى نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

البحث

قال أبوداود : حدثنا أبوعمير عبدالله بن عمرو ثنا عبدالوارث ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ علق عن الحسن والحسين كبشا كبشا قال في تلخيص الخبير : حديث أن النبي ﷺ علق عن الحسن والحسين . أبوداود والنسائي من حديث ابن عباس وزاد : كبشا كبشا ، وصححه عبدالحق وابن دقيق العيد ورواه ابن حبان والحاكم والبيهقي من حديث عائشة بزيادة : يوم السابع ، وسماهها ، وأمر أن يماط عن رءوسهما الأذى وصححه ابن السكن بأتم من هذا ، وفيه : وكان أهل الجاهلية يجعلون قطنة في دم العقيقة ، ويجعلونها على رأس المولود ، فأمرهم النبي ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقا ، ورواه أحمد والنسائي من حديث بريدة وسنده صحيح ، ورواه الحاكم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والطبراني في الصغير من حديث قتادة عن أنس والبيهقي من حديث فاطمة ورواه الترمذي والحاكم والبيهقي من حديث علي ، ولفظ حديث عبدالله بن بريدة عن أبيه : كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطح رأسه بدمها ، فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونلحق رأسه ونلطحه بزعفران اهـ

مايستفاد من ذلك

- ١ - مشروعية العقيقة .
- ٢ - أنه لا بأس بأن يكتفى فيها بشاة واحدة عن الغلام أو الجارية .

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أمرهم أن يعق عن الغلام شاتان مكافتان وعن الجارية شاة . رواه الترمذي وصححه وأخرج أحمد والأربعة عن أم كُرز الكعبية نحوهُ .

المفردات

أمرهم : أى طلب من المسلمين .
أن يعق عن الغلام : أى أن يذبح عن الولد الذكر .
شاتان مكافتان : أى ثنتان من الشياه مستويتان أو مقاربتان .
والشاة تطلق على الذكر والأنثى .
وعن الجارية شاة : أى وأن يذبح عن البنت شاة واحدة .
أم كرز الكعبية : قال في تهذيب التهذيب : أم كُرز الكعبية الخزاعية المكية لها صحبة ، روت عن النبي ﷺ
وعنها عطاء وطاوس ومجاهد وسباع بن ثابت وعروة
ابن الزبير وغيرهم اهـ .
نحوه : أى نحو حديث عائشة رضي الله عنها .

البحث

قال أبوداود : حدثنا مسدد ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن أم كرز الكعبية قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : عن الغلام شاتان مكافتان وعن الجارية شاة قال أبوداود : سمعت أحمد : أى مستويتان أو مقاربتان . حدثنا مسدد

ثنا سفيان عن عبيدالله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : «أَقْرُوا الطير على مَكْنَاتِهَا قالت : وسمعتة يقول : عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم أذكرانا كن أم إناثا . حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عبيدالله ابن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز قالت : قال رسول الله ﷺ عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة . قال أبوداود : هذا هو الحديث، وحديث سفيان وهم اهـ وقد أخرج الترمذي حديث أم كرز من طريق سباع بن ثابت عن محمد بن ثابت بن سباع عن أم كرز وقال : هذا حديث صحيح اهـ . وقوله في حديث أبي داود : «وأقروا الطير على مَكْنَاتِهَا» قال في القاموس : وفي الحديث : «وأقروا الطير على مَكْنَاتِهَا بكسر الكاف وضمها أي بيضاها اهـ هذا وليس في لفظ حديث الترمذي الذي أورده المصنف هنا عن عائشة رضي الله عنها كلمة «أن يعق» التي ذكرها المصنف وإنما الذي فيه «أمرهم عن الغلام شاتان الخ الحديث .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن الأفضل في العقيقة أن يعق عن الذكر بشاتين وعن الأنثى بشاة .
- ٢ - استحباب التماثل في شاتي العقيقة عن الذكر .

٣ - وعن سمرة رضي الله ﷺ عنه أن رسول الله ﷺ قال : «كل غلام مُرْتَهَنٌ بعقيقته يُذْبَحُ عنه يوم سابعه وَيُحَلَقُ وَيُسَمَّى» رواه أحمد والأربعة وصححه الترمذي .

المفردات

غلام : أى مولود .

مرتهن بعقيقته : قيل : معناه أنه محبوس عن الشفاعة في والديه

لومات طفلا إلا إذا عُقِّ عنه وذكر بعض أهل العلم

أن معناه أن الغلام إذا لم يعق عنه لم يسلم من

أذى يسببه له شعر رأسه . والله أعلم .

يذبح عنه يوم سابعه : أى تذبح عقيقته يوم السابع من ولادته .

ويخلق : أى ويخلق شعر رأسه .

ويسمى : أى ويوضع له الاسم الذي يراد تسميته به في يوم

سابعه كذلك .

البحث

هذا الحديث من رواية الحسن البصري عن سمرة بن جندب رضي

الله عنه ولانزاع عند أهل العلم في أن الحسن قدسمع هذا الحديث من

سمرة رضي الله عنه . وقد جاء في رواية لأبي داود من طريق همام عن

قتادة عن الحسن عن سمرة عن رسول الله ﷺ : كل غلام رهينة

بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويخلق رأسه ويذمى . ثم قال أبو داود :

وهذا وهم من همام «ويذمى» اهـ يعني أن لفظ يذمى وهم وأن صوابه

«ويسمى» ثم ساق أبو داود هذا الحديث من رواية سعيد عن قتادة عن

الحسن عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال : كل غلام

رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويخلق ويسمى ، قال أبو داود :

ويسمى أصح . كذا قال سلام بن أبي مطيع عن قتادة وإياس بن
دغفل وأشعث عن الحسن اه وقد أخرج الترمذي هذا الحديث من
طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة ومن طريق سعيد بن
أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة ثم قال : هذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون أن يذبح
عن الغلام العقيقة يوم السابع فإن لم يتهياً يوم السابع فيوم الرابع عشر
فإن لم يتهياً عنق عنه يوم إحدى وعشرين وقالوا : لا يجزئ في العقيقة
من الشاء إلا ما يجزئ في الأضحية اه هذا ونجوز أن يسمى المولود في
أول يوم من ولادته لما رواه البخاري ومسلم من حديث أبي موسى
رضي الله عنه قال : ولد لي غلام فأتيت النبي ﷺ فسماه إبراهيم ،
فحنكته بتمر ودعا له بالبركة ، ودفعه إلي وكان أكبر ولد أبي موسى .
وقد ترجم له البخاري في كتاب العقيقة من صحيحه : (باب تسمية
المولود غناة يولد لمن لم يعق عنه) كما أخرج البخاري ومسلم من
حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان ابن لأبي طلحة
يشتكى ، فخرج أبوظلحة فقبض الصبي ، فلما رجع أبوظلحة قال :
ما فعل النبي ؟ قالت أم سليم : هو أسكن ما كان ، فقرئت إليه
العشاء فنتعشى ، ثم أصاب منها ، فلما فرغ قالت : وار الصبي ،
فلما أصبح أبوظلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره ، فقال : «أعرستم
الليلة ؟» قال : نعم ، قال : «اللهم بارك لهما» فولدت غلاما . قال لي
أبوظلحة : احفظه حتى تأتي به النبي ﷺ ، فأتى به النبي ﷺ

وَأَرْسَلْتُ مَعَهُ بَتْمَرَاتٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : «أَمَعَهُ شَيْءٌ ؟»
 قَالُوا : نَعَمْ تَمْرَاتٍ ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ
 فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ وَحَنَّتْكَ بِهِ ، وَسَمَاهُ عَبْدَ اللَّهِ ، قَالَ الْحَافِظُ فِي
 الْفَتْحِ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : فَفِيهِ تَعْجِيلُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ وَلَا يَنْتَظَرُ بِهَا
 إِلَى السَّابِعِ ، ثُمَّ قَالَ : وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ لِاتِّخَاصِ السَّابِعِ مَا تَقْدُمُ
 فِي النِّكَاحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُسَيْدٍ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِابْنِهِ حِينَ وُلِدَ
 فَسَمَاهُ الْمُنْذِرَ ، وَمَأْخُوجَهُ مُسْلِمًا مِنْ حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَفَعَهُ قَالَ : وُلِدَ
 لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ ،
 الْحَدِيثُ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : تَسْمِيَةُ الْمَوْلُودِ حِينَ يُولَدُ أَصَحُّ مِنَ الْأَحَادِيثِ
 فِي تَسْمِيَتِهِ يَوْمَ السَّابِعِ اهـ .

مايستفاد من ذلك

- ١ - تأكيد فضل العقيقة .
- ٢ - يستحب أن تذبح العقيقة في اليوم السابع من الولادة .
- ٣ - يستحب حلق رأس المولود يوم سابعه .
- ٤ - يستحب تسميته يوم سابعه .
- ٥ - جواز تسميته قبل اليوم السابع .
- ٦ - إذا لم يتيسر ذبح العقيقة يوم السابع فتكون في اليوم الرابع عشر أو الحادي والعشرين .
- ٧ - لا يجزئ من الشاء في العقيقة إلا ما يجزئ في الأضحية ، وتجري مجراها .

كتاب الأيمان والندور

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركبٍ وعمرُ يخلفُ بأبيه ، فناداهم رسولُ الله ﷺ : « ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليخلف بالله أو ليصمُتْ » متفق عليه ، وفي رواية لأبي داود والنسائي عن أبي هريرة مرفوعاً : « لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ، ولا تحلفوا إلا بالله ، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون » .

المفردات

الأيمان : هي جمع يمين وهي القسمُ والخلفُ وسمى تيمناً لأنهم كانوا يتماشون بأيمانهم فيتحالفون .

والندور : جمع نذر قال في القاموس : ونذر على نفسه يَنذِرُ وينذُرُ نَذْرًا ونذُورًا أوجهه كاتنذر ، ونذر مائه ، ونذر لله سبحانه كذا ، أو النذر ما كان وعداً على شرط فعَلَيَّْ إن شَقَى اللهُ مريضِي كذا نَذَرَ ، وَعَلَيَّْ أن أتصدق بدينار ليس بنذر اهـ .

أنه : أى أن رسول الله ﷺ .

أدرك : أى لحق .

في ركب : أى في جماعة راكبين .

ينهاكم : أى يُحرِّمُ عليكم ويمنعكم .

فمن كان حالفا : أي فمن كان راغبا في أن يحلف على شيء .
فليحلف بالله : أي فليقتصر على الحلف بالله وحده .
أو ليصمت : أي أو ليسكت عن الحلف فلا يحلف .
ولابالأنسداد : أي ولا تحلفوا بالأصنام والأوثان جمع نَدَّ وهو ما يتخذه
المشركون شريكا ومثيلا تعالى الله عن الشريك والمثيل
والنظير علوا كبيرا .

ولا تحلفوا إلا بالله : أي ولا تحلفوا إلا بذات الله المقدسة أو باسم
من أسمائه الحسنی أو بصفة من صفاته العلی فهي
التي يشرع للمسلم أن يحلف بها .
ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون : أي ولا تحلفوا بالله كاذبين .

البحث

حذرت الشريعة الإسلامية أشد التحذير من الشرك ووسائله ،
والشرك نوعان شرك أكبر وهو الذي يُخرج من الملة ، ومن مات عليه
خلد في النار ، وشرك أصغر وهو لا يخرج من الملة ، و صاحبه
لومات عليه لا يخلد في النار لكنه داخل في عموم قوله تعالى : ﴿ إِنْ
اللَّهُ لَا يَغْفِرَ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرَ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ومن الشرك
الأصغر الحلف بغير الله كالحلف بالنبي أو الولي أو الولد أو البلد أو
غير ذلك مما سوى الله تعالى ، وقد روى الترمذي من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « من حلف بغير الله فقد أشرك »
قال الترمذي : هذا حديث حسن اهـ ، ولذلك كان الحلف بغير الله
أكبر من قتل النفس ومن الزنا ومن شرب الخمر لأن الله تعالى لا يغفر الشرك

إلا بتوبة بخلاف سائر المعاصي التي دون الشرك كما هو صريح الآية أما قسم الله تعالى بمصنوعاته ومخلوقاته للدلالة والتنبيه على عظيم قدرته وجليل نعمته وعظمته فليس من هذا القبيل لأن الله تعالى له أن يقسم بما شاء ولا يدخل في شيء من القياس مع خلقه تبارك وتعالى وأما ما جاء في بعض ألفاظ الحديث : «أفلح وأبيه إن صدق» فقد قال ابن عبد البر : هذه اللفظة غير محفوظة من وجه صحيح فقد رواه مالك وغيره من الحفاظ فلم يقولوها فيه اه يعني لم يذكروا لفظه «وأبيه» وإنما لفظه «أفلح إن صدق» وفي رواية «أفلح والله إن صدق» قال الحافظ في الفتح في كتاب الأيمان : وأما ما وقع مما يخالف ذلك كقولہ ﷺ للأعرابي : «أفلح وأبيه إن صدق» فقد تقدم في أوائل هذا الشرح في باب الزكاة من الإسلام في كتاب الإيمان الجواب عن ذلك وأن فيهم من طعن في صحة هذه اللفظة قال ابن عبد البر : هذه اللفظة غير محفوظة وقد جاءت عن راويها وهو إسماعيل بن جعفر بلفظ «أفلح والله إن صدق» قال : وهذا أولى من رواية من روى عنه بلفظ «أفلح وأبيه» لأنها لفظة منكورة تردّها الآثار الصحاح ولم يقع في رواية مالك أصلا اه .

هذا وتام حديث ابن عمر المتفق عليه : قال : قال عمر : فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله ﷺ نهي عنها ذاكرا ولا آثرا» يعني لأحلف ولأنقل عن غيري أنه حلف بها . هذا وفي لفظ لمسلم من حديث عبدالرحمن بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحلفوا بالطواغي ولا بابائكم » .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن الحلف بغير الله من أكبر الكبائر .
- ٢ - وجوب الاقتصار في الحلف على الحلف بالله تعالى .
- ٣ - يجب على المسلم إذا حلف بالله أن يكون صادقا .
- ٤ - أن من حلف بالله وهو كاذب يعرض نفسه لسخط الله ومقته .

- ٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يمينك على ما يُصدِّقُك به صاحبك» وفي رواية : «اليمين على نية المستحلف» أخرجهما مسلم .

المفردات

يَمِينُكَ : أي حَلْفُكَ وَقَسَمُكَ .
على ما يصدقك به صاحبك : أي على ما يريد منك خصمك
وَمُخَاوِرُكَ والمدعى عليك الذي يطلب يمينك . فالمعتبر نية
المستحلف لانية الخالف .

اليمين على نية المستحلف : أي المعتبر في اليمين نية المستحلف
لانية الخالف فمن استحلف غيره على شيء فنوى
الخالف في حلفه شيئا آخر غير ذلك الشيء فإن
توريطه هذه لاتنفعه ولاتدفع عنه إثم من حلف بالله
كاذبا ، ولا يفيد ما أضمره من النية .

البحث

قال مسلم في صحيحه : حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد قال يحيى : أخبرنا هُشَيْم بن بَشِير عن عبد الله بن أبي صالح وقال عمرو : حدثنا هُشَيْم بن بشير أخبرنا عبد الله بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ» وقال عمرو : «يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ» وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن هشيم عن عَبَّاد بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «الْيَمِينُ عَلَى نِيَةِ الْمُسْتَحْلِفِ» اهـ قال أبو داود في سننه : هما واحد عبد الله بن أبي صالح وعباد بن أبي صالح اهـ .

ما يفيد الحديث

- ١ - الحض على الصدق في اليمين .
- ٢ - أن من استحلّف على شيء فنوى في الحلف غيره لا ينفعه ذلك عند الله عزوجل .

- ٣ - وعن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرِ عَنْ يَمِينِكَ ، وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» متفق عليه وفي لفظ للبخاري : «فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكْفَرِ عَنْ يَمِينِكَ» وفي رواية لأبي داود : «فكفر عن يمينك ثم أتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» وإسنادها صحيح .

المفردات

عبدالرحمن بن سمرة : هو أبوسعيد عبدالرحمن بن سمرة بن حبيب ابن عبدشمس بن عبدمناف ، وقيل عبدالرحمن بن سمرة بن حبيب بن ربيعة بن عبدشمس بن عبدمناف أسلم يوم الفتح ، وكان اسمه قبل الإسلام عبدكلال بضم الكاف وفتح اللام بدون تشديد ، وقد شهد فتوح العراق ، وتم فتح سجستان على يديه كما فتح غيرها ، وقد توفي سنة خمسين أو إحدى وخمسين رضي الله عنه .

وإذا حلفت على يمين : أى وإذا حلفت بالله على أن تفعل شيئاً أو أن تترك شيئاً .

فرايت غيرها خيراً منها : أى فظهر لك أن الخير في ترك ما حلفت على فعله أو فعل ما حلفت على تركه كأن تكون حلفت على قطع رحم أو ترك عمل فيه خير وصلاح لدنياك أو آخرتك .

فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير : أى فتحلل من يمينك بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة فإن لم تجد فصيام ثلاثة أيام وافعل ما حلفت على تركه أو اترك ما حلفت على فعله لأن التكفير في هذه الحال أولى من الاستمرار على ما حلفت عليه .

وفي رواية لأبي داود : أى من حديث عبدالرحمن بن سمرة رضي
الله عنه .

وإسنادها صحيح : أى وإسناد رواية أبي داود صحيح .

البحث

هذا الحديث من رواية الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة قال الحافظ
في الفتح : خَرَّجَ طريقه الحافظ يوسف بن خليل عن أكثر من مستين
نفسا عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة وسرد الحافظ أبو القاسم
عبدالرحمن بن الحافظ أبي عبدالله بن منده في تذكرته أسماء من رواه
عن الحسن فبلغوا مائة وثمانين نفسا وزيادة ثم قال : رواه عن النبي
ﷺ مع عبدالرحمن بن سمرة عبدالله بن عمرو وأبوموسى وأبوالدرداء
وأبوهريرة وأنس وعدي بن حاتم وعائشة وأم سلمة وعبدالله بن مسعود
وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر ، وأبوسعيد الخدري وعمران بن
حصين انتهى ، ولما أخرج الترمذي حديث عبدالرحمن بن سمرة قال : وفي
الباب فذكر الثانية المذكورين أولا وأهمل خمسة ، واستدركهم شيخنا في
شرح الترمذي إلا ابن مسعود وابن عمر ، وزاد معاوية بن الحكم
وعوف بن مالك الجشمي والد أبي الأحوص وأذينة والد عبدالرحمن
فكملوا ستة عشر نفسا اهـ وقال أبو داود : (باب الرجل يكفر قبل أن
يختم) حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ثنا غيلان بن جرير عن أبي
بردة عن أبيه أن النبي ﷺ قال : «إني والله إن شاء الله لأحلف
على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو

خير أوقال : «إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني» حدثنا محمد بن الصباح البزار ثنا هشيم أخبرنا يونس ومنصور عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة قال : قال لي النبي ﷺ : «يا عبدالرحمن بن سمرة إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر يمينك» قال أبو داود : وسمعت أحمد يرخص فيها الكفارة قبل الحنث . حدثنا يحيى بن خلف ثنا عبدالأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة نحوه قال : «فكفر عن يمينك ثم أتت الذي هو خير» قال أبو داود : أحاديث أبي موسى الأشعري وعدي بن حاتم وأبي هريرة في هذا الحديث روى عن كل واحد منهم في بعض الرواية الحنث قبل الكفارة وفي بعض الرواية الكفارة قبل الحنث اهـ وقال الحافظ في الفتح : (قوله فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك) هكذا وقع للأكثر ، وللأكثر منهم «فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير» اهـ .

ما يفيد الحديث

- ١ - استحباب الحنث في اليمين إذا كان خيرا من التماذى فيها وأن تعد الحنث حينئذ يكون طاعة لامعصية .
- ٢ - وجوب كفارة اليمين عند الحنث .
- ٣ - يجوز تقديم الكفارة قبل الحنث بعد اليمين ويجوز تأخيرها عن الحنث .
- ٤ - لا ينبغي للمسلم أن يجعل يمين الله مانعا له من عمل الخير .

٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال :
«من حلف على يمين فقال : إن شاء الله فلاحت عليه» رواه أحمد
والأربعة وصححه ابن حبان .

المفردات

على يمين : أى على فعل شيء أو ترك شيء .
فقال إن شاء الله : أى فاستثنى في يمينه وعلق الفعل أو الترك
على إرادة الله وربط ذلك بمشيئة الله .
فلاحت عليه : أى فلا تجب عليه كفارة إن فعل ما حلف على
تركه أو ترك ما حلف على فعله مادام قد علقت ذلك
على مشيئة الله تعالى .

البحث

قال في تلخيص الحبير : حديث أن النبي ﷺ قال :
«من حلف على يمين فقال : إن شاء الله لم يحنث» الترمذي واللفظ
له والنسائي وابن ماجه وابن حبان من حديث عبدالرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا ، قال البخاري
فيما حكاه الترمذي : أخطأ فيه عبدالرزاق ، اختصره من حديث :
«إن سليمان بن داود قال : لأطوفن الليلة على سبعين امرأة ،
الحديث - وفيه : فقال النبي ﷺ : « لو قال : إن شاء الله لم
يحنث» وهو عنده بهذا الإسناد . قلت : هو في الصحيحين بتمامه .

وله طريق أخرى رواه الشافعي وأحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ : «من حلف فاستثنى ، فإن شاء مضى ، وإن شاء ترك من غير حنث» لفظ النسائي ولفظ الترمذي : فقال إن شاء الله فلا حنث عليه ، ولفظ الباقرين : فقد استثنى . قال الترمذي : لانعلم أحدا رفعه غير أيوب السخيتياني ، وقال ابن عليّة : كان أيوب تارة يرفعه وتارة لا يرفعه ، قال : ورواه مالك وعبيدالله بن عمر وغير واحد موقوفا . قلت : هو في الموطأ كما قال ، وقال البيهقي : لا يصح رفعه إلا عن أيوب مع أنه يشك فيه ، وقد تابعه على رفعه العمري عبدالله وموسى بن عقبة وكثير بن فرقد وأيوب بن موسى اهـ هذا وقد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على أن من حلف فقال إن شاء الله فلا حنث عليه بشرط أن يكون الاستثناء متصلا باليمين . قالوا : ومعنى كونه متصلا باليمين أنه لا يفصل بينهما كلام أجنبي ولا يسكرت بينهما سكوتا يمكنه الكلام فيه ، واعتبروا السكوت لانقطاع نفسه أو صوته أو بسبب عي أو عارض غير فاصل ، والله أعلم هذا وقد قال الترمذي عقيب حديث الباب : حديث ابن عمر حديث حسن اهـ

ما استفاد من ذلك

- ١ - أن من حلف على يمين واستثنى فقال : إن شاء الله فلا حنث عليه .
- ٢ - أن الاستثناء الذي يمنع الحنث هو ما كان متصلا باليمين .

٥ - وعنه رضي الله عنه قال : كانت يمين النبي ﷺ :
« لا ومُقلَبِ القلوب » رواه البخاري .

المفردات

وعنه : أى وعن ابن عمر رضي الله عنهما .
كانت يمين النبي ﷺ : أى كانت صفة حلف رسول الله ﷺ
لا : هو ردُّ ونفْيٌ إذا كان المقام مقام نفْيٍ لشيء .
ومُقلَبِ القلوب : أى ومُصَرَّفِ القلوب من حال إلى حال ، فإن
قلوب العباد بيد الله يُصَرِّفُها كيف يشاء لإيِّه غيره
ولارب سواه .

البحث

ليس المراد من قوله : كانت يمين النبي ﷺ « لا ومُقلَبِ القلوب »
أنها كانت الصيغة الوحيدة التي يستعملها رسول الله ﷺ إذا أراد
أن يخلف بل المراد أنها من الصيغ التي كان يكثر أن يستعملها
رسول الله ﷺ في قَسَمِهِ ، ولذلك عنون البخاري رحمه الله فقال
في صحيحه : (باب كيف كانت يمين النَّبِيِّ ﷺ وقال سعد :
قال النبي ﷺ : «والذي نفسي بيده» ثم ساق حديث الباب ،
وساق كذلك من حديث جابر بن سمرة أن رسول الله ﷺ قال :
«إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ، وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده
والذي نفسي بيده لَتُفْقِرَنَّ كُنُوزُهُمَا في سبيل الله» ثم ساق

هذا الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ : «والذي نفس محمد بيده» ثم ساق من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : «ياأمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا» ثم ساق من حديث عبدالله بن هشام قال كنا مع النبي ﷺ وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر : يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي فقال النبي ﷺ : «لاوالذي نفسي بيده حتى أكون أحبَّ إليك من نفسك» فقال له عمر : فإنه الآن والله لأنت أحبُّ إلي من نفسي فقال النبي ﷺ : «الآن يا عمر» ثم ساق من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد قصة العسيف وفيها : فقال النبي ﷺ : «أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله» الحديث ، وقد ساق البخاري كذلك قول النبي ﷺ : «وأيم الله» وقد أورد البخاري حديث الباب أيضا بلفظ : كثيرا مما كان النبي ﷺ يخلف : «لا ومقلب القلوب» وأورده كذلك بلفظ : أكثر ما كان النبي ﷺ يخلف : «لا ومقلب القلوب» .

ما يفيد الحديث

- ١ - جواز الحلف بصفات الله تعالى العلى كما يخلف بأسمائه الحسنى .
- ٢ - أن أعمال القلب من الإرادات والدواعي وسائر أعراضه إنما هي من خلق العزيز الحكيم وتدبيره .

٦ - وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما الكبائر ؟ فذكر الحديث ، وفيه : «اليمين الغموس» وفيه : قلت : وما اليمين الغموس ؟ قال : «التي يُقْتَطَعُ بها مَالُ امرئ مسلم هو فيها كاذب» أخرجه البخاري .

المفردات

أعرابي : قال الحافظ في الفتح : ولم أقف على اسم هذا الأعرابي .
ماالكبائر : أى ماالذنوب العظام ؟ وهي جمع كبيرة والمراد بها الذنب العظيم والفعلة القبيحة الفاحشة المنهي عنها شرعا والمراد بالكبائر هنا أكبر الكبائر .

فذكر الحديث: أى فأتى الحديث .

وفيه : أى وفي هذا الحديث الذي ذكره .

قلت : يبين الحافظ في الفتح أن القائل : قلت، هنا هو فراس

وأن المجيب هو عامر الشعبي فقد قال الحافظ : ثم

وقفت على تعيين القائل : قلت : ومااليمين الغموس ؟

وعلى تعيين المسئول فوجدت الحديث في النوع

الثالث من القسم الثاني من صحيح ابن حبان وهو

قسم النواهي وأخرجه عن النضر بن محمد عن محمد

ابن عثمان العجلي عن عبيدالله بن موسى بالسند

الذي أخرجه به البخاري فقال في آخره بعد قوله ثم
اليمن الغموس قلت لعامر ما اليمن الغموس ؟ الخ
فظهر أن السائل عن ذلك فراس والمسئول الشعبي
وهو عامر اه .

اليمن الغموس : أى اليمن الفاجرة الكاذبة التي يخلف صاحبها وهو
يعلم أنه كاذب ، قيل سميت بالغموس لأنها تغمس
صاحبها في الإثم ثم تغمسه في النار ، فهي فعول
بمعنى الفاعل .

واليمن تنقسم إلى ثلاثة أقسام : يمين الغموس
واليمن المنعقدة واليمين اللغو ، فأما اليمن الغموس
وتسمى أيضا اليمن الصبر واليمين الفاجرة واليمين
الكاذبة والزور فهي أن يخلف على شيء مضى وهو
يعلم أنه كاذب في يمينه كأن يخلف أنه ما فعل هذا
الشيء ويكون قد فعله أو يخلف أنه فعله
وهو لم يفعله ، واليمين الغموس تدع الديار بلاقع ،
وقد جرت العادة أن الله يعجل بهلاك أصحاب اليمن
الغموس كما أشار إلى ذلك حديث أبي قلابة عند
البخاري والذي سقته في بحث الحديث الأول من
أحاديث باب دعوى الدم والقسامة وكذلك حديث
ابن عباس عند البخاري الذي سقته في بحث

الحديث الثاني من أحاديث باب دعوى الدم
والقسامة ومع أن اليمين الغموس من أكبر الكبائر
فإنها أصغر من الحلف بغير الله لأنه شرك كما تقدم
في بحث الحديث الأول من أحاديث هذا الباب أما
اليمين المنعقدة فهي أن يحلف على شيء مستقبل
لَيَقْعَلَنَّه أو يحلف على أن لا يفعله ، وهذه إذا حثت فيها
وجبت عليه كفارة اليمين .

أما اليمين اللغو فهو ما يجري من الحلف على
الألسنة من غير قصد كأن تقول : لا والله ، بلى
والله وأنت لاتقصد اليمين ، أو أن يحلف على شيء
يظنه كما قال والواقع بخلافه .

التي يُقْتَطَعُ بها مالٌ امرئ مسلم هو فيها كاذب : أى اليمين
الغموس هي أن يخلف فيها الإنسان وهو كاذب ليستولي
على قطعة من مال إنسان مسلم بغير حق ويقطع
صاحبه عنه ظلماً وفجوراً ويحرمه منه بسبب هذه
اليمين الكاذبة .

البحث

روى البخاري في أوائل كتاب الديات من طريق محمد بن جعفر
عن شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ
قال : الكبائر : الإشرار بالله وعقوق الوالدين أو قال : اليمين الغموس -

شك شعبة - وقال معاذ : حدثنا شعبة قال : الكبائر الإشراف بالله واليمين الغموس ، وعقوق الوالدين أو قال : وقتل النفس . وساقه في كتاب الأيمان والنذور في باب اليمين الغموس من طريق النضر عن شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال «الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس . وساقه في كتاب استتابة المرتدين من طريق شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ما الكبائر ؟ قال : «الإشراف بالله» قال : ثم ماذا ؟ قال : «ثم عقوق الوالدين» قال : ثم ماذا ؟ قال : «اليمين الغموس» قلت : وما اليمين الغموس ؟ قال : «الذي يقتطع مال امريء مسلم هو فيها كاذب» وقدروى البخاري ومسلم من طريق أبي وائل عن عبدالله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من خلف على يمين صبرٍ يقتطع بها مال امريء مسلم لقي الله وهو عليه غضبان» فأنزل الله تصديق ذلك ﴿إِنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية فدخل الأشعث بن قيس فقال : ما حدثكم أبو عبد الرحمن ؟ فقالوا : كذا وكذا قال : فِيَّ أَنْزَلْتُ ، كانت لي بئر في أرض ابن عم لي ، فأتيت رسول الله ﷺ فقال : «بَيْنْتُكَ أَوْ يَمِينِهِ» قنت : إذا يخلف عليها يارسول الله فقال رسول الله ﷺ : «من خلف على يمين صبرٍ وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امريء مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان».

ما يفيد الحديث

- ١ - أن يمين الغموس تعادل الإشراك بالله .
- ٢ - وأنها من أكبر الكبائر .
- ٣ - وأن أخذ مال المسلم بغير حق من أكبر الكبائر .

- ٧ - وعن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى : «لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم» قالت : هو قول الرجل : لا والله ، وبلى والله . أخرجه البخاري ورواه أبو داود مرفوعا .

المفردات

لا يؤاخذكم : أى لا يعاقبكم ولا يحملكم إثما ولا كفارة .
باللغو في أيمانكم : أى بما يقع منكم من الأيمان لغوا ، واللغو
واللغا ما لا يعتد به من الكلام وغيره ، وقبال
الحافظ في الفتح : قال الراغب : هو في الأصل
ما لا يعتد به من الكلام والمراد به في الأيمان ما يورد
من غير رواية فيجري مجرى اللغاء وهو صوت
العصافير اهـ .

قول الرجل : المراد بالرجل هنا الإنسان لا خصوص الذكر فيدخل
في ذلك قول المرأة أيضا .
مرفوعا : أى مضافا إلى النبي ﷺ .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث من طريق هشام بن عروة قال :
أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾ قالت :
انزَلْتُ في قوله : لا والله وبلى والله . قال الحافظ في الفتح : قد صرح
بعضهم برفعه عن عائشة ، أخرجه أبوداود من رواية إبراهيم الصائغ عن
عطاء عنها أن رسول الله ﷺ قال : «لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته
كَلَّا والله ، وبلى والله» وأشار أبوداود إلى أنه اختلف على عطاء وعلى
إبراهيم في رفعه ووقفه اهـ وجزم عائشة رضي الله عنها بأن هذه الآية نزلت
في قوله : لا والله وبلى والله» دليل قوي وكلامها في مثل هذا الباب حجة
ظاهرة ، لمشاهدتها التنزيل ومعرفتها بالتأويل .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن ما يجري على اللسان من غير قصد الحلف لا إثم فيه ولا كفارة .
- ٢ - تفضل الله تبارك وتعالى على أمة محمد ﷺ حيث وضع عنهم
إصْرهم ولم يؤاخذهم إلا بما انعقدت عليه قلوبهم .

- ٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : «إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة» متفق
عليه وساق الترمذي وابن حبان الأسماء والتحقيق أن سردها إدراج من
بعض الرواة .

المفردات

من أحصاها : أي حفظها وضبطها وعَرَفَ الله عزوجل ودعاه بها
الأسماء : أي التسعة والتسعين .
والتحقيق : أي والصحيح .

أن سردها إدراج : أي أن عدها وسياقها مُفصَّلة ليس من كلام
رسول الله ﷺ بل من كلام أحد الرواة الذي
أدخل في هذا الحديث ما ليس منه ، والمدرج هو أن
يورد في الحديث ما ليس منه على وجه يوهم أنه منه .

البحث

إيراد هذا الحديث في هذا الباب هنا للدلالة على أن الحلف إنما
يكون بأسماء الله الحسنی وصفاته العلی وهي غير قليلة وأهل السنة
والجماعة يثبتون لله تعالى الأسماء الحسنی والصفات العلی ، وإنما
يثبتون منها ما أثبتته الله تبارك وتعالى لنفسه أو أثبتته له رسوله صلى الله
عليه وسلم وقد أثبت الله تبارك وتعالى لنفسه الأسماء الحسنی والصفات
العلی حيث يقول : ﴿ولله الأسماء الحسنی فادعوه بها﴾ وكما قال
عزوجل : ﴿الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنی﴾ وقد ذكر الله تبارك
وتعالى جملة من أسماء المقدسة في آخر سورة الحشر فقال : ﴿هو الله
الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم . هو الله
الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار
المتكبر سبحان الله عما يشركون ، هو الله الخالق البارئ المصور له

الأسماء الحسنى يسبح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴿ كما ذكر الله تبارك وتعالى في مواضع من القرآن الكريم بعض أسمائه الحسنى وصفاته العلى ، وليس قول رسول الله ﷺ في حديث الباب ﴿إن لله تسعة وتسعين اسماً﴾ يثبت حصر الأسماء الحسنى في هذا العدد وينفي ما عداه لأنه قد ثبت أن لله تعالى أسماء استأثر بها في علم الغيب عنده فقد روى أحمد بسند صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في دعائه : «أسألك بكل اسم هو لك ، سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحدا من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك» فينبغي تطلب أسماء الله الحسنى من القرآن الكريم ومن أحاديث رسول الله ﷺ الثابتة عنه ﷺ كقوله ﷺ «ومقلب القلوب» وقد أخرج الترمذي الحديث الذي سرد فيه الأسماء من طريق صفوان بن صالح نا الوليد بن مسلم نا شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ثم قال : هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح ولا نعرفه إلا من حديث صفوان وهو ثقة عند أهل الحديث ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولا نعلم في كبير شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث ، وقد روى آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد غير هذا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وذكر فيه الأسماء وليس له إسناد صحيح اهـ هذا وفي لفظ للبخاري ومسلم من حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : «لله تسعة وتسعون اسماً مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة» وفي لفظ للبخاري «مائة إلا واحدة» وفي لفظ لها « من حفظها » .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن الحلف إنما يكون بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى .
- ٢ - أن الله تبارك وتعالى أعلم خلقه بجملة عظيمة من أسمائه الحسنى تكفيهم إذا سألوه بها .
- ٣ - أن من تعلق بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى ترجى له الجنة .

- ٩ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّاءِ» أخرجه الترمذي وصححه ابن حبان .

المفردات

من صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ : أى من أحسن إليه إنسان وقدم له خيرا .
فقال لفاعله جزاك الله خيرا : أى فدعا لمن صنع إليه معروفا
أن يشيبهه الله بالخير وأن يكافئه الله بالإحسان
من فضله جزاء معروفه .
فقدأبلغ في الشاء : أى فقد كافأه على معروفه ووصل فيه إلى
الغاية .

البحث

أخرج الترمذي هذا الحديث في آخر أبواب البر والصلة من
جامعه من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري والحسين بن الحسن المروزي

عن الأحوص بن جَوَّاب عن سَعِير بن الخِمْس عن سُلَيْمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما ثم قال هذا حديث حسن جيد غريب لانعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه ، وقدروي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله اهـ هذا وإبراهيم بن سعيد الجوهري أبو إسحاق الطبري نزيل بغداد المتوفى في حدود الخمسين ومائتين من رجال مسلم ، والأحوص بن جَوَّاب بفتح الجيم وتشديد الواو الضبي المتوفى سنة إحدى عشرة ومائتين من رجال مسلم أيضا ، وسعير بن الخمس بكسر الخاء وسكون الميم بعدها سين التيمي أبو مالك من رجال مسلم أيضا وسليمان التيمي هو أبوالمعتمر سليمان بن طرخان القيسي مولاهم البصري لم يكن تيميا بل نزل في بني تيم فنسب إليهم . وتوفي في ذي القعدة سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو من رجال الجماعة وأبو عثمان النهدي هو عبدالرحمن ابن مَلْ أدرك زمن النبي ﷺ توفي سنة مائة أو بعدها بقليل وهو من رجال الجماعة أيضا . هذا ولعل إيراد المصنف لهذا الحديث هنا هو حض الإنسان على فعل الخير فلا يجعل يمينه سببا لحرمانه منه لأنه إذا دعاه من يفعل له المعروف فقد حصل على خير كثير .

ما يفيد الحديث

- ١ - استحباب مكافأة من أسدى إليك معروفا .
- ٢ - أن من كافأ صانع المعروف بالدعاء له أن يجزيه الله خيرا فإنه لا يعتبر مُقَصِّرًا في مكافأته .

١٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال : «إنه لا يأتي بخير وإنما يُستخرج به من البخيل» متفق عليه .

المفردات

نهى عن النذر : أى حَذَّر من إشغال الذمة بالنذر ثم تضييعه وعدم الوفاء به وقديؤدي ببعض الجاهلين إلى الاعتقاد بأنه يرد القضاء .

وقال : أي رسول الله صلى الله عليه وسلم .
إنه : أي النذر .

لا يأتي بخير : أى لا يرد من قضاء الله شيئاً ، ولا يجلب للناذر خيراً لم يقدره الله عزوجل .

وإنما يُستخرج به من البخيل : أي وأن النذر يكون سبباً في حمل الشحيح على إنفاق ماله لأنه ليس من عادته أن يوجد بماله في مرضاة الله تبرعاً فلا يخرج من ماله إلا ما ألزمه الله تعالى به أو التزم هو به ، فيخرج بذلك من البخيل مالم يكن البخيل يريد أن يخرج .

البحث

الغالب في النذر أن يلتزم الناذر بعمل طاعة في مقابلة استجلاب

نعمة أو استدفاع نقمة ، وقد يعتقد بعض الناس أن النذر هو الذي
 يجلب النعمة أو يدفع النقمة ولذلك نهى عنه رسول الله ﷺ لأن
 النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره فلا يدفع شيئا قضاءه الله ولا يجلب شيئا لم
 يقدره الله وقد أجمع أهل العلم على أن من التزم بطاعة في مقابلة
 استجلاب نعمة أو استدفاع نقمة فحصل له ما يريد أنه يجب عليه
 الوفاء بنذره ، وقد أتى الله تبارك وتعالى في محكم كتابه على المؤمنين
 بالنذر وجعلهم في جملة الأبرار وقرنتهم حيث قال : ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ
 يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ، عَيْنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادَ اللَّهِ
 يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ، يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾
 الآيات ، وقد ساق البخاري من طريق سعيد بن الحرث أنه سمع ابن
 عمر رضي الله عنهما يقول : أَوْلَمْ يُنْهَوْا عَنِ النَّذْرِ ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَالَ : «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَدَّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ
 الْبَخِيلِ» ثم ساق من طريق عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر :
 نهى النبي ﷺ عن النذر وقال : «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ
 مِنَ الْبَخِيلِ» وساق من طريق الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول
 الله ﷺ : «لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قُدَّرَ لَهُ ، وَلَكِنْ
 يَلْقِيهِ النَّذْرَ إِلَى الْقَدْرِ قَدُّ قَدَّرَ لَهُ ، فَيَسْتَخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ ،
 فَيُؤْتِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ» أما مسلم فقد أخرجه من
 طريق عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال : أخذ رسول الله ﷺ
 يوما ينهانا عن النذر ويقول : «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ»
 ثم ساقه من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ

أنه قال : «النذر لا يُقدَّم شيئاً ولا يؤخره ، وإنما يُستخرَجُ به من البخيل» ثم ساقه من طريق عبدالله بن مرة عن ابن عمر باللفظ الذي ساقه المصنف ، ثم ساقه من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لَاتَنْذِرُوا فَإِنِ النَّذْرَ لَا يَغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شيئاً وإنما يستخرج به من البخيل» ثم ساقه من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهي عن النذر وقال : «إنه لا يُردُّ من القَدْرِ ، وإنما يُستخرَجُ به من البخيل» ثم ساقه من طريق عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن النذر لا يُقَرَّبُ من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدَرَه له ، ولكن النذرُ يوافق القَدَرَ ، فَيُخْرَجُ بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يُخْرَجَ اهـ هذا ومن أقبح السيئات وأكبر المعاصي أن يُنذر لغير الله كما يفعل بعض الجاهلين من النذر إلى بعض الأموات من المنسويين للصلاح ، وهذا شرك تعالى الله عنه علواً كبيراً .

ما يفيدته الحديث

- ١ - وجوب الوفاء بالنذر إذا كان في طاعة الله .
- ٢ - التحذير من إشغال الذمة بالنذر ثم تضعييه أو اعتقاد أنه يرد القضاء والقدر .
- ٣ - كراهية الإسلام للشح والبخل .
- ٤ - وجوب الإيمان بقضاء الله وقدره .

١١ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «كفارة النذر كفارة يمين» رواه مسلم ، وزاد الترمذي فيه : «إذا لم يُسَمَّ» وصححه ، ولأبي داود من حديث ابن عباس مرفوعا : «من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين» وإسناده صحيح إلا أن الحفاظ رجَّحوا وقفه ، وللبخاري من حديث عائشة : «ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصيه» ولمسلم من حديث عمران : «لاوفاء لنذر في معصية» .

المفردات

كفارة النذر كفارة يمين : أي كفارة النذر المطلق الذي لم يُسَمَّ كفارة يمين وهي إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام .
 وزاد الترمذي فيه : أي في حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .
 إذا لم يُسَمَّ : أي إذا لم يحدد الناذر نذره ولم يعينه بل أبهمه وقال :
 لله عليّ نذر .

مرفوعا : أي مسندا إلى رسول الله ﷺ .
 ومن نذر نذرا في معصية : أي كأن ينذر أن يقطع رحما ، أو يؤدي أحدا .
 ومن نذر نذرا لا يطيقه : أي فيه مشقة عليه وإرهاق كأن ينذر

أن يمشي إلى الكعبة من مسافة بعيدة .
وقفه : أي على ابن عباس رضي الله عنهما .
ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه : أي فلا يوف بنذره لأنه لا نذر
في معصية الله ولكن عليه كفارة يمين كمن حلف
أن يشرب خمرًا فإنه لا يحل له شربها وتجب عليه
كفارة اليمين .

عمران : هو ابن حصين رضي الله عنه .
لاوفاء لنذر في معصية : أي لا يجوز لأحد أن ينذر نذرا في معصية
الله وإذا نذر ذلك لا يحل له الوفاء بنذره هذا وعليه
كفارة يمين .

البحث

لفظ حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عند الترمذي : قال :
قال رسول الله ﷺ : «كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين» ثم قال
الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريباه أما حديث ابن عباس عند
أبي داود فهو من طريق طلحة بن يحيى الأنصاري عن عبدالله بن
سعيد بن أبي هند عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن كريب عن
ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : «من نذر نذرا لم يسمه الخ
الحديث باللفظ الذي ساقه المصنف ثم قال أبو داود : روى هذا
الحديث وكيع وغيره عن عبدالله بن سعيد أوقفوه على ابن عباس اه
وقد وصف الحافظ ابن حجر رحمه الله حديث أبي داود هنا بأن

إسناده صحيح ووصفه في التلخيص بأن إسناده حسن وقال : فيه طلحة بن يحيى وهو مختلف فيه وقال أبو داود : روى موقوفاً يعنى وهو أصح ، وقال النووي في الروضة : حديث : لانذر في معصية وكفارته كفارة يمين . ضعيف باتفاق المحدثين قلت : قد صححه الطحاوي وأبو علي بن السكن فأين الاتفاق ؟ اه أقول : إن حديث عقبة بن عامر عند الترمذي المتقدم في هذا البحث يشهد لهذا الحديث وكذلك حديث عقبة الذي يلي هذا الحديث وهو الحديث الثاني عشر من أحاديث هذا الباب ، والله أعلم .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن النذر المهم ينعقد وكفارته كفارة يمين .
- ٢ - أن من نذر نذراً لا يطيقه ينعقد نذره وكفارته كفارة يمين .
- ٣ - أن من نذر نذراً فيه معصية فإنه لا يحل له الوفاء به وعليه كفارة يمين .

١٢ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافية فأمرتني أن أستفتيها رسول الله ﷺ فاستفتيته فقال النبي ﷺ : «لَتَمَشِ وَلَتُرَكَّبُ» متفق عليه ، واللفظ لمسلم ، ولأحمد والأربعة : فقال : «إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً مَرَّها فَلَتَحْتَجِرَ ، وَلَتُرَكَّبُ ، وَلَتَصُمَّ ثلاثة أيام .

المفردات

أختي : قال في تلخيص الخبير : قيل إن أخت عقبة هي أم حبان بكسر الحاء ، والباء الموحدة ، أسلمت وبايعت ، أفاده المنذري في حواشي السنن وهو مذكور في الإكمال لابن ماكولا لكن قال : إنها أخت عقبة ابن عامر بن بابي الأنصاري البدري ، فعلى هذا من زعم أنها أخت عقبة بن عامر الجهني راوي هذا الحديث فقد وهم اه وقال في الفتح : قال المنذري وابن القسطلاني والقطب الحلبي ومن تبعهم : هي أم حبان بنت عامر وهي بكسر المهملة ، وتشديد الموحدة ونسبوا ذلك لابن ماكولا فوهوا فإن ابن ماكولا إنما نقله عن ابن سعد ، وابن سعد قد ذكر في طبقات النساء أم حبان بنت عامر بن نابي بنون وموحدة ابن زيد بن حرام بمهملتين الأنصارية قال : وهي أخت عقبة بن عامر بن نابي شهد بدر وهي زوج حرام بن محيصة اه .

أن تمشي إلى بيت الله حافية : أى أن تزور البيت الحرام ماشية غير راكبة وهي حافية : أى غير منتعلة لاتلبس حذاء أستفتى لها رسول الله ﷺ : أى أسأل لها رسول الله ﷺ هل يتحتم عليها الوفاء بنذرها هذا وإن كانت لاتطبقه .

ولأحمد والأربعة : أي من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .
إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً : أي إن الله تعالى غنى عما
يُجْهَدُ أُخْتُكَ وَيُسْتَقُ عَلَيْهَا . لأنه يريد بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر .

فَلْتَحْتَمِرْ : أي فَلْتَضَعْ خمارها عليها .
ولتصم ثلاثة أيام : أي ولتكفر عن نذرها كفارة يمين .

البحث

أورد البخاري حديث عقبة بن عامر في كتاب الحج . من طريق
يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال :
نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله وأمرتني أن أستفتي لها النبي ﷺ
فاستفتيته فقال عليه السلام : «تمش ولتركب» قال : وكان أبو الخير
لأَيْفَارِقُ عَقْبَةَ اهـ قال في الفتح : ولأحمد وأصحاب السنن من طريق
عبدالله بن مالك عن عقبة بن عامر الجهني أن أخته نذرت أن تمشي
عافية غير مختمرة ، وزاد الطبري من طريق إسحاق بن سالم عن عقبة
ابن عامر : وهي امرأة ثقيلة والمشي يشق عليها ، ولأبي داود من
طريق قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن عقبة بن عامر سأل النبي
صلى الله عليه وسلم فقال : إن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت ،
وشكا ضعفها اهـ وقد قال الترمذي بعد أن أخرج حديث عقبة بن
عامر : وفي الباب عن ابن عباس ، وهذا حديث حسن اهـ هذا
وقد روى البخاري ومسلم واللفظ للبخاري من حديث أنس رضي الله
عنه أن النبي ﷺ رأى شيخاً يُهَادِي بين ابنيه فقال : «مبال هذا؟»

قالوا : نذر أن يمشي . قال : «إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني»
 أمره أن يركب ، وفي لفظ مسلم : وأمره أن يركب ، وفي لفظ لمسلم
 من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أدرك شيخا يمشي
 بين ابنيه يتوكأعليهما فقال النبي ﷺ : «ماشأن هذا ؟» قال ابناه :
 يارسول الله كان عليه نذر . فقال النبي ﷺ : «اركب أيها الشيخ
 فإن الله غني عنك وعن نذرك» .

مايفيده الحديث

- ١ - أن من نذر نذرا لايطيقه فإن كفرته كفارة يمين .
- ٢ - أن من نذرت أن تكشف حجاب نفسها عند الأجانب فإن
 عليها أن تحتجب وتكفر كفارة يمين .
- ٣ - أن الشريعة الإسلامية مبنية على التيسير .

١٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : استفتى سعد بن
 عبادة رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه ،
 فقال : «أقضه عنها» متفق عليه .

المفردات

استفتى : أي طلب الفتيا ورغب في معرفة الحكم الشرعي .
 سعد بن عبادة : هو سيد الخزرج سعد بن عبادة بن دليم بن
 حارثة بن خزام بن أبي خزيمة بن ثعلبة بن طريف

ابن الخزرج الأنصاري أبو ثابت ويقال أبوقيس
رضي الله عنه، وأمه عمرة بنت مسعود كانت لها
صحبة وماتت في زمن رسول الله ﷺ وكان سعد
ابن عباد قد تعلم في الجاهلية الكتابة والعموم والرمي
وكان من عادة سعد التي ورثها عن أبائه أنه ينادي
على أطمهم : من أحب الشحم واللحم فليأت أطم
دليم بن حارثة ، وكانت جفنة سعد تدور مع رسول
الله ﷺ في بيوت أزواجه رضي الله عنهن . وكان
سعد يحمل راية الأنصار في المواطن مع رسول الله
ﷺ وقد خرج إلى الشام بعد رسول الله ﷺ
ومات بجوران سنة ١٤ أو ١٥ أو ١٦ رضي الله عنه.
توفيت قبل أن تقضيه : أي ماتت أم سعد بن عباد رضي الله
عنه قبل أن تؤدي النذر الذي التزمت به .
اقضه عنها : أي أدّه عنها .

البحث

أخرج البخاري هذا الحديث في (باب من مات وعليه نذر) من
طريق شعيب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن سعد بن عباد الأنصاري استفتى النبي ﷺ في
نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه ، فأفتاه أن يقضيه عنها
فكانت سنة بعد ما قال الحافظ في الفتح في قوله : (فكانت سنة بعد)

أي صار قضاء الوارث ماعلى المورث طريقة شرعية أعم من أن يكون وجوبا أو ندبا ولم أر هذه الزيادة في غير رواية شعيب عن الزهري فقد أخرج الحديث الشيخان من رواية مالك والليث وأخرجه مسلم أيضا من رواية ابن عيينة ، ويونس ومعمربكر بن وائل والنسائي من رواية الأوزاعي والإسماعيلي من رواية موسى بن عقبة وابن أبي عتيق وصالح بن كيسان كلهم عن الزهري بدونها ، وأظنها من كلام الزهري ويحتمل من شيخه اهـ وقد روى البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتى رجل النبي ﷺ فقال له : إن أختي نذرت أن تحج وأنها ماتت ، فقال النبي ﷺ : «لو كان عليها دين أكنت قاضيه ؟» قال : نعم قال : فاقض الله فهو أحق بالقضاء .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن من مات وعليه نذر قضاه عنه وليه .
- ٢ - ينبغي للإنسان أن يعجل بالوفاء بما عليه من دين أو نذر .

١٤ - وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال : نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلا بيوانة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ، فقال : «هل كان فيها وثنٌ يُعْبَدُ ؟» قال : لا . قال : «فهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟» فقال : لا . فقال : «أوف بندرك ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا في قطيعة رحم ، ولا فيما لا يملك ابن آدم» رواه أبو داود والطبراني واللفظ له ، وهو صحيح الإسناد وله شاهد من حديث كَرْدَم عند أحمد .

المفردات

على عهد رسول الله ﷺ : أي في زمن رسول الله ﷺ .
بؤائة : هي بضم الباء وفتح الواو المخففة الممدودة بعدها نون
قال أبو عبيد : هي موضع بين الشام وديار بكر ،
وقال البغوي : أسفل مكة دون يلملم ،
وقال المنذري : هضبة من وراء ينبع .
فسأله : أي فاستفتاه في حكم الوفاء بنذره هذا .
هل كان فيها وثن يعبد : أي هل كان ببؤائة صنم من أصنام أهل
الجاهلية يعبده الجاهلون ؟ .

قال : لا : أي لم يكن فيها معبد لوثن من أوثان الجاهلين .
فهل كان فيها عيد من أعيادهم : أي فهل كان ببؤائة يوم يجتمع
فيه أهل الجاهلية يرونه عيداً من أعيادهم ويحتفلون
فيه، والعيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه
معتاد عائد إما بعود السنة أو بعود الأسبوع أو بعود
الشهر أو نحو ذلك .

ولـه : أي والحديث ثابت بن الضحاك .
كَرْدَم : هو كَرْدَم بن سفيان الثقفي رضي الله عنه روى عن
رسول الله ﷺ وروت عنه ابنته ميمونة بنت كردم
وهي من صغار الصحابة رضي الله عنهم وعبدالله
ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

البحث

حديث أبي داود أخرجه من طريق داود بن رشيد ثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو قلابة حدثني ثابت ابن الضحاك قال : نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلا ببوانة فأتى النبي ﷺ فقال : إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا : لا . قال : «هل كان فيها عيد من أعيادهم ؟» قالوا : لا . قال رسول الله ﷺ أوف بنذكرك فإنه لاوفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم» وقد صحح المصنف إسناده هذا الحديث هنا وصححه أيضا في تلخيص الخبير حيث قال : حديث أن رجلا نذر أن ينحر إبلا في موضع سماه فقال له رسول الله ﷺ : «هل فيه وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟» قال : لا . قال : «أوف بنذكرك» أبو داود من حديث ثابت بن الضحاك بسند صحيح اهـ وقال ابن تيمية رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم : أصل هذا الحديث في الصحيحين ، وهذا الإسناد على شرط الصحيحين وإسناده كلهم ثقات مشاهير اهـ أما شاهده المشار إليه عند أحمد من حديث كرم فقد قال أحمد في مسنده : حدثنا عبد الصمد حدثنا أبو الحُوَيْرِث حفص من ولد عثمان بن أبي العاص حدثني عبد الله بن عبد الرحمن ابن يعلى بن كعب عن ميمونة بنت كَرْدَم عن أبيها كَرْدَم بن سفيان الثقفي أنه سأل رسول الله ﷺ عن نذر نذره في الجاهلية . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : «الْوَثْنُ أَوْ لِنُصْبٍ ؟» قال : لا

ولكن لله قال : «فَأَوْفِ اللَّهَ بما جعلت له ، انحر على بوانة به ، وأوف
بنذرك» اهـ وأبو الحويرث حفص قال الحافظ ابن حجر في تعجيل
المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : قلت : عداده في أهل البصرة وهو
مما فات الحاكم أباً أحمد ذكره اهـ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه
أحمد وفيه من لا يعرف اهـ أقول : ومادام حديث ثابت بن الضحاك
ثابتاً فلا حاجة إلى هذا الشاهد الضعيف .

ما يفيد الحديث

- ١ - وجوب سد الذرائع المؤدية إلى الشرك بالله .
- ٢ - لا يجوز إحياء سنن أهل الجاهلية .
- ٣ - لا يجوز للمسلمين مشاركة المشركين في أعيادهم .
- ٤ - من نذر نذراً في مكان يعظم فيه غير الله لا يجوز الوفاء به
- ٥ - لا يجوز النذر لغير الله .
- ٦ - النذر لغير الله شرك .

١٥ - وعن جابر رضي الله عنه أن رجلاً قال يوم الفتح :
يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت
المقدس ؟ فقال : «صل ههنا» فسأله ، فقال : «صل ههنا» فسأله ،
فقال : فَشَأْنُكَ إِذَنْ» رواه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم .

المفردات

يوم الفتح : أي يوم فتح مكة .
إن فتح الله عليك مكة : أي إن مَكَّنَكَ الله عزوجل من أهل مكة ودخلتها فاتحاً .

في بيت المقدس : أي في المسجد الأقصى .
صل مهنا : أي صل في المسجد الحرام فإنه يكفيك في الوفاء .
بندرك ولا يلزمك الذهاب إلى بيت المقدس .

فسأله : أي فأعاد عليه السؤال والاستفتاء مرة أخرى .
صل مهنا : أي صل في المسجد الحرام فإنه يكفيك في الوفاء .
بندرك ولا يلزمك الذهاب إلى بيت المقدس .

فسأله : أي فكرر الرجل السؤال واستفتاء رسول الله ﷺ مرة
ثالثة .

فشأنك إذن : أي أنت بالخيار إن شئت صل هنا في المسجد الحرام وإن شئت فاذهب إلى المسجد الأقصى وصل فيه مانذرت .

البحث

أورد أبو داود هذا الحديث في (باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس) فقال : حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد أخبرنا حبيب المعلم عن عطاء بن أني رباح عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قام يوم الفتح فقال : يا رسول الله إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة

أن أصلي في بيت المقدس ركعتين ؟ قال : صل ههنا» ثم أعاد عليه ،
قال : «صل ههنا» ثم أعاد عليه ، فقال : «شأنك إذن» قال ابن
حجر في تلخيص الحبير : وصححه أيضا ابن دقيق العيد في الاقتراح اهـ
مايفيده الحديث

- ١ - أن من نذر أي يصلي في المسجد الأقصى يكفيه في الوفاء بنذره
أن يصلي في المسجد الحرام .
- ٢ - أن من نذر أن يصلي في بقعة معينة يجوز له أن يصلي في غيرها من
الأماكن المباحة ويكون بذلك قد أوفى بنذره .

١٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :
«الأتشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ومسجد الأقصى
ومسجدي هذا» متفق عليه واللفظ للبخاري .

البحث

تقدم هذا الحديث برقم ١١ من أحاديث باب الاعتكاف وقيام
رمضان وسبق شرحه هناك ، والمقصود من إيراده هنا هو بيان جواز
نذر صلاة في هذه المساجد لأنها تشد الرحال إليها بخلاف ما لو نذر
أن يصلي بمسجد غير هذه المساجد الثلاثة ولا يتأني له الوفاء بنذره إلا
بشد الرحال ، فإنه لا يلزمه الوفاء بهذا النذر بل يصلي في أي مكان
آخر لا يحتاج إلى شد الرحال .

ما يفيد الحديث

١ - يجوز للإنسان أن ينذر الصلاة في أحد هذه المساجد الثلاثة المفضلة .

٢ - أن من نذر صلاة في موضع غير هذه المساجد الثلاثة ولا يتأتى له ذلك إلا بشد الرحال ليلزمه الوفاء بذلك ولا يحل له شد الرحال له .

١٧ - وعن عمر رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام ؟ قال : « فأوف بندرك » متفق عليه ، وزاد البخاري في رواية « فاعتكف ليلة » .

المفردات

في الجاهلية : أي قبل إسلام عمر رضي الله عنه فالمراد بالجاهلية هنا جاهلية عمر رضي الله عنه وهي حاله قبل إسلامه والأصل إطلاق الجاهلية على ما قبل بعثة رسول الله ﷺ .

أعتكف : أي أحتبس .

ليلة : أي من غروب الشمس إلى طلوع الفجر .

فأوف بندرك : أي أؤد ماندرته واقضه .

في رواية : أي في رواية أوردها البخاري في الاعتكاف من طريق

سليمان عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر عن عمر رضي الله عنه .

فاعتكف ليلة : أي فمكث عمر رضي الله عنه في المسجد الحرام
ليلة .

البحث

أورد البخاري حديث عمر رضي الله عنه في كتاب الخمس من
طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال : يارسول الله إنه كان عليّ اعتكاف يوم في الجاهلية ،
فأمره أن يَفِيَّ به ، الحديث . وأورده في غزوة حنين من طريق معمر
عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لما قفلنا من
حنين سأل عمر النبي ﷺ عن نذر كان نَذَرُهُ في الجاهلية اعتكاف
فأمره النبي ﷺ ، وقال بعضهم : حماد عن أيوب عن نافع عن ابن
عمر ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن
ابن عمر عن النبي ﷺ وأورد لفظ حديث الباب في باب إذا نذر
أو حلف أن لا يكلم أنسانا في الجاهلية ثم أسلم ، وأورد في الاعتكاف
من طريق سليمان عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن عبدالله بن
عمر رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال :
يارسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام
فقال له النبي ﷺ «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» فاعتكف ليلة ثم ساقه في
الاعتكاف أيضا من طريق أبي أسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر

أن عمر رضي الله عنه نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام قال : أراه قال ليلة قال له رسول الله ﷺ : «أوف بنذرك» أما مسلم رحمه الله فقد أخرجه من طريق يحيى (وهو ابن سعيد القطان) عن عبيد الله قال : أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر قال : يارسول الله الخ الحديث بلفظ حديث الباب . ثم ساق من طريق جرير بن حازم أن أيوب حدثه أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺ وهو بالجرعانة بعد أن رجع من الطائف فقال : يارسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوما في المسجد الحرام فكيف ترى ؟ قال : «اذهب فَأَعْتَكِفْ يَوْمًا» الحديث . ثم ساقه من طريق معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : لما قفل النبي ﷺ من حنين سأل عمر رسول الله ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف يوم ثم ذكر بمعنى حديث جرير بن حازم اه .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن من نذر نذرا خالصا من الشرك قبل أن يسلم ثم أسلم ينبغي له الوفاء بنذره .
- ٢ - مشروعية نذر الاعتكاف .

كتاب القضاء

١ - عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
«القضاءُ ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة : رجلٌ عرف الحقَّ فقضى به
فهو في الجنة ، ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو
في النار ، ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل فهو في
النار» رواه الأربعة وصححه الحاكم .

المفردات

القضاء : هو الحكم بين الناس والفصل في خصوماتهم
ومنازعاتهم وأصل القضاء القطع والفصل ، يقال :
قضى يقضي قضاء إذا حكم وفصل ، قال في لسان
العرب : قال أبو بكر : قال أهل الحجاز : القاضي
معناه القاطع للأمور المحكم لها اهـ ويطلق على إحكام
الشيء والفراغ منه .

بريدة : هو ابن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه .

القضاة : جمع قاض وهو الذي يحكم بين الناس في دَعْوَاهم .

ثلاثة : أي على ثلاثة أضرب وهم القاضي الجائر والقاضي
الجاهل والقاضي العالم العادل .

اثنان في النار : وهما القاضي الجائر والقاضي الجاهل .

وواحد في الجنة : وهو القاضي العالم العادل .
رجل عرف الحق ففضى به : أي قاض عليم الحكم الشرعي في
الدعوى المعروضة عليه ففضى بما عرف من الحق
وَعَدَلَ في حكمه .

ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار : أي قاض علم الحكم
الشرعي في الدعوى المعروضة عليه لكنه لم يحكم
بمقتضى ما عرف من الحق بل مال في حكمه وقضى
بغير الحق مع علمه به .

ورجل لم يعرف الحق ففضى للناس على جهل : أي وقاض جاهل
لا يعرف أحكام الشريعة . ومع ذلك انتصب للقضاء
بين الناس مع عدم معرفته بقواعد الأحكام فهو
يقضي على غير بصيرة .

البحث

ذكر المصنف هنا أن هذا الحديث رواه الأربعة ، وقال بعد سياقه
في تلخيص الخبر : أصحاب السنن والحاكم والبيهقي من حديث بريدة
قال الحاكم في علوم الحديث : تفرد به الخراسانيون ورواه مروزة ،
قلت : له طرق غير هذه قد جمعتها في جزء مفرد اه وقال في الدراية
في تخريج أحاديث الهداية : حديث بريدة : القضاة ثلاثة : اثنان في
النار وواحد في الجنة ، الحديث أخرجه أبوداود وصححه الحاكم . هذا
وقد دخلت بعض نسخ الترمذي المطبوعة من هذا الحديث منها طبعة ديوبند

مع أن الحافظ المزى عزاه في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للترمذي وحده عند ذكره سعد بن عبيدة السلمى عن عبدالله بن بريدة عن أبيه بريدة حيث قال : ت في الأحكام عن محمد بن إسماعيل عن الحسن بن بشر عن شريك عن الأعمش عنه به . ثم ذكر المزى بعد ذلك في ترجمة أبي هاشم الرُّمَّاني عن عبدالله بن بريدة عن أبيه بريدة ورمز له بأبي داود والنسائي وابن ماجه فقال : دفي القضاء عن محمد ابن حسان السَّمْتِي - س فيه (آداب القضاة لعله في الكبرى) عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عن سعيد بن سليمان - ق في الأحكام عن إسماعيل بن توبة - ثلاثتهم عن خلف بن خليفة عنه به اه ولم يعلق الحافظ ابن حجر في النكت الظراف على الأطراف بشيء حول هذا الحديث . والحديث ليس في مجتبى النسائي ، وهو في أبي داود وابن ماجه على الوصف الذي ذكره الحافظ المزى رحمه الله .

ما يفيد الحديث

- ١ - لا يجوز أن يُؤلَّى القضاء إلا من عرف بالعلم .
- ٢ - لا يجزى للجاهل أن ينتصب للقضاء .
- ٣ - الوعيد الشديد لمن قضى بغير علم وحكم بين الناس على جهل .
- ٤ - أن القضاء بغير علم من الكبائر .
- ٥ - الوعيد الشديد لمن عرف الحق وعدل عنه في الحكم .
- ٦ - أن الجور في القضاء من الكبائر .

٧. - لفت الانتباه إلى خطورة منصب القضاء .
٨. - بشارة القاضي العادل بالجنة .
٩. - حض الإسلام على توفير العدالة للأفراد والمجتمعات .
١٠. - وجوب صيانة الحقوق .
١١. - سمو الشريعة الإسلامية وشمولها لشئون المعاش والمعاد .
١٢. - الإسلام دين العلم والمعرفة .

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ» رواه أحمد والأربعة وصححه ابن خزيمة وابن حبان .

المفردات

ولى القضاء : أي جعل قاضيا وانتصب للحكم بين الناس .
 فقد ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ : أي فقد أرهق جسمه ونفسه كأنه عرَّضَ نفسه للموت البطيء لأنه بين عذاب الدنيا إن رشد ، وبين عذاب الآخرة إن فسد .

البحث

قال في تلخيص الحبير : حديث « من جعل قاضيا بين الناس فقد ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ » أصحاب السنن والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة ، وله طرق ، وأعله ابن الجوزي فقال : هذا حديث لا يصح ، وليس كما قال ، وكفاه قوة تخریج النسائي له ، وذكر الدارقطني الخلاف فيه على سعيد المقبري ، قال : والمحفوظ عن سعيد المقبري

عن أبي هريرة اهـ وقال في الدراية : حديث من جعل على القضاء فكأنما ذبح بغير سكين ، الأربعة وأحمد وابن أبي شيبة والبخاري من حديث أبي هريرة بلفظ : من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين ، وصححه الحاكم والدارقطني ، وأخرجه ابن عدي من حديث ابن عباس بلفظ : من استقضى فقد ذبح بغير سكين . وإسناده ضعيف اهـ

٣ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة ، فنعم المرزعة» وبثت الفاطمة» رواه البخاري .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .
ستحرصون على الإمارة : أي ستبدلون جهودكم في الحصول على الولاية وأن تكونوا حكاما للناس .
وستكون ندامة يوم القيامة : أي وستسبب لصاحبها الحسرة والحزن يوم القيامة يعني إن لم يعمل فيها بما ينبغي، ولا شك أن من طلبها وحصل عليها وكل إليها فلا يكون معاننا ولا مُسَدِّداً ولا مُؤَيِّداً ، ومن جاءته من غير طلب أعين عليها فيوفق في العمل فيها بما ينبغي ويؤيد ويسدّد .
فنعمة المرزعة : أي فمباديها تسرُّ وتدخل البهجة على نفس صاحبها بما تدره عليه من حصول الجاه والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية .

وبست الفاطمة : أي وعاقبتها الحسرة والندامة عند الانفصال عنها
بموت أو غيره وما يترتب عليها من التبعات في الآخرة
قال الحافظ في الفتح : تنبيه : ألحقت التاء في
بست دون نعم والحكم فيها إذا كان فاعلهما مؤنثا
جواز الإلحاق وتركه فوقع التفتن في هذا الحديث
بحسب ذلك اهـ .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث في (باب ما يكره من الحرص على
الإمارة) من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة
باللفظ الذي ساقه المصنف ثم ساقه من طريق عبد الحميد وهو ابن
جعفر عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة موقوفا
على أبي هريرة من قوله ، قال الحافظ في الفتح : وابن أبي ذئب أتقن
من عبد الحميد وأعرف بحديث المقبري منه ، فروايته هي المعتمدة ،
وعقبه البخاري بطريق عبد الحميد إشارة منه إلى إمكان تصحيح القولين
فلعله كان عند سعيد عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة موقوفا على
مارواه عنه عبد الحميد وكان عنده عن أبي هريرة بغير واسطة مرفوعا ،
إذ وجدت عند كل من الراويين عن سعيد زيادة ، ورواية الوقف
لاتعارض رواية الرفع لأن الراوي قد ينشط فيسند ، وقد لا ينشط فيقف اهـ
وقد جاء في حديث أبي ذر عند مسلم قال قلت : يا رسول الله
ألا تستعملني ؟ قال إنك ضعيف وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي
وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها . هذا وقد روى

البخاري ومسلم من حديث عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : يا عبدالرحمن لاتسأل الإمارة فإنك إن أُعْطِيتَها عن مسألة وُكِلتَ إليها ، وإن أُعْطِيتَها عن غير مسألة أُعِنْتَ عليها ، وهذا غاية التحذير من الحرص على طلب الولاية على الناس ، لأنه من طلبها لن يعينه الله ولن يسدده ولن يؤيده ، ومن عُيِّنَ فيها من غير إجحاح منه ولاحرص فإن الله عزوجل يعينه ويؤيده ويرشده ويسدده ويوفقه للعمل الصالح فيها ، ومن وكله الله إلى نفسه دمَّرها وجعل تدميره في تدبيره على حد قول الشاعر :

إذا كان عَوْنُ الله للبعد مُسْعِفًا

تَأْتِي له من كل شيء مُرَادُهُ

وإن لم يكن عَوْنٌ من الله للفتى

فأول مايقضى عليه اجتهادُهُ

ولذلك أُثِرَ أن رسول الله ﷺ كان يقول : يا حي ياقيوم يا بديع السموات والأرض يا ذاالجلال والإكرام برحمتك أستغيث فأصلح لي شأني كله ، ولا تكني إلى نفسي طرفة عين ، إنك إن وكلتني إلى نفسي أو إلى أحد من خلقك وكلتني إلى عَجْز وضعف وفاقة ، هذا ولامعارضة بين هذا الحديث وبين ما ذكره الله عزوجل في حق يوسف عليه السلام حيث قال : ﴿اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾ وقوله تعالى عن سليمان ﴿هب لي ملكا﴾ فإنهما معصومان من الخطأ لا يريدان إلا خير الناس ونفع العباد وهداية الأمة وإعلاء كلمة الله ، ولقد كان رسول الله ﷺ لا يولي هذا الأمر

من سأله ولامن حرص عليه كما جاء في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عند البخاري ومسلم .

ما يفيد الحديث

- ١ - كراهية الحرص على طلب الولاية .
- ٢ - عظم مسئولية الولاية .
- ٣ - قد يفرح الإنسان في دنياه بما يضره في أخراه .

٤ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» متفق عليه .

المفردات

إذا حكم الحاكم : أي إذا أراد القاضي أن يفصل في القضية المعروضة عليه .

فاجتهد : أي فاستفرد وُسْعُهُ وَيَبْدَلُ جُهْدُهُ في طلب الحق ومعرفة الوجه الشرعي في المسألة وكان من أهل العلم العارفين بقواعد الحكم وأصول الفقه القادرين على الاستنباط .

ثم أصاب : أي ثم أصدر حكمه ووفق للصواب فيه فجاؤا بمطابقا للوجه المطلوب شرعا مصادفا لما في نفس الأمر من حكم الله .

فله أجران : أي فتوايه عند الله مضاعف ، إذ يثيبه الله على
اجتهاده ويثيبه على إصابته الحق .

ثم أخطأ : أي ثم لم يوفق للصواب في المسألة ولم يصادف ما في
نفس الأمر من حكم الله بعد أن بذل جهده
واستفرغ وسعه في طلب الحق .

فله أجر : أي فله نصيب من الثواب في نظير اجتهاده .

البحث

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم من طريق يزيد بن عبدالله بن
أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن بسر بن
سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص
باللفظ الذي ساقه المصنف إلا أن في آخره عندهما زيادة قول يزيد :
فحدثت بهذا الحديث أبابكر بن عمرو بن حزم فقال : هكذا حدثني
أبوسلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة ، هذا لفظ البخاري أما لفظ
مسلم : فحدثت بهذا الحديث أبابكر بن محمد بن عمرو بن حزم
فقال : هكذا حدثني أبوسلمة عن أبي هريرة . هذا ولانزاع عند أهل
العلم أن القاضي إذا حكم بغير علم فهو آثم عاص حتى لو صادف الحق
والله أعلم .

ما يفيد الحديث

- ١ - الترغيب في ولاية القضاء لمن ألزم به وكان له أهلا .
- ٢ - أنه يجب على القاضي عند نظر القضية أن يبذل جهده

- ويستفرغ وسعه في معرفة حكم الله فيها .
- ٣ - وأن القاضي إذا اجتهد ثم حكم وأصاب قلبه أجران .
- ٤ - وأن القاضي إذا اجتهد فحكم وأخطأ في الحكم فله أجر واحد
- ٥ - لا بد أن يكون القاضي من أهل العلم القادرين على استنباط الأحكام من قواعد الشريعة العارفين بأصول الفقه .

٥ - وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان . متفق عليه .

المفردات

- لا يحكم : أي لا يقض ولا يفصل .
- أحد : أي قاض وحكم .
- بين اثنين : أي بين خصمين .
- وهو غضبان : أي حال كونه نائر النفس في غير رضى واطمئنان لأن ذلك يشغله عن استيفاء النظر لعدم استقامة الفكر لأن غضب الإنسان كجمرة تلقى في جوفه فتؤدي إلى انتفاخ ودجيه ، واحمرار وجهه ، فيعتل تفكيره ويضعب عليه إقامة العدل بين المتخاصمين .

البحث

أخرج البخاري هذا الحديث من طريق عبدالرحمن بن أبي بكرة قال : كتب أبو بكرة إلى ابنه وكان بسجستان بأن لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت النبي ﷺ يقول : «لا يقضين حكم بين

اثنين وهو غضبان» وأخرجه مسلم من طريق عبدالرحمن بن أبي بكرة قال : كَتَبَ أَبِي (وَكَتَبْتُ لَهُ) إِلَى عبيدالله بن أبي بكرة وهو قاض بسجستان أن لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ» اهـ وقوله في حديث مسلم (وكتبت له) أي وكنت أنا الكاتب لأبي لما كتب لأخي عبيدالله . هذا ولامعارضة بين هذا الحديث وحكم رسول الله ﷺ للزبير في شراج الحرة يعني مسایل الماء بالحرة حيث قال للزبير: اسق ثم أرسل الماء إلى جارك فقال الأنصاري ! أن كان ابن عمتك ؟ فغضب رسول الله ﷺ وقال للزبير: اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ الجدر» وهذا في الصحيحين ، أقول : لامعارضة بينهما لأن النبي ﷺ لا يقول في الغضب إلا ما يقول في الرضا ، وهو المعصوم ﷺ .

ما يفيد الحديث

- ١ - النهي عن الحكم حالة الغضب .
- ٢ - النهي عن الحكم حالة وجود شيء يشوش على القاضي ويذهله عن استيفاء النظر في القضية .
- ٣ - حرص الإسلام على إقامة العدل وصيانة الحقوق .

٦ - وعن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلَانِ فَلَا تَقْضُ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ الأَخْر ، فسوف تدري كيف تقضي» قال علي فَمَازِلْتُ قَاضِيَا بَعْدُ . رواه أحمد

وأبوداود ، والترمذي وحسنه ، وقواه ابن المديني ، وصححه ابن حبان ،
وله شاهد عند الحاكم من حديث ابن عباس .

المفردات

إذا تقاضى إليك رجلان : أي إذا احتكم إليك خصمان وجلسا
بين يديك .

فلاتقض للأول : أي فلاتحكم بمجرد سماع دعوى المدعي
ولاتفصل في القضية بمجرد سماع كلام المتكلم أولاً .

حتى تسمع كلام الآخر : أي لاتفصل في القضية حتى تسمع
كلام المدعي وجواب المدعي عليه .

فسوف تدري كيف تقضي : أي فسوف يتضح لك من كلام
المدعي والمدعي عليه طبيعة الدعوى ويتبين لك
كيف تحكم .

فمازلت قاضيا بعد : أي فمازلت أحسن القضاء بعد سماع توجيه
رسول الله ﷺ والعمل بوصيته صلوات الله
وسلامه ورحمته وبركاته عليه وعلى آله وصحبه .

ولـه : أي ولحديث علي رضي الله عنه هذا .

البحث

لفظ هذا الحديث عند أبي داود من طريق سماك بن حرب عن
حنش عن علي رضي الله عنه قال : «بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن

قاضيا ، فقلت : يارسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولاعلم لي بالقضاء ؟ فقال : «إن الله سيهدي قلبك ، ويثبت لسانك ، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول ، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء» قال فمازلت قاضيا أو ماشككت في قضاء بعد . وقد أخرج الترمذي أيضا من طريق سماك بن حرب عن حنش عن علي باللفظ الذي ساقه المصنف ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن اهـ وحنش في هذا السند هو ابن المعتمر الكوفي قال في التقريب : صدوق له أوهام ويرسل من الثالثة وأخطأ من عده في الصحابة اهـ قال في تلخيص الحبير عن طرق هذا الحديث : أحسنها رواية البزار عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي وفي إسناده عمرو بن أبي المقدم واختلف فيه على عمرو بن مرة فرواه شعبة عنه عن أبي البختري قال : حدثني من سمع عليا . أخرجه أبويعلى وإسناده صحيح لولا هذا المبهم ، ومنهم من أخرجه عن أبي البختري عن علي كما سيأتي ومنها رواية البزار أيضا عن حارثة بن مصرف عن علي قال : وهذا أحسن أسانيدده ، ومنها وهي أشهرها رواية أبي داود وغيره من طريق سماك عن حنش ابن المعتمر عن علي ، وأخرجها النسائي في الخصائص و الحاكم والبزار وقد رواه ابن حبان من رواية سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن علي ومنها رواية ابن ماجه من طريق أبي البختري عن علي وهذا منقطع وأخرجها البزار و الحاكم اهـ قال أبو حاتم : لم يسمع أبوالبختري واسمه سعيد بن فيروز من علي و لم يدركه اهـ ،

٧ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إنكم تختصمون إليَّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار» متفق عليه .

المفردات

تختصمون إليَّ : أي تترافعون في قضاياكم ومنازعاتكم عندي .
ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض : أي وعسى أن يكون أحد الخصمين أبلغ وأفطن وأقدر على إيراد دعواه ضد خصمه بما يُظهرُ أن الحق معه حتى ولو كان كاذباً في نفس الأمر .

فأقضي له على نحو ما أسمع منه : أي فأحسب أنه صادق فأقضي له بحق أخيه .

فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً : أي فمن حكمت له بشيء ليس من حقه وإنما هو من حق خصمه . والمراد بالأخ هنا الخصم والتعبير بالأخوة للتنفير من ظلمه ، والناس إخوة فكلهم من آدم .

فإنما أقطع له قطعة من النار : أي فإن حكم الحاكم لايجل حراماً فمن اقتطع من حق أخيه شيئاً ظلماً ولو بحكم حاكم فكأنه اقتطع لنفسه بذلك قطعة من جهنم .

أورد البخاري رحمه الله هذا الحديث في كتاب الجليل بلفظ : «إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو مما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذ ، فإنما أقطع له قطعة من النار» وأورده في كتاب الأحكام في (باب موعظة الإمام للخصوم) بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال : «إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون إليّ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بحق أخيه شيئا فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار» وأورده في (باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يجزئ حراما ولا يحرّم حلالا) بلفظ : عن رسول الله ﷺ أنه سمع خصومة بباب حجرته ، فخرج إليهم فقال : «إنما أنا بشر ، وإنه يأتييني الخصم ، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض ، فأحسب أنه صادق ، فأقضي له بذلك ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فلا يأخذها أو ليتركها» اهـ أما مسلم رحمه الله فقد أورده بلفظ : قال رسول الله ﷺ : «إنكم تختصمون إليّ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو مما أسمع منه ، فمن قطعت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه ، فإنما أقطع له به قطعة من النار» ثم أورده بلفظ : أن رسول الله ﷺ سمع جلبة خصم بباب حجرته ، فخرج إليهم فقال : «إنما أنا بشر ، وإنه يأتييني الخصم ، فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض ، فأحسب أنه صادق ،

فأقضى له ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار
فليحملها ، أو يذرَّها» وفي لفظ : سمع لَجَبَةً خصم بباب أم سلمة اهـ
وَجَلَبَةً الخصم وَلَجَبَةً الخصم بمعنى واحد وهو اختلاط أصواتهم .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن رسول الله ﷺ لا يعلم الغيب وإنما يعلم منه ما يطلعه
الله تعالى عليه .
- ٢ - أن بعض الخصوم قد يصور للقاضي الشيء الباطل في صورة
الحق بسبب قوة بيانه وعجز خصمه .
- ٣ - أن القاضي لا يثم عليه إذا قضى على نحو ما يسمع من
المتخاصمين مادام قد بذل الجهد .
- ٤ - أن حكم الحاكم لا يحرم حلالا ولا يحل حراما .
- ٥ - الوعيد الشديد لمن صَوَّرَ الباطل حقا عند القاضي .
- ٦ - ينبغي للقاضي أن يعظ الخصوم ويخوفهم من عذاب الله .
- ٧ - أن من احتال لأمر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى
يصير في صورة الحق أنه لا يحل له تناوله في الباطن
ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم .

- ٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كيف تُقدَّسُ أُمَّةٌ لا يؤخذ من شديديهم لِضعيفهم» رواه ابن
حبان وله شاهد من حديث بريدة عند البزار ، وآخر من حديث أبي
سعيد عند ابن ماجه .

المفردات

تُقَدَّسُ : أي تُطَهَّرُ وبتعد عنها الرجس .
لايؤخذ من شديدهم لضعيفهم : أي لايؤخذ حق ضعيفهم من قوِيَّهِمْ ، وَيُنْتَصَفُ لفقيرهم من غَنِيَّهِمْ .
ولسه : أي ولحديث جابر رضي الله عنه .
وآخر : أي ولحديث جابر شاهد آخر .

البحث

الشاهد الأول الذي أشار إليه المصنف قدأخرجه البزار من طريق محمد بن مسكين ثنا سعيد بن سليمان ثنا منصور بن أبي الأسود عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن بريدة وهو سليمان عن أبيه قال : سأل رسول الله ﷺ جعفرًا رضي الله عنه حين قدم من الحبشة ، مَاأَعْجَبُ شَيْءَ رَأَيْتَهُ ؟ قال : رأيت امرأة تحمل على رأسها مِكَتَلًا من طعام ، فمر فارس فَكَرَضَهُ فَأُبْدَرَهُ ، فجلست تجمع طعامها ، ثم التفتت ، فقالت : ويل لك إذا وضع المَلِكُ تبارك وتعالى كرسيه فأخذ للمظلوم من الظالم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقًا لقولها : « لَأَقْدُسَتْ أمة » أو « كيف تقدس أمة لاياخذ ضعيفها حقه من شديدها و هو غير متمتع » قال البزار : لانعلم له عن بريدة طريقًا غير هذا ، تفرد به منصور اه و قال الهيثمي : رواه البزار و الطبراني في الأوسط و فيه عطاء بن السائب و هو ثقة لكنه اختلط و بقية رجاله ثقات اه ، أما قول المصنف رحمه الله : وآخر من حديث أبي سعيد عند ابن ماجه فقدوهم فيه فإن هذا الشاهد عند ابن ماجه

ليس من حديث أبي سعيد وإنما هو من حديث جابر رضي الله عنه وقد أخرجه ابن ماجه من طريق سعيد بن سويد ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر قال : لما رَجَعْتُ إلى رسول الله ﷺ مُهَاجِرَةً البحر قال : «ألا تُحَدِّثُونِي بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة؟» قال فتية منهم : بلى يارسول الله بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رَهَائِينِهِمْ تحمل على رأسها قُلَّةً من ماء ، فمرت بفتى منهم فجعل إحدى يديه بين كَتِفَيْهَا ثم دفعها ، فخرت على ركبتيها ، فانكسرت قُلَّتُهَا ، فلما ارتفعت التفتت إليه فقالت : سوف تعلم يا غَدْرُ إذا وضع الله الكرسي ، و جمع الأولين والآخرين و تكلمت الايدي والأرجل بما كانوا يكسبون ، فسوف تعلم كيف أمري و أمرك عنده غَدًا اه ، قال محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه على هذا الحديث : في الزوائد إسناده حسن وسعيد بن سويد مختلف فيه اه أقول : إن اسم سعيد بن سويد في السند منقلب عن سويد بن سعيد و لم يتنبه له محمد فؤاد عبد الباقي و ليست عبارة الزوائد كما نقل ، فإن الحافظ شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ساق سند ابن ماجه هذا في كتابه مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه قال فيه ابن ماجه : حدثنا سويد بن سعيد ثم ساقه بتمامه ثم قال : هذا إسناده حسن ، سويد مختلف فيه اه ، و قال المزي في الأطراف في ترجمة عبد الله بن عثمان بن خثيم المكي عن أبي الزبير عن جابر : حديث لما رَجَعْتُ إلى النبي ﷺ مهاجرة الحبشة قال :

«ألا تَحَدِّثُونِي بِأَعْجَابٍ مَارَأَيْتُمْ؟» الْحَدِيثُ . ق فِي الْفِتْنِ عَنْ سُؤِيدِ
ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلِيمٍ عَنْهُ بِهِ أَهـ وَلَمْ يَلْقَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ
فِي النَّكْتِ الظَّرَافِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِشَيْءٍ وَسُؤِيدُ بْنُ سَعِيدٍ مِنْ
رِجَالِ مُسْلِمٍ وَابْنُ مَاجَةَ قَالَ فِي التَّقْرِيبِ : صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ إِلَّا أَنَّهُ
عَمِي فَصَارَ يَتَلَقَّنُ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ وَأَفْحَشَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ الْقَوْلُ ،
مِنْ قَدَمَاءِ الْعَاشِرَةِ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَلَهُ مِائَةٌ سَنَةً أَهـ

٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «يُذْعَى بِالْقَاضِيِ الْعَادِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ
مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي عَمْرِهِ» رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ ، وَأَخْرَجَهُ
الْبَيْهَقِيُّ وَلَفْظُهُ «فِي تَمْرَةٍ» .

المفردات

يُذْعَى بِالْقَاضِيِ الْعَادِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَي يَعْضُضُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ
الْقِيَامَةِ الْقَاضِيِ الَّذِي كَانَ يَتَحَرَّى الْعَدَالَهَ فِي قَضَائِهِ
فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ : أَي فَيَجِدُ مُحَاسِبَةً مِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ
عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ وَيَسْأَلُهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَنْ أَعْمَالِهِ
فِي الْقَضَاءِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ .

مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي عَمْرِهِ : أَي مَا يُوَدُّ أَنَّهُ جَلَسَ
لِلْقَضَاءِ لِحِظَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ شِدَّةِ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الْمُحَاسِبَةِ .
وَلَفْظُهُ فِي تَمْرَةٍ : أَي وَلَفْظُ الْحَدِيثِ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ : أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ

اثنين في تمره» يعني في شيء ولو كان حقيرا تافها
كالتمره

البحث

قال في تلخيص الحبير : حديث يجاء بالقاضي العدل يوم القيامة
فيلقي من شدة الحساب ما يمتنى أنه لم يقض بين اثنين في تمره قط
أحمد والعقيلي وابن حبان والبيهقي من حديث عائشة ، قال العقيلي :
عمران بن حطان الراوي عن عائشة لا يتابع عليه ، ولا يتبين لي سماعه
منها ، قلت : وقع في رواية الإمام أحمد من طريقه قال : دخلت على
عائشة فذكرتها حتى ذكرنا القاضي ، فذكره اه وقال في تهذيب
التهذيب : وكذا جزم ابن عبد البر بأنه لم يسمع منها وليس كذلك
فإن الحديث الذي أخرجه له البخاري وقع عنده التصريح بسماعه
منها ، وقد وقع التصريح بسماعه منها في المعجم الصغير للطبراني
بإسناد صحيح اه هذا والمعروف عن عمران بن حطان أنه كان من
رعوس الخوارج وأنه يميز الكذب فهو القائل :

يوم يمان إذا لقيت ذايمن

وإن لقيت معديا فعدنان

والقاعدة أن أهل الأهواء لا تجوز الرواية عن من يميز الكذب منهم .
ورواية البخاري له محمولة على أنها حملت عنه قبل فساد عقيدته ، أو
بعد توبته كما قيل ، على أن البخاري لم يخرج له في صحيحه إلا في
المتابعات قال الحافظ ابن حجر في هدى السارى مقدمة فتح الباري :

قلت : لم يخرج له البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى بن أبي كثير عنه قال سألت عائشة عن الحرير فقالت : ائت ابن عباس فسأله فقال : ائت ابن عمر فسأله فقال : حدثني أبو حفص أن رسول الله ﷺ قال : « إنما يلبس الحرير في الدنيا من لاخلاق له في الآخرة » انتهى ، وهذا الحديث إنما أخرجه البخاري في المتابعات فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره ، وقد رواه مسلم من طريق أخرى عن ابن عمر نحوه ، ورأيت بعض الأئمة يزعم أن البخاري إنما أخرج له ما حمل عنه قبل أن يرى رأى الخوارج ، وليس ذلك الاعتذار بقوى لأن يحيى بن أبي كثير إنما سمع منه بالجمامة في حال هروبه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقترله لرأيه رأى الخوارج وقصته في ذلك مشهورة مبسطة في الكامل للمبرد وفي غيره . على أن أبا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره أن عمران هذا رجع في آخر عمره عن رأى الخوارج ، فإن صح ذلك كان عذرا جيدا ، وإلا فلا يضر التخريج عن هذا سبيله في المتابعات والله أعلم اهـ .

١٠ - وعن أبي بكر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لن يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ » رواه البخاري .

المفردات

لن يُفْلِحَ قَوْمٌ : أي لن يفوزوا ولن ينجوا ولن ينجوا في الخير .
 وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ : أي جعلوا رئاستهم وقوامتهم في يد امرأة

وَمَلَّكُوهَا عَلَيْهِمْ .

البحث

هذا الحديث أورده البخاري في (باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر) من طريق الحسن عن أبي بكرة قال : لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ ، أيام الجمل ، بعد ماكدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم ، قال : لما بَلَغَ رسولَ الله ﷺ أن أهل فارس قد مَلَّكُوا عليهم بنت كسرى قال : «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» وأورده في الفتن من طريق الحسن عن أبي بكرة رضي الله عنه بلفظ : لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل ، لما بَلَغَ النبي ﷺ أن فارسا ملكوا ابنة كسرى قال : «لن يُفْلِحَ قومٌ ولوا أمرهم امرأة» وقوله في الرواية الأولى : (لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل) فيه تقديم وتأخير وأصله : لقد نفعني الله أيام الجمل بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ .

ما يفيد الحديث

- ١ - أنه لا يجوز تولية المرأة الإمارة أو القضاء .
- ٢ - وأنه لا يجوز أن تُعْرَضَ المرأة للمخاطر والمكاره .
- ٣ - وأنه ينبغي الرفق بالنساء لأنهن كالقوارير .

١١ - وعن أبي مریم الأزدي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من ولّاه الله شيئا من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وفقيرهم احتجب الله دون حاجته» أخرجه أبو داود والترمذي .

المفردات

أبومريم الأزدي : قال في تهذيب التهذيب : أبومريم الأزدي ويقال :
الأسدي أيضا حضرمي ، له صحبة روى عن النبي
ﷺ أنه سمعه يقول : «من ولاة الله من أمر
المسلمين فاحتجب» الحديث وقدم على معاوية
فحدثه ، وعنه ابن عمه أبو الشماخ الأزدي
والقاسم بن مخيمرة وأبو المعطل مولى بني كلاب اه
وقال في التقريب : أبومريم الأسدي
بالسكون صحابي له حديث وقيل : هو عمرو بن
مرة الجهني اه وقال في التقريب أيضا : عمرو بن
مرة الجهني أبوظلحة أو أبومريم صحابي مات بالشام
في خلافة معاوية اه

من ولاة الله شيئا من أمر المسلمين : أي من جعله الله واليًا على
شأن من شئون المسلمين كالإمامة والقضاء .
فاحتجب دون حاجتهم وفقيرهم : أي فجعل بينهم وبينه حجابا
يحول دون وصول صاحب الحاجة أو الضعيف منهم
إليه لعرض حوائجهم عليه .
احتجب الله دون حاجته : أي لم يقض الله له حاجة ، ولم
يُفَرِّجْ له كربة .

البحث

هذا الحديث أخرجه أبوداود من طريق سليمان بن عبدالرحمن
الدمشقي ثنا يحيى بن حمزة حدثني ابن أبي مريم أن القاسم بن مخيمرة

أخبره أن أبا مريم الأزدي أخبره في قصة دخوله على معاوية ولفظه :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من ولاة الله عزوجل شيئا من أمر
المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلَّتهم وفقرهم احتجب الله دون
حاجته وخلته وفقره ، قال : فجعل رجلا على حوائج الناس ، وأخرجه
الترمذي من طريق أحمد بن منيع ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : ثني
علي بن الحكم ثني أبو الحسن قال : قال عمرو بن مرة لمعاوية : إني
سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من إمام يغلق بابه دون ذوي
الحاجة والخلَّة والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلَّته
وحاجته ومسكنته ، فجعل معاوية رجلا على حوائج الناس ، ثم قال
الترمذي : وفي الباب عن ابن عمر ، حديث عمرو بن مرة حديث
غريب ، وقد رويَ هذا الحديث من غير هذا الوجه ، وعمرو بن مرة
الجهني يكنى أبا مريم حدثنا علي بن حجر ثنا يحيى بن حمزة عن يزيد
ابن أبي مريم عن القاسم بن مخيمرة عن أبي مريم صاحب النبي ﷺ
نحو هذا الحديث بمعناه اهـ وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي من
رجال البخاري ويحيى بن حمزة من رجال الجماعة ويزيد بن أبي مريم
من رجال البخاري والقاسم بن مخيمرة من رجال مسلم ، وعلي بن
حجر من رجال البخاري ومسلم .

ما يفيد الحديث

١ - الوعيد الشديد لمن ولي من أمر المسلمين شيئا وحال دون
وصول ذوي الحاجة إليه .

- ٢ - يجب على الولاة والحكام أن يُسهّلوا سبيل وصول ذوي الحاجات إليهم .
- ٣ - حرص الإسلام على قضاء حاجات الناس ولاسيما الفقراء والمساكين .
- ٤ - رعاية الإسلام لحقوق الضعفاء .

١٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي في الحكم» رواه أحمد والأربعة وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان ، وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو عند الأربعة إلا النسائي .

المفردات

لعن الخ : أي دعا رسول الله ﷺ على الراشي والمرثي بالطرد والإبعاد عن الرحمة .

الراشي والمرثي : قال في لسان العرب : قال ابن الأثير : الرَّشْوَةُ والرُّشْوَةُ الوُصْلَةُ إلى الحاجة بالمصانعة ، وأصله من الرِّشَاء الذي يتوصل به إلى الماء فالراشي من يعطى الذي يعينه على الباطل ، والمرثي الآخذ ، والرائش الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا ، ويستنقص لهذا ، ثم قال : والرِّشَاءُ الحبل والجمع أرشية ، قال ابن سيده :

وإنما حملناه على الواو لأنه يُوصَلُ به إلى الماء كما
يُوصَلُ بِالرُّشْوَةِ إلى مَا يُطْلَبُ من الأشياء اهـ وقال في
القاموس : (الرشوة) مثلثة الجُعْلُ ج رُشًا ورِشًا ،
وَرَشَاهُ أعطاه إياها ، وارتشى أخذها واسترشى طلبها اهـ
في الحكم : أي أخذ الرشوة من أجل الفصل في القضية وإنجازها
لجهة الراشي .

وله شاهد : أي ولحديث أبي هريرة شاهد، وهذا الشاهد من
حديث عبدالله بن عمرو .

البحث

قول المصنف رحمه الله رواه أحمد والأربعة وهم فإن أباداود رحمه الله
لم يخرج من حديث أبي هريرة وقد قال المصنف في التلخيص حديث
أبي هريرة لعن الله الراشي والمرثي ، أحمد والترمذي وابن حبان اهـ
وإنما أخرجه أباداود من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما من
طريق أحمد بن يونس ثنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن
أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو قال : لعن رسول الله ﷺ الراشي
والمرثي ولم يستق أباداود لفظه : في الحكم ، وقد ساقه الترمذي من
طريق قتبية ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي
هريرة قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرثي في
الحكم ، ثم قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن ،
وقد روي هذا الحديث عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن
عمرو ، و روي عن أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ ولا يصح .

وسمعت عبدالله بن عبدالرحمن يقول : حديث أبي سلمة عن عبدالله ابن عمرو عن النبي ﷺ أحسن شيء في هذا الباب وأصح اهـ ولاشك أن الإسلام قدحارب الرشوة ونهى عنها وفي ذلك يقول الله تبارك وتعالى : «ولاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتذلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون» .

مايستفاد من ذلك

- ١ - أن الرشوة من الكبائر .
- ٢ - محاربة الإسلام للآفات الاجتماعية .
- ٣ - صيانة الإسلام لحقوق الإنسان .
- ٤ - التحذير من أكل أموال الناس بالباطل .

١٣ - وعن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما قال : قضى رسول الله ﷺ أن الحَصْمَيْنِ يقعدان بين يدي الحاكم . رواه أبو داود وصححه الحاكم .

المفردات

قضى رسول الله ﷺ : أي حكم ووصى .
يقعدان بين يدي الحاكم : أي يجلسان أمام القاضي .

البحث

قال أبو داود : حدثنا أحمد بن منيع ثنا عبدالله بن المبارك ثنا مصعب بن ثابت عن عبدالله بن الزبير قال : قضى رسول الله ﷺ

أن الخصمين يقعدان بين يدي الحاكم اه قال في التقريب : مصعب
ابن ثابت بن عبدالله بن الزبير بن العوام الأسدي لين الحديث اه
وقال في تهذيب التهذيب : أرسل عن جده ثم نقل تضعيفه عن أحمد
ابن حنبل وابن معين والنسائي ثم قال : وقال ابن حبان في الضعفاء
انفرد بالمناكير عن المشاهير فلما كثر ذلك فيه استحق مجانبته حديثه اه
ومع الضعف في سنده فهو مرسل لأن مصعب بن ثابت لم يدرك
عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما حيث ولد مصعب بعد موت جده
عبدالله بن الزبير بسنة ، والله أعلم .

باب الشهادات

١ - عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ألا أخبركم بخير الشهداء ؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يُسألها» رواه مسلم .

المفردات

الشهادات : قال الحافظ في الفتح : هي جمع شهادة وهي مصدر شهد يشهد ، قال الجوهرى : الشهادة خبر قاطع ، والمشاهدة المعاينة مأخوذة من الشهود أي الحضور لأن الشاهد مشاهد لما غاب عن غيره ، وقيل : مأخوذة من الإعلام اه وقال الشريف الجرجاني في التعريفات : الشهادة هي في الشريعة إخبار عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على آخر . فالإخبارات ثلاثة إما بحق للغير على آخر وهو الشهادة أو بحق للمخبر على آخر وهو الدعوى ، أو بالعكس وهو الإقرار اه ألا أخبركم : أي ألا أعلمكم .

بخير الشهداء : أي بأفضل الشهداء والشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد وهو من يحمل الشهادة ويؤديها .

الذي يأتي بالشهادة : أي خير الشهداء هو الذي يؤدي الشهادة
قبل أن يُسألها : أي قبل أن تُطلب منه الشهادة .

البحث

لفظ هذا الحديث عند مسلم : «ألا أحرِّمكم بخير الشهداء ؟ الذي
يأتي بشهادته قبل أن يُسألها» ولامعارضة بين هذا الحديث ، بين
الحديث الثاني من أحاديث هذا الباب وهو حديث عمران بن حصين
رضي الله عنهما المتفق عليه المشعر بدم من يأتي بالشهادة قبل أن
يُسألها لقول رسول الله ﷺ فيه « يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ
وَلَا يُؤْتَمَنُونَ» أقول لامعارضة بين حديث زيد بن خالد الجهني وحديث
عمران بن حصين لأن حديث زيد بن خالد محمول على من كانت
عنده شهادة لإنسان بحق ولا يعلم ذلك الإنسان أنه شاهد فيأتي إليه
فيخبره بأنه شاهد له لأنها أمانة له عنده ، فيساعده على الحق ويدفع
عنه الظلم ، وكذلك شهادة الحسبة في حقوق الله تعالى ، أما
حديث عمران بن حصين فهو ما كان في غير ماتقدم حيث يكون
لصاحب الحق شهود غيره وقد يستضر بشهادة هذا الشاهد إذا تقدم
للشهادة من غير طلب ، مع أنه في غنى عن شهادته ، وسيأتي
مزيد بحث لهذا في الحديث الذي يلي هذا الحديث إن شاء الله تعالى

ما يفيدته الحديث

- ١ - استحباب المبادرة بأداء الشهادة في الحسبة لإعزاز شرع الله
- ٢ - استحباب المبادرة بأداء الشهادة إذا كان الشاهد يعلم أن
عدم شهادته يُضَيِّعُ الحق حيث يكون المشهود له لا يعلم بهذا

الشاهد وليس له غيره .

٣ - حرص الإسلام على حماية حقوق الناس .

٢ - وعن عمران بن حُصَيْن رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَكُونُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» متفق عليه .

المفردات

إن خيركم قرني : أي إن أفضل المسلمين هم أهل زماني المعاصرون لي
ثم الذين يلونهم : أي ثم يليهم في الفضل والخيرية
التابعون لهم بإحسان فهم في المرتبة الثانية بعد مرتبة
أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم .
ثم الذين يلونهم : أي ثم يليهم في الفضل والخيرية أتباع التابعين
بإحسان فهم أصحاب المرتبة الثالثة في الفضل
والخيرية .

ثم يكون قوم : أي ثم يوجد ناس .
يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ : أي يتقدمون لأداء الشهادة وهي لم
تطلب منهم .
ويخونون ولا يُؤْتَمَنُونَ : أي يضيعون الأمانة ، و لا يثق الناس بهم
ولا يعتقدونهم أمناء ، لظهور خيانتهم .

وَيَنْذِرُونَ وَلَا يوفُونَ : أي وَيُلْزِمُونَ أَنْفُسَهُمْ بِحَقِّقِ لِه تَعَالَى
وَلَا يُوَدُّونَهَا بَعْدَ أَنْ التَزَمُوا بِهَا ، وَيَنْذِرُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ
وَكَسْرِ الذَّالِ ، وَيَجُوزُ ضَمُّهَا .
وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ : أي وَيَجْبُونَ التَّوَسُّعَ فِي الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ ،
وَتَفْتَحُ لَهُمُ الدُّنْيَا ، فَتَكْبِرُ بَطُونُهُمْ وَتَكْتَنِرُ أَجْسَامُهُمْ ،
وَهَذَا يُؤَدِّي فِي الْغَالِبِ إِلَى الْكَسْلِ عَنِ الْعِبَادَةِ .
وَقَدْ تَحَقَّقَ مَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الشهادات من طريق شعبة
حدثنا أبو جمره قال : سمعت زهدم بن مضر بن قال : سمعت عمران
ابن حصين رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : خيركم قرني ثم
الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، قال عمران : لأدري أذكر النبي
صلى الله عليه وسلم بعد قرنين أو ثلاثة ، قال النبي صلى الله عليه
وسلم : «إِنْ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ
وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُفُونَ ، وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السَّمْنُ . وَسَاقَهُ فِي فِضَائِلِ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِنَفْسِ السَّنَدِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ أُمَّتِي قُرْنِي ، ثُمَّ
الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ : فَلَأَدْرِي أَذْكَرُ بَعْدَ قُرْنِهِ
قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ، ثُمَّ إِنْ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَخُونُونَ
وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يوفُونَ ، وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السَّمْنَ . وَأُورِدَهُ فِي بَابِ

إثم من لا يفي بالنذر من كتاب الأيمان والنذور بنفس السند وفيه :
قال عمران : لأدري أذكر ثنتين أو ثلاثا بعد قرنه ، ثم يجيء قوم
ينذرون ولا يفون ويخونون ولا يؤتمنون ، ويشهدون ولا يُستشهدون ويظهر
فيهم السمن اهـ وقد ساقه مسلم من طريق شعبة بنفس السند
البخاري إلى عمران رضي الله بلفظ : إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران : فلا أدري أقال رسول
الله ﷺ بعد قرنه مرتين أو ثلاثة ثم يكون بعدهم قوم الخ الحديث
باللفظ الذي ساقه المصنف وفي لفظ لمسلم : ولا يفون ، وقد أخرج
البخاري ومسلم واللفظ للبخاري من حديث عبدالله بن مسعود رضي
الله عنه أن النبي ﷺ قال : خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته
وفي لفظ لمسلم من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : سئل
رسول الله ﷺ أي الناس خير ؟ قال : قرني ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه وتبدر يمينه
شهادته ، وفي لفظ لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال :
قال رسول الله ﷺ « خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين
يلونهم - والله أعلم أذكر الثالث أم لا ؟ - قال : « ثم يخلف قوم
يحبون السمائة ، يشهدون قبل أن يستشهدوا . » .

ما يفيد الحديث

١ - كراهية التسرع في أداء الشهادة من غير تثبيت فيها أو
حاجة إليها .

- ٢ - أن أفضل الأمة هم أصحاب رسول الله ﷺ ثم التابعون لهم بإحسان ثم أتباع التابعين بإحسان .
- ٣ - معجزة رسول الله ﷺ في وقوع ما أخبر بأنه سيكون، فكان على ما أخبره ﷺ .
- ٤ - وجوب الوفاء بالنذر .
- ٥ - تحريم الخيانة والغدر .
- ٦ - لا ينبغي للمسلم أو المسلمة أن يحرص على السّمانة .
- ٧ - الإسلام جاء بخير الدنيا والآخرة .

٣ - وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «لاتجوز شهادة خائن ولاخائنة ، ولاذي عمر على أخيه ، ولاتجوز شهادة القانع لأهل البيت» رواه أحمد وأبوداود

المفردات

عبدالله بن عمرو : وقع في بعض نسخ سبل السلام : عبدالله ابن عمرو وهو تحريف .

لاتجوز شهادة خائن ولاخائنة : أي لاتقبل شهادة غير المعروفين بالأمانة والعدالة من الرجال أو النساء .

ولاذي عمر على أخيه : أي لاتقبل شهادة صاحب حقد على من يحقد عليه ومن عرفت بينهم العداوة والشحناء .

والعمر بفتح الغين والميم هو الحقد والغل .

القانع : قيل هو الخادم الذي يكون في خدمة أهل بيت
فلا تقبل شهادته لهم يعني لا تقبل شهادة الخادم
لخدمته ، والقانع يطلق على المسكين المتعفف الذي
لا يسأل ويطلق على السائل ومنه قوله تعالى :
﴿ وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ وقد نقل ابن جرير في
تفسيره عن مجاهد : القانع : الطامع بما قبلك
ولا يسألك ثم قال ابن جرير : وقال آخرون : القانع
هو السائل اه . ومن هذا قول الشماخ :

لَمَالُ الْمَرْءِ يُصَلِّحُهُ فَيَغْنِي

مَفَاقِرُهُ أَعْفُ مِنَ الْقُنُوعِ

لأهل البيت : أي لأهل الدار الذين يحتاج لهم هذا القانع ويطمع
فيما عندهم من عطاء .

البحث

هذا الحديث أخرجه أبو داود من طريق محمد بن راشد ثنا سليمان
ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله
ﷺ رَدَّ شَهَادَةَ الْخَائِنِ وَالْخَائِنَةَ وَذِي الْعَمْرِ عَلَى أَخِيهِ ، ورد شهادة
القانع لأهل البيت ، وأجازها لغيرهم ، ثم ساق أبو داود من طريق
سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى بإسناده قال : قال رسول
الله ﷺ : لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ، ولا زان ولا زانية ، ولا ذي
عَمْرٍ عَلَى أَخِيهِ . اهـ وسليمان بن موسى قال في التقريب : فيه لين

وسند عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده تقدم مراراً ، وقد رواه ابن ماجه من طريق حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحجاج كثير التدليس وقد عنعنه وقال في تلخيص الحبير : حديث : لاتقبل شهادة خائن ولاخائنة ولازان ولازانية ، أبوداود وابن ماجه والبيهقي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وسياقهم أتم ، وليس فيه ذكر الزاني والزانية إلا عند أبي داود ، وسنده قوي ، ورواه الترمذي والدارقطني والبيهقي من حديث عائشة وفيه يزيد بن زياد الشامي وهو ضعيف ، وقال الترمذي : لايعرف هذا من حديث الزهري إلا من هذا الوجه ، ولايصح عندنا إسناده ، وقال أبوزرعة في العلل : منكر ، وضعفه عبدالحق وابن حزم وابن الجوزي ورواه الدارقطني والبيهقي من حديث عبدالله بن عمرو وفيه عبدالأعلى وهو ضعيف ، وشيخه يحيى بن سعيد الفارسي ضعيف ، قال البيهقي لايصح من هذا شيء عن النبي ﷺ اه على أن عدالة الشهود قد نَبَّه عليها القرآن الكريم في قوله عزوجل : ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ فينبغي رد الشهادة عند وجود مايقدم فيها . و الله تعالى أعلم .

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لاتجوز شهادة بدويٍّ على صاحب قريةٍ» رواه أبوداود وابن ماجه .

المفردات

لاتجوز شهادة : أي لاتقبل شهادة .

بدوي : أي أعرابي من سكان البادية .
 على صاحب قرية : أي على حَضْرِيٍّ يعني من سُكَّان القرى
 والمدن ، فالقرية قد تطلق على البلدة الصغيرة والمدينة
 العظيمة ومنه قوله تعالى : ﴿وَكَأَيْنَ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ
 أَشَدَّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ أَهْلَكَنَاهُمْ
 فَلِنَاصِرْ لَهُمْ﴾ وكقوله تعالى : ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا
 أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ ثم قال عزوجل :
 ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ
 اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ .

البحث

هذا الحديث رواه أبو داود من طريق أحمد بن سعيد الهمداني أخبرنا
 ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب ونافع بن يزيد عن ابن الهاد عن
 محمد بن عمرو بن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه وقال
 ابن ماجه : حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبدالله بن وهب أخبرني نافع
 ابن يزيد عن ابن الهاد عن محمد بن عمرو بن عطاء بن عطاء بن
 يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال البيهقي : هذا الحديث مما
 تفرد به محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار اهـ وقال
 المنذري : رجال إسناده احتج بهم مسلم في صحيحه اهـ قال ابن
 رسلان : حملوا هذا الحديث على من لم تعرف عدالته من أهل
 البدو اهـ وقال الخطابي : يشبه أن يكون إنما كره شهادة أهل البدو

لما فهم من عدم العلم بإتيان الشهادة على وجهها ولا يقيمونها على حقها لقصور علمهم عما غيرها عن وجهها اهـ ويبدو أن المراد بالبدوي هنا هو الذي لا يستقر بمكان فيصعب استحضاره لأداء الشهادة كما يصعب استحضار من يركبه مع ما يغلب على مثله من الجهل بأحكام الشريعة وحقوق الشهادة قال ابن قدامة في المغني :
 إِنَّ مَنْ قُبِلَتْ شهادته على أهل البدو قُبِلَتْ شهادتهُ على أهل القرية كأهل القرى ، ويحمل الحديث على من لم تعرف عدالته من أهل البدو ، ونخصه بهذا لأن الغالب أنه لا يكون له من يسأله الحاكم فيعرف عدالته اهـ .

٥ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب فقال :
 إن أناساً كانوا يُؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ ، وإن الوحي قد انقطع ، وإنما نؤاخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم . رواه البخاري .

المفردات

إن أناساً : أي إن طائفة من الناس .
 كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ : أي كان يعرف صادقهم من كاذبهم بواسطة إعلام الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم عنهم بواسطة الوحي ، الذي يأتي بأخبارهم في زمن رسول الله ﷺ .
 وإن الوحي قد انقطع : أي وإن رسول الله ﷺ قد لحق بالرفيق الأعلى

فانقطع مجيء الملك من عند الله تعالى بأخبار الناس
ورُفِعَ الوحي .

وإنما نؤاخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم : أي وإن من أظهر
منكم خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه وحكمنا
بعدائه، ومن أظهر لنا منكم شرا وسوءا ظننا به شرا
وأبغضناه عليه وحاسبناه به ، وسرائركم بينكم وبين
ربكم ، فلنا الظاهر والله يتولى السرائر .

البحث

هذا الحديث أورده البخاري في كتاب الشهادات في باب الشهداء
العدول وقول الله تعالى : ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ و ﴿مَنْ
تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ من طريق حميد بن عبدالرحمن بن عوف أن
عبدالله بن عتبة قال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
إن أناسا كانوا يُؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ ، وإن
الوحي قد انقطع ، وإنما تأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ،
فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه ، وليس إلينا من سريرته شيء ،
والله يحاسبه في سريرته ، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ، ولم نصدقهُ،
وإن قال إن سريرته حسنة اهـ .

ما يفيد الحديث

- ١ - قبول شهادة العدل الرضا .
- ٢ - رد شهادة الفاسق والمتهم .

- ٣ - أن مبنى العدالة هو ظهور استقامته وانعدام تهمة .
- ٤ - معاملة الناس بما يظهر منهم وترك سرائرهم لله عزوجل .
- ٦ - وعن أبي بكره رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه عَدَّ شهادة الزور من أكبر الكبائر» متفق عليه في حديث طويل .

المفردات

عَدَّ شهادة الزور من أكبر الكبائر : أي ذكر شهادة الزور وصنَّفَهَا في أكبر الكبائر وجعلها منها وهو يحصى أكبر الكبائر وَيَعُدُّهَا ، والزور : هو الكذب والباطل ، ومادته تدور على التزويق والتحسين والميل والانحراف ، وأكبر الكبائر هي أعظم المعاصي وأقبح الذنوب وأفحش السيئات وأخبثها، وقال في لسان العرب : والزور شهادة الباطل وقول الكذب ولم يشتق من تزوير الكلام ولكنه اشتق من تزوير الصدر اهـ .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الشهادات في باب ما قيل في شهادة الزور من طريق الجريري عن عبدالرحمن بن أبي بكره عن أبيه رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» ثلاثا ، قالوا : بلى يا رسول الله قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين» وجلس ، وكان متكئا ، فقال : «ألا أقول الزور»

قال : فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت . وساقه في كتاب استتابة المرتدين من طريق سعيد الجُرَيْرِيّ أيضا بنفس السند وبلفظ : قال النبي ﷺ : «أكبر الكبائر الإِشْرَاقُ بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وشهادة الزور» ثلاثا أو قول الزور» فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت اهـ وساقه مسلم من طريق سعيد الجريري أيضا بنفس سند البخاري عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ فقال : «ألأنبئكم بأكبر الكبائر ؟» ثلاثا ، «الإِشْرَاقُ بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور أو قول الزور» وكان رسول الله ﷺ متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت اهـ هذا وقد أخرج البخاري ومسلم نحو حديث أبي بكرة رضي الله عنه من طريق شعبة عن عبيدالله بن أبي بكر بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك رضي الله عنه . هذا وقد قرن الله تبارك وتعالى شهادة الزور بالشرك بالله حيث قال : ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور﴾ .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر وأن الكبائر متفاوتة فبعضها أكبر من بعض .
- ٢ - أن شهادة الزور من أكبر الكبائر .
- ٣ - صيانة حقوق الإنسان في الإسلام .

٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل : «ترى الشمس ؟» قال : نعم ، قال : «على مثلها فأشهد أو دَعْ» أخرجه ابن عدي بإسناد ضعيف ، وصححه الحاكم فأخطأ .

المفردات

قال لرجل : أي قال لسائل سأله عن الشهادة .
ترى الشمس : أي أتبصر الشمس بعينك وتشاهدها ؟ .
قال : نعم : أي قال الرجل : نعم أنا أرى الشمس وأشاهدها .
على مثلها فأشهد : أي فلاتشهد إلا إذا كنت مشاهداً لماتشهد به كما تشاهد الشمس ، يعني لاتشهد إلا بما علمته واستيقنته .

أو دَعْ : أي أو اترك الشهادة إذا كنت شاكاً فيها غير مستيقن لها .
فأخطأ : أي فلم يصب الحاكم في تصحيح هذا الحديث .

البحث

قال في تلخيص الخبير : حديث : أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن الشهادة فقال للسائل : «ترى الشمس ؟» قال : نعم ، فقال : «على مثلها فأشهد ، أو دَعْ» العقيلي والحاكم وأبونعيم في الحلية وابن عدي والبيهقي من حديث طاوس عن ابن عباس ، وصححه الحاكم ، وفي إسناده محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف ، وقال البيهقي :

لم يرو من وجه يعتمد عليه اه هذا وقد ترجم له ابن عدي في
الكامل فقال : محمد بن سليمان بن مسمول المسمولي الخزومي
المكي، ثم قال : حدثنا يوسف بن عاصم الرازي نا سليمان
الشاذكوني نا محمد بن سليمان الخزومي عن عبيدالله بن سلمة بن
وهرام عن أبيه عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال :
لا تشهد على شيء حتى تكون أضواً من الشمس ، وقال ابن عدي :
عامه ما يرويه لا يتابع عليه متنا أو إسنادا اه وقال النسائي : مكي
ضعيف ، وقال أبوحاتم : ضعيف . وقال البخاري : سمعت
الحميدي يتكلم في محمد بن سليمان بن مسمول المسمولي الخزومي اه
ومسمول بالسين المهملة لبالشين المعجمة .

٨ - وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد ،
أخرجه مسلم وأبوداود والنسائي وقال : إسناده جيد .

المفردات

وعنه : أي وعن ابن عباس رضي الله عنهما .

قضى : أي حكم في قضية .

يمين وشاهد : أي كان للمدعي شاهد واحد فأمره ﷺ أن يحلف
على ما يدعيه بدلا عن الشاهد الثاني وقضى بتحليف
المدعي وقبول شهادة الشاهد الواحد مع هذا اليمين .

من المدعى فتكون بينة كاملة يستحق بها المدعى
مادعاه على المدعى عليه .

البحث

هذا الحديث رواه مسلم من طريق زيد (وهو ابن حُباب) حدثني
سيف بن سليمان أخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن
عباس أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد . قال في تلخيص
الحبير : حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قضى بشاهد ويمين .
مسلم وأبوداود وابن ماجه والحاكم والشافعي وزاد فيه عن عمرو بن
دينار أنه قال : وذلك في الأموال . قال الشافعي : وهذا الحديث
ثابت لايرده أحد من أهل العلم لولم يكن فيه غيره مع أن معه غيره
مما يشده ، وقال النسائي : إسناده جيد ، وقال البزار : في الباب
أحاديث حسان أصحابها حديث ابن عباس ، وقال ابن عبد البر :
لامطعن لأحد في إسناده - كذا قال - وقد قال عباس الدوري في
تاريخ يحيى بن معين عنه : ليس بمحفوظ ، وقال البيهقي : أعله
الطحاوي بأنه لايعلم قيسا يحدث عن عمرو بن دينار بشيء ، قال :
وليس مالايعلمه الطحاوي لايعلمه غيره ، ثم روى بإسناده حديثا من
طريق وهب بن جرير عن أبيه عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار
بحديث الذي وقصته ناقته وهو محرم ، قال : وليس من شرط قبول
الأخبار كثرة رواية الراوي عن روى عنه ، بل إذا روى الثقة عن
لاينكر سماعه منه حديثا واحدا وجب قبوله ، وإن لم يروه عنه غيره ،

على أن قيسا قد توبع عليه ، رواه عبدالرزاق عن محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار أخرجه أبو داود اهـ وقد روى نحوه عن جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما قال في التلخيص : حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قضى بالشاهد واليمين . الشافعي وأصحاب السنن وابن حبان قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه : هو صحيح ، ورواه البيهقي من حديث مغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، ونقل عن أحمد أن حديث الأعرج ليس في الباب أصح منه اهـ وقال في فتح الباري : ورجاله مدنيون ثقات اهـ هذا وقد نقل ابن قدامة في المغني أن العقوبات البدنية والنكاح وحقوقه لا تثبت بشاهد ويمين قولاً واحداً اهـ هذا ولامعارضة بين حديث الباب وبين قوله تعالى : ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء﴾ فإن السنة تخصص عموم الكتاب وتفيد مطلقه وتبين مجمله ، وهذا من هذا الباب . والله أعلم . هذا ويعتبر هذا الحكم استثناء من القاعدة التي دل عليها الحديث الأول من أحاديث (باب الدعاوى والبيئات) الذي يقرر أن اليمين على المدعى عليه ، والله أعلم .

ما استفاد من ذلك

- ١ - يجوز للقاضي أن يحكم في الأموال بيمين المدعي وشاهده الواحد إذا لم يكن له غيره .
- ٢ - أن الحدود والقصاص وسائر العقوبات البدنية والنكاح وحقوقه لا تثبت بشاهد ويمين .
- ٣ - أن السنة قد تفيد مطلق القرآن وتخصص عمومه وتبين مجمله

٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه مثله . أخرجه أبو داود
والترمذي وصححه ابن حبان .

المفردات

مثله : أي مثل حديث ابن عباس في القضاء باليمين والشاهد .

البحث

تقدم في بحث الحديث السابق ما ذكره الحافظ ابن حجر في
تلخيص الحبير عن حديث أبي هريرة هذا ، وقد أخرجه أبو داود
والترمذي من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ربيعة بن أبي
عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي
صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد . زاد الترمذي :
الواحد وقال الترمذي : حديث حسن غريب .

ما يفيد الحديث

١ - جواز القضاء بيمين المدعي وشاهده الواحد في بعض

القضايا كما تقدم في الحديث السابق

٢ - أن السنة قد تخصص عموم القرآن وتبين مجمله وتفيد مطلقه

كما تقدم في الحديث السابق .

باب الدَّعَاوَى وَالْبَيِّنَات

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لو يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ » متفق عليه ، وللبیهقي بإسناد صحيح «البينة على المدعي واليمين على من أنكر» .

المفردات

الدَّعَاوَى : جمع دعوى قال الشريف الجرجاني في التعريفات :
الدعوى مشتقة من الدعاء وهو الطلب ، وفي
الشرع قول يطلب به الإنسان إثبات حق على
الغير اه .

والبيِّنَات : جمع بينة وهي ما أظهر الحق وأثبته للمدعي من شهادة
أو قرائن ظاهرة
لو يعطي الناس بدعواهم : أي لو أن كل من ادعى حقا على غيره
أجيب إليه بلاحجة

لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ : أي لاجترأ بعض الناس ممن
لا يخافون الله عزوجل فطلبوا إزهاق أرواح بريئة
ونزع أموال من أيدي أهلها بغير حق

ولكن اليمين على المدعى عليه : اي ولكن لا بد للمدعي من البينة
فإذا لم يكن له بينة ، وجه اليمين على المدعى عليه

فإن حلف المدعى عليه سقطت دعوى المدعى
وللبيهقي : أي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .
واليمين على من أنكّر : أي والحلف على المدعى عليه
إن أنكّر دعوى المدعى ونفي أن يكون للمدعى
عنده ما يدعيه .

البحث

حديث ابن عباس أخرجه البخاري مختصرا في الرهن في باب « إذا
اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى
عليه » من طريق نافع بن عمر وهو (الجمحي) عن ابن أبي مليكة قال
كتبت إلى ابن عباس فكتب إليّ : أن النبي ﷺ قضى أن اليمين
على المدعى عليه ، وساقه في الشهادات من طريق نافع بن عمر
بنفس هذا السند ولفظه ، وساقه في تفسير سورة آل عمران من
طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة أن امرأتين كانتا تخمزان في بيت
وفي الحجرة فخرجت إحداها وقد أنفذ بإشقي في كفها فادّعت على
أخرى فرفع إلى ابن عباس فقال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ :
« لو يُعْطَى الناس بدعواهم لذهب دماء قوم وأموالهم » ذكروها بالله
واقروا عليها ، ﴿إن الذين يشترون بعهد الله﴾ فذكروها فاعترفت ،
فقال ابن عباس : قال النبي ﷺ : «اليمين على المدعى عليه» اهـ
و قوله في الحديث (بإشقي) قال في القاموس : والإشقي :

المَثْقَبُ والسَّرَادُ يُحْرَزُ به اهـ وقال في القاموس أيضا : السَّرْدُ :
الْحَرَزُ في الأديم كالسَّرَادِ بالكسر والثَّقْبُ اهـ أما مسلم رحمه الله فقد
أخرجه من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس باللفظ
الذي ساقه المصنف رحمه الله ثم أخرجه من طريق نافع بن عمر عن
ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى باليمين على
المدعى عليه اهـ قال في الفتح : وأخرجه البيهقي من طريق عبد الله
ابن إدريس عن ابن جريج وعثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة قال :
كنت قاضيا لابن الزبير على الطائف فذكر قصة المرأتين فكتبت إلى
ابن عباس فكتب إليّ أن رسول الله ﷺ قال : « لويعطى الناس
بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعى
واليمين على من أنكر » وهذه الزيادة ليست في الصحيحين ، وإسنادها
حسن ثم ذكر الحكمة في كون البينة على المدعى واليمين على من
أنكر فقال : وقال العلماء : الحكمة في ذلك لأن جانب المدعى
ضعيف لأنه يقول خلاف الظاهر فكلف الحجة القوية وهي البينة
لأنها لا تجلب لنفسها نفعا ولا تدفع عنها ضررا ، فيقوى بها ضعف
المدعى ، وجانب المدعى عليه قوي لأن الأصل فراغ ذمته فاكتفى منه
باليمين وهي حجة ضعيفة لأن الحالف يجلب لنفسه النفع ويدفع الضرر
فكان ذلك في غاية الحكمة اهـ هذا وقد كان أهل الجاهلية يثبتون
الحق بأحد ثلاثة أشياء وهي البينة أو اليمين أو الثِّقَار قال زهير بن أبي
سلمى المزني : ←

← فإن الحق مقطعه ثلاث :: يمين أو نفاًر أو جلاء
قال في لسان العرب : والجلاء بالفتح والمد : الأمر الجلى وتقول
منه : جلاً لى الخبر أى وضع ثم ساق بيت زهير هذا ثم قال : أراد
البينة والشهود وقيل أراد الإقرار اه وقال في اللسان أيضا في مادة
(نفر) قال ابن سيده : وكأما جاءت المنافرة في أول ما استعملت أنهم
كانوا يسألون الحاكم : أينأ أعز نفرا ؟ وساق بيت زهير المذكور ثم قال
ابن منظور : والتفارة مأخذ النافر من المنفور وهو الغالب . وقيل :
بل هو مأخذ الحاكم اه .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن من ادعى على أحد حقا فإنه لا يحكم له بمجرد دعواه
بل لابد من إثباته بالبينة .
- ٢ - أنه إذا لم تكن للمدعى بينة استحلف المدعى عليه فإن
حلف سقطت دعوى المدعى .
- ٣ - مطالبة المدعى بالبينة قبل توجيه اليمين على المدعى عليه . .
- ٤ - أن الإسلام ضبط نظام التحاكم ووضع أحسن القواعد
وأيسرها لصيانة الحقوق .

- ٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ
الْيَمِينِ فَاسْرَعُوا فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ . رواه البخاري .

المفردات

عرض على قوم اليمين : أي طلب من قوم مُدَّعى عليهم أن يحلفوا
فأسرعوا : أي فتسابقوا إلى الحلف .
فأمر أن يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف : أي ففضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بأن يقترعوا فيمن يحلف
ويستحق الشيء المُدَّعى .

البحث

هذا الحديث رواه البخاري عن شيخه إسحاق بن نصر حدثنا
عبدالرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة ، ورواه الإمام أحمد
عن عبدالرزاق شيخ شيخ البخاري فيه بلفظ : « إذا أكره الاثنان
على اليمين واستحباها فَلْيَسْتَهْمَا عليها » قال الحافظ في الفتح : قال
الخطابي وغيره : الإكراه هنا لايراد به حقيقته لأن الإنسان لا يكره على
اليمين وإنما المعنى : إذا توجهت اليمين على اثنين ، وأرادا الحلف ،
سواء كانا كارهين لذلك بقلبيهما وهو معنى الإكراه ، أو مختارين لذلك
بقلبيهما وهو معنى الاستحباب ، وتنازعا أيهما يبدأ فلا يُقَدَّم أحدهما
على الآخر بالتشهي بل بالقرعة وهو المراد بقوله : « فَلْيَسْتَهْمَا » أي
فليقرعوا . وقيل صورة الاشتراك في اليمين أن يتنازع اثنان عينا ليست
في يد واحد منهما ولا بينة لواحد منهما فيقرع بينهما فمن خرجت له
القرعة حلف واستحقها . ويؤيد ذلك ما روى أبوداود والنسائي وغيرهما
من طريق أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلين اختصما في متاع ليس

لواحد منهما بينة فقال النبي ﷺ : استهما على اليمين ما كان ، أحبا ذلك أو كرها . وأما اللفظ الذي ذكره البخاري فيحتمل أن يكون عند عبدالرزاق فيه حديث آخر باللفظ المذكور ، ويؤيده رواية أبي رافع المذكورة فإنها بمعناها ، ويحتمل أن تكون قصة أخرى بأن يكون القوم المذكورون مُدَّعَى عليهم بعين في أيديهم مثلا ، وأنكروا ، ولاينة للمدَّعى عليهم ، فتوجهت عليهم اليمين فتسارعوا إلى الحلف ، والحلف لا يقع معتبرا إلا بتلقين الحلف ، فقطع النزاع بينهم بالقرعة ، فمن خرجت له بدأ به في ذلك ، والله أعلم اهـ .

ما يفيد الحديث

- ١ - أنه إذا كان المدَّعى بين أكثر من إنسان ولاينة للمدعى ، وكل واحد من المدَّعى عليهم ينكر أن يكون لغيره وتوجهت عليهم اليمين أجريت بينهم القرعة فمن خرجت له القرعة حلف واستحق المدَّعى .
- ٢ - الحث على تطيب قلوب المتنازعين المتشاحين بإجراء القرعة عند انعدام البينة .

- ٣ - وعن أبي أمامة الحارثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرَّم عليه الجنة ، فقال له رجل : وإن كان شيئا يسيرا يارسول الله قال : « وإن كان قضيبا من أراك » رواه مسلم .

المفردات

من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه : أي من استولى على قطعة من مال إنسان مسلم بغير حق وحلف بالله كاذبا أنها له ، ففضى له القاضي بسبب يمينه الكاذبة .
أوجب الله له النار : أي أثبت الله عزوجل استحقاقه لعذاب جهنم .
وحرّم عليه الجنة : أي وحجزه عن دخول الجنة
وإن كان شيئا يسيرا؟ : أي وإن كان المحلوف عليه شيئا تافها حقيرا؟
وإن كان قضيبا من أراك : أي وإن كان المحلوف عليه غصنا من شجر الأراك يعنى سواكا فإنه يتخذ من شجرالأراك.

البحث

هذا الحديث من أحاديث الوعيد كحديث «من غشنا فليس منا» ونحوه، ويرى الكثير من أهل العلم أنها لا تُفسَّر حتى يبقى الرادع القوي مسيطرا على نفوس الناس فيمتنعوا عن يمين الغموس الفاجرة ويرى بعض أهل العلم أن تُفسَّر بأن المقصود من كان مستحلا لذلك ومات على ذلك فإنه يكفر ويخلد في النار أو أنه مستحق للنار والله أن يعفو عنه إذا شاء ، أو نحو ذلك، على أن من مقررات مذهب أهل السنة والجماعة أن من ارتكب ذنبا دون الشرك ومات ولم يتب منه فأمره إلى الله عز وجل إن شاء عذبه وإن شاء غفر له على حد قوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ هذا وقد أخرج مسلم رحمه الله حديث أبي أمامة هذا من

طريق معبد بن كعب السَلَمِيُّ عن أخيه عبدالله بن كعب عن أبي
 أمامة أن رسول الله ﷺ قال : « من اقتطع حق امرئ مسلم
 بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرمَّ عليه الجنة » فقال له رجل :
 وإن كان شيئا يسيرا يارسول الله ؟ قال : « وإن قضيبا من أراك »
 ثم ساقه من طريق محمد بن كعب أنه سمع أخاه عبدالله بن كعب
 يحدث أن أبا أمامة الحارثي حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ بمثله اهـ
 وقوله في الحديث : « وإن قضيبا من أراك » هو على تقدير : وإن
 كان ماقتطعه قضيبا ، أو : وإن اقتطع قضيبا من أراك .

مايفيده الحديث

- ١ - الوعيد الشديد لمن حلف بالله كاذبا
- ٢ - أنه يخشى على من يحلف بالله وهو فاجر في يمينه أن يختمه
 له بالشقاء .
- ٣ - صيانة حقوق الناس في الإسلام .

- ٤ - وعن الأشعث بن قيس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ
 قال : « من حلف على يمين يقتطع بها مآل امرئ مسلم هو فيها
 فاجر لَقِيَ الله وهو عليه غضبان » متفق عليه .

المفردات

الأشعث بن قيس : هو أبو محمد الأشعث بن قيس بن

معديكرب بن معاوية بن جبلة بن عددي بن ربيعة
ابن معاوية الأكرمين بن ثور الكِندي وقد على النبي
ﷺ بسبعين رجلا من كندة ، وكان من ملوك
كندة وقد ارتد عن الإسلام بعد موت رسول الله
ﷺ ثم رجع إلى الإسلام في خلافة أبي بكر رضي
الله عنه وزوجه أبوبكر رضي الله عنه أخته
أم فروة وشهد القادسية والمدائن ثم نزل الكوفة ،
وقد اختلف في سنة وفاته فقيل مات في آخر سنة
أربعين بعد استشهاد علي رضي الله عنه بقليل ،
وقيل توفي سنة اثنتين وأربعين وصلى عليه
الحسن بن علي رضي الله عنهما .

هو فيها فاجر: أي هو في يمينه آثم كاذب متعمد في ذلك
عالم أنه غير محق .

لقى الله وهو عليه غضبان : أي عُرضَ على الله تعالى يوم القيامة
والله تعالى ساخط عليه مُعرض عنه .

البحث

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري من طريق
أبي وائل عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ
قال : « من حلف يمين صبر ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله
وهو عليه غضبان » فأنزل الله تصديق ذلك ﴿ إن الذين يشترون

بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ﴿ إلى آخر الآية ، قال : فدخل الأشعث بن قيس وقال : ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا : كذا وكذا، قال : في أنزلت ، كانت لي بشر في أرض ابن عمّ لي ، قال النبي ﷺ : « بَيْنْتُكَ أَوْ يَمِينِهِ » فقلت : إذا يحلف يارسول الله فقال النبي ﷺ : « من حلف على يمين صبر يقطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر ، لَقِيَ الله وهو عليه غضبان » .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن اليمين الفاجرة من أكبر الكبائر .
- ٢ - صيانة حقوق الإنسان في الإسلام .

٥ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ في دابة ليس لواحد منهما بينة ففرض بها بينهما نصفين . رواه أحمد وأبوداود والنسائي وهذا لفظه وقال : إسناده جيد .

المفردات

اختصما : أي تحاكما وادعيا .
 في دابة : أي كل واحد منهما يدعي أنها له وهي ليست في يد واحد منهما أو في أيديهما جميعا .
 ليس لواحد منهما بينة : أي ليس لأي واحد منهما شاهدان يشهدان له .

ففضى بها بينهما نصفين : أي فحكم رسول الله ﷺ أن لكل واحد منهما نصفها .

البحث

قال النسائي : أخبرنا عمرو بن علي قال : حدثنا عبد الأعلى قال : حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى باللفظ الذي ساقه المصنف ، وقال أبو داود : حدثنا محمد بن منهل الضير ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أبي موسى الأشعري أن رجلين ادعيا بعيرا أو دابة إلى النبي ﷺ ليست لواحد منهما بينة ، فجعله النبي ﷺ بينهما . حدثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد بإسناده ومعناه . وقال ابن ماجه : حدثنا إسحاق ابن منصور ومحمد بن مَعَمَر وزهير بن محمد قالوا : ثنا رَوْحُ بن عُبَادَةَ ثنا سفيان عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ اختصم إليه رجلان بينهما دابة ، وليس لواحد منهما بينة ، فجعلها بينهما نصفين اهـ .

ما يفيد الحديث

١ - أنه إذا تداعى اثنان شيئاً ولا معارض لهما ولا بينة عندهما فللقاضي أن يجعله بينهما نصفين .

٦ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من حلف على منبري هذا يمين آثمة تبوأ مقعده من النار » رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن حبان .

المفردات

من حلف على منبري هذا : أي من أقسم عند منبر النبي ﷺ بمسجده بالمدينة المنورة .
يمين آثمة : أي يمين كاذبة فاجرة .
تبوأ مقعده من النار : أي اتخذ وهياً لنفسه مقعداً في جهنم وأعد نفسه لينزله نعوذ بوجه الله منها .

البحث

قال المزي في تحفة الأشراف عند ذكر عبدالله بن نسطاس - من آل كثير بن الصلت - عن جابر : حديث « لا يحلف أحد على منبري هذا على يمين آثمة » الحديث ، وفي الأيمان والنذور عن عثمان ابن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير - س في القضاء عن محمد بن سلمة والحارث بن مسكين كلاهما عن ابن القاسم عن مالك - ق في الأحكام عن عمرو بن رافع عن مروان بن معاوية وعن أحمد بن ثابت الجحدري عن صفوان بن عيسى - أربعتهم عن هاشم بن هاشم عنه به اه هذا وقد قال البخاري في صحيحه : « باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع إلى غيره »

قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر ، فقال : أحلف له مكاني فجعل زيد يحلف وأبى أن يَحْلِفَ على المنبر ، فجعل مروان يعجب منه ، وقال النبي ﷺ : « شاهدك أو يمينه » ولم يخص مكانا دون مكان اهـ قال الحافظ في الفتح : (قوله على زيد بن ثابت باليمين على المنبر فقال : أحلف له مكاني الخ) وصله مالك في الموطأ عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء - المُرَى - بضم الميم وتشديد الزاي - قال : اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع - يعنى عبدالله إلى مروان في دار فقضى باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال : أحلف له مكاني فقال مروان : لا والله إلا عند مقاطع الحفوق ، فجعل زيد يحلف أن حقه لحق وأبى أن يحلف على المنبر ، وكأن البخاري احتج بأن امتناع زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على أنه لا يراه واجبا ، والاحتجاج بزيد بن ثابت أولى من الاحتجاج بمروان . وقد جاء عن ابن عمر نحو ذلك فروى أبو عبيد في كتاب القضاء بإسناد صحيح عن نافع أن ابن عمر كان وصيَّ رجل فأتاه رجل بصك قد درست أسماء شهوده فقال ابن عمر : يانافع ، اذهب به إلى المنبر فاستحلفه فقال الرجل : يا ابن عمر أتريد أن تُسَمَّعَ بي ؟ الذي يسمعى ثم يسمعى هنا فقال ابن عمر : صدق ، فاستحلفه مكانه اهـ وقال الحافظ في الفتح أيضا : ورد التغليظ في اليمين على المنبر في حديثين : أحدهما حديث جابر مرفوعا : « لا يحلف أحد عند منبري هذا على

يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار » أخرجه مالك وأبوداود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم واللفظ الذي ذكرته لأبي بكر بن أبي شيبة . ثانيهما : حديث أبي أمامة بن ثعلبة مرفوعا « من حلف عند منبري هذا بيمين كاذبة يستحل بها مال امرىء مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا » أخرجه النسائي ورجاله ثقات اه .

مايستفاد من ذلك

- ١ - أنه لايجبر أحد على الحلف في مكان معين .
- ٢ - الوعيد الشديد على من حلف بيمين وهو يعلم أنه كاذب .
- ٣ - أن اليمين الغموس من الكبائر .
- ٤ - أن من حلف كاذبا في الأماكن المقدسة كان أعظم ذنبا وأشد إثما .

٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم وهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل ، ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ، ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه منها وفى ، وإن لم يعطه منها لم يف » متفق عليه .

المفردات

- ثلاثة : أي ثلاثة أصناف من الناس .
لايكلهم الله يوم القيامة : أي لايكلهم الله كلام لطف بهم .
ولاينظر إليهم : أي ويحجبهم عنه جل وعلا .
ولا يزيهم : أي ولا يظهرهم من الذنوب ولا يشئ عليهم بل
يأمر بهم إلى النار .
ولهم عذاب أليم : أي ولهم عقاب موجه في جهنم .
رجل على فصل ماء بالفلاة يمنع من ابن السبيل : أي إنسان
في المفازة والصحراء عنده ماء زائد عن حاجته
وكفايته يمنع المسافر المنقطع في البرية عن الشرب منه
ورجل بايع رجلا بسلعة : أي وإنسان أراد أن يبيع على رجل متاعا.
بعد العصر : أي بعد صلاة العصر وإنما خص هذا الوقت لأنه
وقت اجتماع الناس للبيع غالبا فيشهدون فجوره في
اليمن كما يشهده ملائكة الليل وملائكة النهار
الذين يتلاقون عند صلاة العصر فيكون الكاذب في
اليمن وقتئذ أعظم فجورا .
فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا : أي فحلف الراغب في البيع
للاغب في الشراء أنه قد اشترى هذه السلعة
بكذا وكذا أي بقيمة هي كذا وكذا .
فصدقه وهو على غير ذلك : أي فصدق الراغب في الشراء

الراغب في البيع في يمينه ودعواه أنه اشتراها بما
 ذكر له وهو في الواقع كاذب في قوله .
 ورجل بايع إماما لايابعه إلا للدنيا : أي وإنسان عاهد إمام
 المسلمين وأعلن التزامه بطاعته ، وهو في الواقع لا يريد
 من بيعته مصلحة الجماعة وإنما هو حريص على
 استغلال هذه البيعة لِحَظِّ دُنْيَاهُ فقط .
 فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى : أي فَإِنْ أَعْطَاهُ الْإِمَامُ مَا يَرِيدُ مِنْ حَطَامِ
 الدُّنْيَا رَضِيَ عَنْهُ .
 وَإِنْ لَمْ يَعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَف : أي وَإِنْ لَمْ يَعْطِهِ الْإِمَامُ مَا يَشْتَبِهُ
 مِنْ حَطَامِ الدُّنْيَا سَخَطَ وَسَعَى فِي تَفْرِيقِ
 كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ .

البحث

ليس المراد من قوله « ثلاثة لا يكلمهم الله » الخ الحديث حصر
 هذا الوعيد في هؤلاء الثلاثة ، فَإِنَّ الْإِخْبَارَ عَنْ حَالِ هَؤُلَاءِ لَا يَنْفِي أَنْ
 يَكُونَ هُنَاكَ غَيْرُهُمْ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ لِأَنَّ التَّخْصِصَ بَعْدَ لَا يَنْفِي مَا زَادَ عَلَيْهِ
 وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً فِي السُّوقِ فَحَلَفَ فِيهَا لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ
 يَعْطِهِ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَتْ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ
 بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، كَمَا رَوَى مُسْلِمٌ مِنْ
 حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ

لايكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم وهم عذاب أليم » قال :
 فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار قال أبوذر : خابوا وخسروا من هم
 يارسول الله ؟ قال : « المسبل والمثان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب »
 وفي لفظ : « المنان الذي لايعطى شيئا إلا مَنَّهُ والمنفق سلعته بالحلف
 الفاجر والمسبل إزاره » كما ساق مسلم من طريق وكيع وأبي معاوية عن أبي
 حازم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
 ثلاثة لايكلمهم الله يوم القيامة ولايزكهم . قال أبو معاوية : « ولاينظر
 إليهم ، وهم عذاب أليم ، شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر » وقد
 ساق مسلم حديث الباب من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة
 باللفظ الذي ساقه المصنف ثم ساق من طريق عمرو عن أبي صالح عن
 أبي هريرة قال : أراه مرفوعا قال : « ثلاثة لايكلمهم الله ولا ينظر إليهم وهم
 عذاب أليم ، رجل حلف على يمين بعد صلاة العصر على مال مسلم
 فاقتطعه » وبقى حديثه نحو حديث الأعمش اهـ .

مايفيده الحديث

- ١ - أن منع فضل الماء عن ابن السبيل بالفلاة من الكبائر .
- ٢ - تحريم النجش .
- ٣ - أن اليمين الغموس من أكبر الكبائر .
- ٤ - أن من اجترأ على اليمين الغموس عند المحافل العظيمة كان
 أكثر إثما وأكبر ذنبا .
- ٥ - وجوب الوفاء ببيعة الإمام في السراء والضراء .

- ٦ - أن نقض بيعة الإمام من أكبر الكبائر .
 ٧ - صيانة الإسلام لحقوق الإنسان .
 ٨ - أن تفرق كلمة المسلمين من الكبائر .

٨ - وعن جابر رضي الله عنه أن رجلين اختصما في ناقة فقال كل منهما : تُتَجَّتْ عندي ، وأقاما بينة ، ففضى بها رسول الله ﷺ لمن هي في يده .

المفردات

اختصما في ناقة : أي تنازعا وتداعيا وتحاكما إلى رسول الله ﷺ في شأن ناقة يدعيها كل واحد منهما .

تُتَجَّتْ عندي : أي وُلِدَتْ عندي .

وأقاما بينة : أي وأحضر كل واحد منهما شاهدين يشهدان بأنها تُتَجَّتْ عنده .

ففضى بها رسول الله ﷺ لمن هي في يده : أي فحكم رسول الله ﷺ بالناقة للذي هي عنده لما تعارضت

البيتان ورجع جانب وضع اليد عليها .

البحث

قال الدارقطني : نا الحسين بن إسماعيل ومحمد بن جعفر المطيري وأبو بكر أحمد بن عيسى الخواص قالوا : نا محمد بن عبدالله

ابن منصور أبو إسماعيل الفقيه نا يزيد بن نعيم بيغداد نا محمد بن الحسن نا أبو حنيفة عن هيثم الصيرفي عن الشعبي عن جابر أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ في ناقة ، فقال كل واحد منهما : نُتَجَتْ هذه الناقة عندي ، وأقام بينة ، ف قضى بها رسول الله ﷺ للذي هي في يده اه قال الشيخ محمد شمس الحق العظيم آبادي في التعليق المغنى على الدارقطني : (قوله يزيد بن نعيم) رأيت في بعض الخوامش المعتمدة أن ابن القطان قال : لا يعرف حاله ، والله أعلم ، وأما الذهبي فما ذكره في الميزان اه وقد ضعف المصنف إسناده في البلوغ وقال في تلخيص الحبير : حديث أن رجلين تداعيا دابة وأقام كل واحد منهما بينة أنها دابته ، ف قضى بها رسول الله ﷺ للذي هي في يده . الدارقطني والبيهقي من حديث جابر ، وإسناده ضعيف اه

٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ ردَّ اليمين على طالب الحق . رواهما الدارقطني وفي إسنادهما ضعف .

المفردات

رد اليمين : أي أرجع اليمين .
 على طالب الحق : أي على المدعى يعني إذا نكل المدعى عليه
 وامتنع من الحلف .
 رواهما الدارقطني : أي روى هذا الحديث والذي قبله الدارقطني .
 وفي إسنادهما ضعف : أي وفي إسنادهما هذا الحديث والذي قبله ضعف .

البحث

قال الدارقطني : نا أبوهريرة الأنطاكي محمد بن علي بن حمزة بن صالح نا يزيد بن محمد نا سليمان بن عبدالرحمن نا محمد بن مسروق عن إسحاق ابن الفرات عن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ رد اليمين على طالب الحق اه قال في تلخيص الخبير : حديث ابن عمر أن النبي ﷺ رد اليمين على طالب الحق . الدار قطني والحاكم والبيهقي وفيه محمد بن مسروق لايعرف وإسحاق بن الفرات مختلف فيه ، ورواه تمام في فوائده من طريق أخرى عن نافع اه .

١٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليّ النبي ﷺ ذات يوم مسرورا ، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ ، فقال : « ألم تَرَى إلى مُجْرَزِ المُدْلِجِيّ ؟ نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال : هذه الأقدام بعضها من بعض » متفق عليه .

المفردات

ذات يوم : أي في يوم من الأيام .
مسرورا : أي فَرِحاً .
تبرق أسارير وجهه : أي تضيء وتستنير من الفرح والسرور ، والمراد بالأسارير خطوط الجبهة .
ألم تَرَى إلى مُجْرَزِ المُدْلِجِيّ : أي ألم تسمعى مقال مجرز المدلجي ؟

قال الحافظ في الفتح : والمراد من الرؤية هنا الإخبار
أو العلم اهـ ومجزز بضم الميم وفتح الجيم وتشديد
الزاي المكسورة بعدها زاي وهو مجزز بن الأعور بن
جعدة بن معاذ بن عتوارة بن عمرو بن مُدليج بن
مرة بن عبدمناف بن كنانة المدلجي الكناني . وقد
ذكره أبوعمَرَ في الاستيعاب وأغفله جمهور من ألف
في الصحابة رضي الله عنهم ، وقد ذكر فيمن شهد
فتوح مصر وقد كان مجزز من العارفين بالقيافة ،
والقائف هو الذي يعرف شبه الرجل بأبيه وأخيه
وغيرهما ويميز الأثر ، وسمى بذلك لأنه يقفو الأشياء
أي يتبعها . وكانت القيافة في بنى مدلج وبنى أسد
يعترف لهم بها العرب ، وإن كانت قد توجد في
غيرهم أيضا . والله أعلم .

آفـا : أي قريبا أو الآن .

إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد . يعني إلى أقدام زيد بن حارثة
وأسامة بن زيد رضي الله عنهما وكانا مضطجعين قد
تغطيا بقطيفة ولم يظهر منها سوى أقدامهما وكان
زيد رضي الله عنه شديد البياض كأنه قطن، وكان
أسامة شديد السواد ، وقد نزع إلى أمه أم أيمن
رضي الله عنها وقد كانت حبشية .

فقال : أي مجز المدلجى القائف .
هذه الأقدام بعضها من بعض : أي هذه الأقدام سلالة واحدة
وإن اختلفت ألوانها .

البحث

أخرج البخاري ومسلم من طريق سفيان عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت : دخل عليّ رسولُ الله ﷺ ذات يوم وهو مسرور
فقال : « يا عائشة ألم تَرَى أن مجزاً المدلجى دخل فرأى أسامة وزيدا
وعليهما قطيفة قد غَطَّيا رءوسهما وبدت أقدامهما فقال : إن هذه
الأقدام بعضها من بعض » وفي لفظ للبخاري ومسلم من طريق
إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : دخل قائف
ورسول الله ﷺ شاهد وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان
فقال : إن هذه الأقدام بعضها من بعض فسرَّ بذلك النبي ﷺ
وأعجبه وأخبر به عائشة .

ما يفيد الحديث

- ١ - الاستفادة من القرائن التي قد تؤكد الحق لصاحبه .
- ٢ - الفرح بما يزيل الريبة عن أنساب المسلمين .
- ٣ - كراهية الإسلام للطعن في الأنساب .
- ٤ - جواز الشهادة على المنتقبة والاكتفاء بمعرفتها من
غير رؤية الوجه .

كتاب العتق

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
«أيما امرىء مسلم أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه
عضوا منه من النار » متفق عليه . وللترمذي وصححه عن أبي أمامة :
« وأيما امرىء مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكأكاه من النار »
ولأبي داود من حديث كعب بن مرة « وأيما امرأة مسلمة أعتقت
امرأة مسلمة كانت فكأكاه من النار » .

المفردات

العتق : هو تحرير الإنسان من الرق ، يقال عَتَقَ العَبْدُ يَعْتِقُ
عِتْقًا وَعِتْقًا وَعِتْقًا وَعِتْقًا فَهُوَ عَتِيقٌ وَعَاتِقٌ وَجَمْعُهُ
عُتْقَاءٌ . ويقال : أَعْتَقْتُ العَبْدَ فَهُوَ مُعْتَقٌ وَعَتِيقٌ
ويقال : أُمَّةٌ عَتِيقٌ وَعَتِيقَةٌ فِي إِمَاءِ عِتَائِقٍ . قال في
الفتح : قال الأزهري : وهو مشتق من قولهم : عتق
الفرس إذا سبق ، وعتق الفرخ إذا طار لأن الرقيق
يتخلص بالعتق ويذهب حيث شاء اهـ .

أيما امرىء مسلم : أي أي إنسان مسلم .

أعتق امرأة مسلما : أي حرر إنسانا مسلما من الرق .

استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار : أي خلاص الله
عز وجل عِيُوضَ كل عضو من أعضاء الإنسان

المُحَرَّرِ عُضْوًا مِنْ أَعْضَاءِ الْإِنْسَانِ الْمُحَرَّرِ وَنَجَاهِ
مِنْ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ : هُوَ الْحَارِثِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
كَانَتْ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ : أَيَّ كَانَ تَحْرِيرُهُ الْمَرَاتِينَ سَبَبَ تَخْلِيصِهِ
وَإِنْقَاذِهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ .

كَعْبُ بْنُ مَرَّةٍ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِيعَابِ : كَعْبُ
ابْنِ مَرَّةٍ الْبَهْزِيُّ السَّلْمِيُّ ، وَقَدْ قِيلَ فِي الْبَهْزِيِّ هَذَا :
إِنَّ اسْمَهُ مَرَّةُ بْنُ كَعْبٍ وَالْأَكْثَرُ يَقُولُونَ : كَعْبُ بْنُ
مَرَّةٍ ، لَهُ صَحْبَةٌ ، سَكَنَ الْأُرْدُنَّ مِنَ الشَّامِ وَمَاتَ بِهَا
سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ . رَوَى عَنْهُ شَرْحِبِيلُ مِنَ السَّمْطِ
وَأَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيُّ وَأَبُو صَالِحِ الْخَوْلَانِيُّ وَلَهُ أَحَادِيثُ
مَخْرُجًا عَنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يَرُودُنَهَا عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ
السَّمْطِ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَرَّةٍ السَّلْمِيِّ الْبَهْزِيِّ وَأَهْلِ
الشَّامِ يَرُودُونَ تِلْكَ الْأَحَادِيثَ بِأَعْيَانِهَا عَنْ شَرْحِبِيلِ
ابْنِ السَّمْطِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَقَدْ
قِيلَ : إِنَّ كَعْبَ بْنَ مَرَّةٍ مَاتَ بِالشَّامِ سَنَةَ
سَبْعٍ وَخَمْسِينَ أَه .

كَانَتْ فَكَاكُهَا مِنَ النَّارِ : أَيَّ كَانَ تَحْرِيرُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ مِنَ الرِّقِّ سَبَبًا
فِي تَخْلِيصِ الْمَعْتِقَةِ لَهَا مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ .

البحث

حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في العتق وفضله من طريق واقد ابن محمد قال : حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن الحسين قال : قال لي أبو هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ : « أيما رجل أعتق امرأ مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار » قال سعيد بن مرجانة : فانطلقت به إلى علي بن الحسين فعمد علي بن الحسين رضي الله عنهما إلى عبده له قد أعطاه به عبدالله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فأعتقه . وساقه في كفارات الأيمان من طريق زيد بن أسلم عن علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار حتى فرجه بفرجه . أما مسلم رحمه الله فقد أخرجه أيضاً من طريق واقد بن محمد حدثني سعيد بن مرجانة (صاحب علي بن حسين) قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار » قال : فانطلقت حين سمعت الحديث من أبي هريرة فذكرته لعلي بن الحسين فأعتق عبداً له قد أعطاه به ابن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار . وساقه من طريق إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل إرب منها إرباً منه من النار » ثم ساق من طريق زيد بن أسلم عن

علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً من أعضائه من النار حتى فَرَجَهُ بفرجه . ثم ساق من طريق عمر بن علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار حتى يُعْتَقَ فرجه بفرجه اهـ أما ما ذكره المصنف من حديث الترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه فقد أخرجه الترمذي من طريق سالم بن أبي الجعد عن أبي أمامة وغيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أيما امرئ مسلم أعتق امرأً مسلماً كان فكاكه من النار يجزئ كل عضو منه عضواً منه ، وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزئ كل عضو منهما عضواً منه وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزئ كل عضو منها عضواً منها » هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه اهـ أما قول المصنف : ولأبي داود من حديث كعب بن مرة الخ فهو وهم ، فإن أباداود لم يخرج هذا الحديث بهذا اللفظ بل أخرجه من طريق سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط أنه قال لكعب بن مرة أو مرة بن كعب الخ . وليس فيه هذا اللفظ الذي ساقه المصنف ، وقد نسبه في الفتح للنسائي فقال : « وللنسائي من حديث كعب بن مرة » وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار عظيمين منهما بعظم ، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار » إسناده صحيح

ومثله للترمذي من حديث أبي أمامة وللطبراني من حديث عبدالرحمن بن عوف ورجاله ثقات اهـ .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - فضل العتق .
- ٢ - أن عتق الذكر أفضل من عتق الأنثى .
- ٣ - ينبغي الحرص على عتق الرقبة السليمة من نقصان الأعضاء .
- ٤ - ينبغي الحرص على عتق الرقبة المؤمنة .
- ٥ - حرص الإسلام على تحرير الأرقاء .

٢ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل ؟ قال : «إيمان بالله وجهادٌ في سبيله» قلت : فأَيُّ الرقاب أفضل ؟ قال : «أغلاها ثَمَنًا وَأَنفَسُهَا عند أهلها» متفق عليه .

المفردات

أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ : أي أيّ الأفعال أحب إلى الله عزوجل .
إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ : أي أفضل العمل تصديق بالله وإقرار بالوحيته وربوبيته وأسمائه الحسنی وصفاته العلی، وإخلاص العبادة له ، وكذلك قتال أعداء الله لإعلاء كلمة الله ، وبذل النفس والنفيس في طريق مرضاته ونصرة دينه ، وإعزاز شريعته .

قلت : أي قال أبوذر لرسول الله ﷺ .
فأي الرقاب أفضل : أي فأي الأشخاص المماليك أحبُّ إلى الله
أن يجزره مالكة الراغب في الإعتاق ؟
أغلاها ثنا : أي أكثرها قيمة .

وأنفَسُها عند أهلها : أي ما كان أهلها أشد اغتباطا بها وحبًّا لها
وحرصا عليها لحسن أخلاقها وكثرة منافعها.

البحث

هذا الحديث رواه البخاري من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن
أبي مُرَاجٍ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ أي
العمل أفضل ؟ قال : « إيمان بالله وجهاد في سبيله » قلت : فأَيُّ
الرقاب أفضل ؟ قال : « أغلاها ثنا وأنفَسُها عند أهلها » قلت :
فإن لم أفعل ؟ قال : « تُعينُ ضائعا أو تَصْنَعُ لأخرق » قال : فإن
لم أفعل ؟ قال : « تَدْعُ الناس من الشر فإنها صدقة تَصَدَّقُ بها على
نفسك » وقوله (أغلاها) قال في الفتح : بالعين المهملة للأكثر وهي
رواية النسائي أيضا وللكشميهني بالغين المعجمة وكذا للنسفي ، قال
ابن قرقول : معناها متقارب اهـ وقوله (تعين ضائعا) قال في الفتح :
بالضاد المعجمة وبعد الألف تحتانية لجميع الرواة في البخاري كما جزم
به عياض وغيره اهـ .

أما مسلم رحمه الله فقد رواه أيضا من طريق هشام بن عروة عن
أبيه عن أبي مُرَاجٍ الليثي عن أبي ذر قال : قلت : يارسول الله

أي الأعمال أفضل ؟ قال : « الإيمان بالله والجهاد في سبيله » قال : قلت :
 أي الرقاب أفضل ؟ قال : « أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنا » قال : قلت :
 فإن لم أفعل ؟ قال : تعين صانعا أو تصنع لأخرق » قال : قلت : يارسول
 الله أرأيت إن ضعفتُ عن بعض العمل ؟ قال : « تَكُفُّ شَرِّكَ عن الناس
 فإنها صدقة منك على نفسك » ثم أخرجه مسلم من طريق حبيب مولى عروة
 ابن الزبير عن عروة بن الزبير عن أبي مرواح عن أبي ذر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم بنحوه غير أنه قال : « فَتَعِينُ الصَّانِعَ أو تَصْنَعُ لأخرق » .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن الإيمان عمل وإنه أفضل الأعمال .
- ٢ - وأن الجهاد أفضل الأعمال بعد الإيمان يعنى إذا تَعَيَّن .
- ٣ - أنه كلما كانت الرقبة أغلى ثمنا وأكثر نفعا كان عتقها
 أحب إلى الله عز وجل .
- ٤ - أن تحرير الأرقاء من أفضل الأعمال التي يتقرب بها إلى الله عز وجل .

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله
 ﷺ : « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ له فِي عِبْدٍ فَكَانَ له مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ عَلَيْهِ
 قِيمَةُ عَدْلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ
 مِنْهُ مَا عَتَقَ » متفق عليه . ولهما عن أبي هريرة : « وَإِلَّا قَوْمَ عَلَيْهِ وَأَسْتَسْعِي
 غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » وقيل : إن السُّعَايَةَ مُدْرَجَةٌ فِي الْخَبْرِ .

المفردات

من أعتق : أي من حرَّر .

شركا له في عبد : أي نصيبا له في مملوك بين شركاء .

وكان له مال يبلغ ثمن العبد : أي وكان الذي أعتق نصيبه غنيا

يملك من المال ما يستطيع به أن يدفع لشركائه قيمة

حصصهم في العبد .

قَوْمٌ عليه قيمة عدل : أي قَدَّرَ أهل الخبرة قيمة هذا العبد من

غير وكس ولا شطط .

فأعطى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ : أي فيدفع الذي أعتق قيمة أنصباء

الشركاء لهم .

واعتق عليه العبد : أي وصار جميع العبد حرا وولاؤه لمن أعتقه .

وإلا فقد عتق منه ما عتق : أي وإن لم يكن الذي أعتق نصيبه

غنيا قادرا على دفع قيمة حصص الشركاء لهم ، فإن

نصيب الذي أعتق قد تحرر .

ولهـما : أي وللبخاري ومسلم .

وإلا قَوْمٌ عليه : أي وإن لم يكن الذي أعتق نصيبه غنيا قادرا

على دفع قيمة حصص شركائه .

قَوْمٌ عليه : أي قَدَّرَ أهل الخبرة قيمة هذا العبد وصارت دينا

على العبد وسرت الحرية في جميعه .

واستُسْعِيَ غير مشقوق عليه : أي وطُلِبَ من العبد أن يسعى في

تحصيل قيمة أنصبا شركاء المُعتق ليدفعها لهم
على نحو الكتابة ولا يكلف مايشق عليه .

وقيل : إن السعاية مدرجة في الخبر : أي وقال بعض أهل العلم
كهمام والإسماعيلي وابن المنذر والخطابي وأبي بكر
النيسابوري إن قوله : واستسعى الخ ليست من كلام
رسول الله ﷺ بل هي مدرجة في الحديث من
كلام بعض رواة وهو فتادة رحمه الله .

البحث

قال البخاري : «باب إذا أعتق عبدا بين اثنين أو أمة بين الشركاء»
حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم عن أبيه رضي
الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من أعتق عبدا بين اثنين فإن كان
موسرا قُومَ عليه ثم يُعتَقَ » حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك
عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ
قال : « من أعتق شيركاً له في عبد وكان له مايلغ ثمن العبد قُومَ العبد
قيمةً عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعَتَقَ عليه العبدُ وإلا فقد عَتَقَ
منه ما عَتَقَ . حدثنا عُبَيْدُ بن إِسْمَاعِيلَ عن أَبِي أسامة عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق شركا له
في مملوك فعليه عِتْقُهُ كُلُّهُ إن كان له مال يبلغ ثمنه ، فإن لم يكن له
مال ، يُقَوِّمُ عليه قيمةً عدل على المُعتِقِ فأعتَقَ منه ما عَتَقَ » حدثنا
مسدد حدثنا بشر عن عبيدالله اختصره

حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي
 الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « من أعتق نصيباً له في مملوك أو
 شريكاً له في عبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو
 عتق » قال نافع : وإلا فقد عتق منه ماعتق . قال أيوب : لأدري
 أشياء قاله نافع أو شيء في الحديث . حدثنا أحمد بن مقدم حدثنا
 الفضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة أخبرني نافع عن ابن عمر
 رضي الله عنهما أنه كان يفتى في العبد أو الأمة يكون بين شركاء
 فيعتق أحدهم نصيبه منه . يقول : قد وجب عليه عتقه كله إذا
 كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يوم من ماله قيمة العدل ، ويدفع
 إلى الشركاء أنصباؤهم ، ويخلي سبيل المعتق ، يخبر ذلك ابن عمر
 عن النبي ﷺ ، ورواه الليث وابن أبي ذئب وابن إسحاق وجويرية
 ويحيى بن سعيد وإسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما عن النبي ﷺ مختصراً (باب إذا أعتق نصيباً في عبد وليس
 له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة) حدثني
 أحمد بن أبي رجاء حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جرير بن أبي حازم
 قال : سمعت قتادة قال حدثني النضر بن أنس بن مالك عن بشير
 ابن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « من
 أعتق شقيصاً من عبد » وحدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
 سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي
 هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من أعتق نصيباً أو

شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال ، وإلا قَوْمٌ عليه فاستُسْعِيَ به غير مشقوق عليه ، تابعه حجاج بن حجاج ، وأبان ، وموسى بن خلف عن قتادة ، واختصره شعبة اهـ ولامعارضة بين قوله في حديث عبدالله بن يوسف عن مالك : « وإلا فقد عتق منه ما عتق » وبين قوله في حديث عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة : « فإن لم يكن له مال يُقَوْمٌ عليه قيمة عدل على المُعْتَقِ فأعتق منه ما عتق » فإن الجملتين مؤداهما واحد قال الحافظ في الفتح في حديث عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة : (قوله : فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق) هكذا في هذه الرواية ، وظاهرها أن التقويم يشرع في حق من لم يكن له مال وليس كذلك بل قوله : « يُقَوْمٌ » ليس جوابا للشرط بل هو صفة من له المال ، والمعنى أن من لامال له بحيث يقع عليه اسم التقويم فإن العتق يقع في نصيبه خاصة وجواب الشرط هو قوله : « فأعتق منه ما عتق » والتقدير: فقد أعتق منه ما عتق اهـ وقال مسلم رحمه الله : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قلت لمالك : حدثك نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أعتق شِرْكَاءَ له في عبد فكان له مال يبلغ ثَمَنَ العبد قَوْمٌ عليه قيمة العدل فأعطى شُرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وعتق عليه العبد وإلا فقد عَتَقَ منه ما عتق » وحدثناه قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح جميعا عن الليث بن سعد ح وحدثنا شيبان بن قُرُوح وحدثنا جرير بن حازم ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا : حدثنا حماد حدثنا

أيوب ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيدالله ح وحدثني
إسحاق بن منصور أخبرنا عبدالرزاق عن ابن جريج أخبرني إسماعيل
ابن أمية ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني
أسامة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فُدَيْك عن ابن أبي
ذئب كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمعنى حديث مالك عن نافع .
وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار (واللفظ لابن المثني) قالوا : حدثنا
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير
ابن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال في المملوك بين الرجلين
فَيُعْتَقُ أحدهما قال : (يضمن) وحدثني عمرو الناقد حدثنا إسماعيل
ابن إبراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير
ابن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من أعتق شِقْصًا له
في عبد فخلاصه في ماله ، إن كان له مال ، فإن لم يكن له مال
استسعى العبد غير مشقوق عليه » وحدثناه علي بن خشرم أخبرنا
عيسى (يعنى ابن يونس) عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد وزاد :
« إن لم يكن له مال قُومَ عليه العبدُ قيمة عدل ثم يُسْتَسْعَى في
نصيب الذي لم يُعْتَقْ غير مشقوق عليه » حدثني هارون بن عبدالله
حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال : سمعت قتادة يحدث بهذا
الإسناد بمعنى حديث ابن أبي عروبة وذكر في الحديث : « قُومَ عليه
قيمة عدلٍ » اهـ وإن تعجب فعجب دعوى من ادعى أن السعاية
مدرجة في هذا الحديث مع وجود رفعها إلى رسول الله ﷺ في تلك
الروايات الكثيرة الصحيحة الثابتة عند الشيخين قال الحافظ

في الفتح : قال ابن دقيق العيد : حسبك بما اتفق عليه الشيخان فإنه أعلى درجات الصحيح ، والذين لم يقولوا بالاستسعاء تعلقوا في تضعيفه بتعليقات لا يمكنهم الوفاء بمثلها في المواضع التي يحتاجون إلى الاستدلال فيها بأحاديث يردُّ عليها مثل تلك التعليقات ، وكان البخاري خشي من الطعن في رواية سعيد بن أبي عروبة فأشار إلى ثبوتها بإشارات خفيفة كعادته فإنه أخرجه من رواية يزيد بن زريع عنه وهو من أثبت الناس فيه ، وسمع منه قبل الاختلاط ، ثم استظهر له برواية جرير بن حازم بمتابعته لينفي عنه التفرد ، ثم أشار إلى أن غيرها تابعهما ، ثم قال : اختصره شعبة ، وكأنه جواب عن سؤال مقدر وهو أن شعبة أحفظ الناس لحديث قتادة فكيف لم يذكر الاستسعاء ؟ فأجاب بأن هذا لا يؤثر فيه ضعفاً لأنه أورده مختصراً ، وغيره ساقه بتمامه ، والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد والله أعلم اهـ .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن المملوك إذا كان بين شركاء فأعتق بعضهم حصته منه وكان المَعْتَقُ غنيا قادرا على دفع قيمة أنصاء الشركاء الذين لم يُعْتَقُوا أنصاءهم منه فإن العبد يعتق كله ويُلْزَمُ المَعْتَقُ بدفع قيمة أنصاء الذين لم يُعْتَقُوا من غير وكس ولا شطط ويصير ولاء العبد لمن أعتقه .
- ٢ - أنه إذا كان الذي أعتق نصيبه فقيرا غير قادر على دفع أنصاء شركائه الذين لم يُعْتَقُوا فإنه يعتق من العبد بقدر نصيب الذي أعتق وَيُطَلَّبُ من العبد أن يكتسب

لتحصيل قيمة أنصباء الشركاء الذين لم يُعْتَقُوا ليدفعها لهم ويصير حرا .

٣ - ينبغي الرفق بالعبد المُسْتَسْعَى فلا يكلف ما يشق عليه .

٤ - رحمة الإسلام بالضعفاء .

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَجْزِي وُلْدٌ وَالِدَهُ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » رواه مسلم .

المفردات

لا يَجْزِي وُلْدٌ وَالِدَهُ : أى لا يقوم ولد بما لأبيه عليه من حق ، ولا يكافئه بإحسانه به .

إلا أن يجده مملوكا : أى إلا أن يصادفه عبدا رقيقا .

فيشتره فيعتقه : أى فيدفع للمالكه قيمته ليصير بذلك حرا .

البحث

قال مسلم رحمه الله : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا : حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يَجْزِي وُلْدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » وفي رواية ابن أبي شيبة : « وُلْدٌ وَالِدُهُ » وحدثناه أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثناه ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنى عمرو الناقد حدثنا أبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ كلهم عن سفيان عن سهيل بهذا الإسناد مثله

وقالوا : « وَلَدٌ وَالِدُهُ » اه والعنق يتم بنفس الشراء من غير حاجة إلى إنشاء له ولفظ حديث الباب لاينافي ذلك كما أشرت إليه في مفردات هذا الحديث وسيأتى مزيد بحث لهذا في حديث سمرة بن جندب الذي يلي هذا الحديث إن شاء الله تعالى .

مايفيده الحديث

- ١ - أن من اشترى والده المملوك صار الوالد حرا .
- ٢ - عظيم حق الوالد على الولد .

٥ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ مَلَكَ ذَارِحِمٍ فَهُوَ حُرٌّ » رواه أحمد والأربعة ورجح جمع من الحفاظ أنه موقوف .

المفردات

من ملك ذارحم محرم : أي من انتقلت إليه ملكية ذى قرابة محرمة للنكاح بينهما .
فهو حُرٌّ : أي فالمملوك حينئذ يصير حرا بنفس انتقال ملكيته إلى ذى رحم محرم منه .
أنه موقوف : أي أن حديث سمرة هذا موقوف على الصحابي وليس مضافا إلى رسول الله ﷺ .

البحث

قال في تلخيص الحبير : حديث الحسن عن سمرة : من ملك دارحم مَحْرَمٌ فهو حر . أحمد والأربعة ، قال أبوداود والترمذي : لم يروه إلا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن ، ورواه شعبة عن قتادة عن الحسن مرسلًا ، وشعبة أحفظ من حماد ، وقال علي بن المديني هو حديث منكر ، وقال البخاري : لا يصح ، ورواه ابن ماجه والنسائي والترمذي والحاكم من طريق ضمرة عن الثوري عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال النسائي : حديث منكر ، وقال الترمذي : لم يتابع ضمرة عليه ، وهو خطأ ، وقال البيهقي : وهم فيه ضمرة ، والمحفوظ بهذا الإسناد نهي عن بيع الولاء وعن هبته . اهـ وقال في الدراية : حديث : من ملك دارحم محرم منه فهو حر . أصحاب السنن عن سمرة ، قال أبوداود : لم يروه إلا حماد وقد شك فيه مرة فقال : عن سمرة فيما يحسب ، وأرسله شعبة فقال : عن قتادة عن الحسن ، وقال الترمذي في العلوم الكبرى : يروى عن الحسن عن عمر قوله . وقال ابن المديني : منكر ، وأخرجه الطحاوي عن الأسود عن عمر موقوفًا وأخرجه أبوداود والنسائي عن قتادة عن عمر منقطعًا اهـ وقد روى النسائي من حديث ابن عمر رفعه « من ملك دارحم محرم منه عتيق » قال النسائي : منكر تفرد به ضمرة عن الثوري .

٦ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله ﷺ فَجَزَّأَهُمْ أَثْلَانَا ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَّ أَرْبَعَةَ ، وقال له قولاً شديداً « رواه مسلم .

المفردات

أن رجلا : كان هذا الرجل من الأنصار رضي الله عنهم .
أعتق : أي حرر .
سنة مملوكين له : أي ستة أعبد له .
عند موته : أي وكان عند تحريره هؤلاء العبيد مريضا مرض الموت .
لم يكن له مال غيرهم : أي وليس لهذا المعتق من مال إلا هؤلاء المماليك .
فدعاهم رسول الله ﷺ : أي فطلب هؤلاء العبيد الستة ليحضروا إليه صلى الله عليه وسلم .
فَجَزَّأَهُمْ : أي قسمهم .
أَثْلَانَا : أي جعل كل عبدين على حدة .
ثم أقرع بينهم : أي هيأهم للقرعة على العتق .
فأعتق اثنين : أي أنفذ العتق في الثلث الذي وقعت له القرعة .
وأرق أربعة : أي وأبقى حكم الرق على أربعة .
وقال له قولاً شديداً : أي وأغظ القول في حق الذي أعتقهم وهو

فقير ليس له مال غيرهم لما فيه من محاولة حرمان
الوارث وقد أثر أنه قال : « لوعلمنا ماصلينا عليه »
أوقال : لوشهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر
المسلمين .

البحث

أورد مسلم هذا الحديث من طريق علي بن حجر وأبي بكر بن
أبي شيبة وزهير بن حرب ثلاثهم عن إسماعيل بن علية عن أيوب عن
أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين باللفظ الذي ساقه
المصنف ، ثم أورده من طريق حماد والثقفى كلاهما عن أيوب بهذا
الإسناد قال مسلم : أما حماد فحديثه كرواية ابن علية وأما الثقفى
ففي حديثه : أن رجلا من الأنصار أوصى عند موته فأعتق ستة
مملوكين ثم أورده من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن
عمران بن حصين عن النبي ﷺ بمثل حديث ابن علية وحماد اهـ
وأخرجه أبوداود من طريق سليمان بن حرب عن حماد عن أيوب بمثل
إسناده عند مسلم وبمعناه ثم أخرجه من طريق وهب بن بقية عن
خالد عن أبي قلابة عن أبي زيد أن رجلا من الأنصار بمعناه وقال
يعنى النبي ﷺ : لوشهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين اهـ
وقد أخرجه الترمذي من طريق قتيبة بن سعيد عن حماد بن زيد بنفس
سند مسلم وأبي داود بلفظ: أن رجلا من الأنصار أعتق ستة أعبد له عند
موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال له قولا

شديدا قال : ثم دعاهم فجزأهم ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة. وفي الباب عن أبي هريرة ، حديث عمران بن حصين حديث حسن صحيح وقد رُوِيَ من غير وجه عن عمران بن حصين اهـ .
مايفيده الحديث

- ١ - أن العتق إنما ينفذ من جائز التصرف .
- ٢ - أن العتق في مرض الموت بمنزلة الوصية ينفذ من الثلث .
- ٣ - أنه إذا أعتق الإنسان من عبيده أكثر مما يجوز له التصرف فيه يتعين من ينفذ فيه العتق بالقرعة .

٧ - وعن سفينة رضي الله عنه قال : كنت مملوكا لأم سلمة فقالت : أَعْتَقَكَ وَأَشْتَرِطُ عَلَيْكَ أَنْ تَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتَ رواه أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم .

المفردات

سفينة : هو خادم رسول الله ﷺ أبو عبد الرحمن ويقال : أبو البختري، كان عبدا لأم سلمة رضي الله عنها فأعتقته واشترطت عليه أن يخدم رسول الله ﷺ ، وقد اختلف في اسمه فقيل مهرا بن فروخ وقيل نجران وقيل رومان وقيل غير ذلك ، وإنما لقب سفينة لأنه كان في سفر مع النبي ﷺ فتعب بعض

القوم فألقى أحدهم عليه سيفه وألقى أحدهم عليه ترسه حتى حمل من ذلك شيئا كثيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم له : أنت سفينة . وقد روى عن رسول الله ﷺ وعن علي وأم سلمة ، وروى عنه ابنه عبدالرحمن وعمر وسعيد بن جهمان وأبو ربحانة وسالم بن عبدالله بن عمر والحسن البصري وغيرهم .
كنت مملوكا لأم سلمة : أي كنت عبدا لأم سلمة زوج رسول الله ﷺ ورضي الله عنها .

أعتقك وأشترط الخ : أي أحررك من الرق بشرط أن تلتزم بخدمة رسول الله ﷺ طول عمرك .

البحث

تمام هذا الحديث عند أبي داود : فقلت : إن لم تشتري عليّ مافارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعشت ، فأعتقتني ، واشترطت عليّ اهـ وقد أخرجه من طريق سعيد بن جهمان عنه رضي الله عنه . وقد اختلف في سعيد بن جهمان فقال الدوري عن ابن معين : ثقة ، وقال أبوحاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال الآجري عن أبي داود : ثقة ، وقال البخاري : في حديثه عجائب ، وقال الساجي : لا يتابع على حديثه . والله أعلم .

٨ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال :
« إنما الولاء لمن أعتق » متفق عليه في حديث طويل .

المفردات

إنما الولاء لمن أعتق : أي إنما ولاء العتق وهو أن يرث المعتق أو ورثته العتيق يعنى إذا لم يكن للعتيق وارث من عصبته لا يكون - هذا الولاء - إلا لمن صدر منه العتق وحرر الرقيق .

البحث

تقدم هذا الحديث بطوله في كتاب البيوع في باب شروطه ومأنهيه عنه منه برقم ١٠ وقد تم بحثه وشرحه هناك في قصة برة رضي الله عنها .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن الولاء لمن أعتق .
- ٢ - أن من باع عبدا على إنسان واشتراط عليه عتقه فإن ولاءه يكون لمن أعتقه لا لمن باعه .

٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الولاء لُحْمَة كَلْحْمَة النَّسَبِ لِإِبْيَاعٍ وَلَا يَوْهَبُ » رواه الشافعي وصححه ابن حبان والحاكم ، وأصله في الصحيحين بغير هذا اللفظ .

المفردات

الولاء لحمة كلحمة النسب : قال ابن منظور في لسان العرب :
وفي الحديث : الولاء لحمة كلحمة النسب وفي رواية :
كلحمة الثوب . قال ابن الأثير : قد اختلف في ضم
اللحمة وفتحها ثم قال : وقال : ومعنى الحديث المخالطة
في الولاء وأنها تجرى مجرى النسب في الميراث كما تحالط
اللحمة سدَى الثوب حتى يصيرا كالثوب الواحد لما
بينهما من المداخلة الشديدة اه .

لايـاع : أي لايتنازل عنه لشخص آخر بـثمن .
ولا يوهب : أي ولا يتنازل عنه لشخص آخر بغير ثمن .

البحث

أصل هذا الحديث في الصحيحين عن عبدالله بن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته . وهو الحديث
السادس عشر من أحاديث كتاب البيوع ، وقد تقدم بحثه وشرحه هناك .

مايفيده الحديث

- ١ - أنه لايصح بيع الولاء .
- ٢ - وأنه لا تصح هبة الولاء .
- ٣ - وأن الولاء يجرى مجرى النسب في الميراث فإذا مات العتيق وليس
له وارث من عصبته ورثه معتقه .

بَابُ الْمُدَبِّرِ وَالْمُكَاتِبِ وَأُمِّ الْوَلَدِ

١ - عن جابر رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له عن دُبْرٍ ، لم يكن له مال غيره ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : «من يشتريه مني ؟» فاشتراه نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِثَمَانِئَةِ دَرَاهِمٍ . متفق عليه ، وفي لفظ للبخاري : فاحتاج . وفي رواية النسائي : وكان عليه دين فباعه بثمانئة درهم فأعطاه وقال : «اقض دينك» .

المفردات

الْمُدَبِّرُ : هو الرقيق الذي علق عتقه بموت مالكة ، يقال : دَبَّرَ عَبْدَهُ إِذْ قَالَ لَهُ : أَنْتَ حُرٌّ بَعْدَ مَوْتِي . وسمى ذلك تدبيرا لأنه يحصل العتق فيه في دبر الحياة .

والمكاتب : بفتح التاء هو من وقعت عليه الكتابة ، والكتابة هي العقد بين السيد ومملوكه على مال يؤديه إليه منجما فإذا أداه صار حرا .

وأم الولد : هي الأمة التي ولدت من سيدها .

أن رجلا من الأنصار : هو أبو مذكور رضي الله عنه .

غلاما : أي عبدا وكان اسمه يعقوب .

عن دبر : بضم الدال والباء أي بعد موته يعني علق عتق عبده بموته أي بموت المالك .

من يشتريه مني ؟ : أي من يشتري هذا العبد مني ؟

فاشتراه نعيم بن عبدالله الخ : أي فأخذه نعيم بن عبدالله بثمانمائة درهم ليدفعها رسول الله ﷺ إلى المالك لأنه لامال له غيره .

نعيم بن عبدالله : هو نعيم بن عبدالله بن أسيد بن عبدعوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بابن النحام كان إسلامه قبل عمر رضي الله عنهما ولكن تأخرت هجرته لأنه كان ينفق على أرامل بنى عدي وأتباعهم فطلبوا منه أن يبقى بينهم على أي دين يريدوه وقد استشهد بأجنادين في خلافة عمر رضي الله عنهما .
فاحتاج : أي فأصابته المُدبِّرُ حاجة وفاقه .

البحث

تقدم ذكر هذا الحديث في بحث الحديث السادس من أحاديث كتاب البيوع وقد سقت هناك ألفاظه عند الشيخين .

مايفيده الحديث

- ١ - يجوز للإمام بيع المُدبِّرُ لحاجة من دبره .
- ٢ - جواز الحجر على المفلس وبيع ماله بغير رضاه لمصلحته .

٢ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال : « المكاتبُ عبدٌ مابقى عليه من مكاتبته درهم » أخرجه أبوداود بإسناد حسن وأصله عند أحمد والثلاثة وصححه الحاكم .

المفردات

المكاتب عبد الخ : أي الإنسان الذي تم بينه وبين مالكة عقد الكتابة لايزال رقيقا حتى يؤدي جميع نجوم كتابته ، فإذا أداها كلها صار حرًا . قال في الفتح : والمكاتب بالفتح : من تقع له الكتابة . وبالكسر من تقع منه . وكاف الكتابة تكسر وتفتح كعين العتاقة قال الراغب : اشتقاقها من كتب بمعنى أوجب ومنه قوله تعالى : ﴿ كتب عليكم الصيام ﴾ ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ﴾ أو بمعنى جمع وضم ومنه كتبت الخط وعلى الأول تكون من معنى الالتزام وعلى الثاني تكون مأخوذة من الخط لوجوده عند عقدها غالبا اهـ والدرهم جزء من اثني عشر جزءا من الأوقية كما هو في عرف الناس اليوم . وقد كانت الأوقية في عهد رسول الله ﷺ أربعين درهما .

البحث

سند عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده تقدم الكلام عليه مرارا وذكرت اختلاف أهل العلم فيه ، وهذا الحديث قد روى من عدة طرق ، لا تخلو طريق منها من مقال ، فقد قال الحافظ في تلخيص الحبير : حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : المكاتب قن مابقى عليه من كتابته درهم . أبوداود والنسائي والحاكم من طرق ، ورواه النسائي وابن حبان من وجه آخر من حديث عطاء عن عبدالله

ابن عمرو بن العاص في حديث طويل ، ولفظه : ومن كان مكاتباً على مائة درهم فقضاها إلا أوقية فهو عبد . قال النسائي : هذا حديث منكر وهو عندي خطأ ، وقال ابن حزم : عطاء هذا هو الخراساني ولم يسمع من عبدالله بن عمرو ، وقال الشافعي في حديث عمرو بن شعيب : لأعلم أحدا روى هذا إلا عمرو بن شعيب ، ولم أر من رضيت من أهل العلم يثبته ، وعلى هذا فتيا المفتين اهـ .

٣ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا كان لإحداكن مكاتبٌ ، وكان عنده مايؤدى فلتحتجب منه » رواه أحمد والأربعة وصححه الترمذي .

المفردات

لإحداكن مكاتب : أي لامرأة مسلمة عبد كاتبته على أن يؤدى لها مالا معلوما ليصير حراً .
 وكان عنده مايؤدى : أي وقد وجد عنده مقدار دين الكتابة .
 فلتحتجب منه : أي فلتستتر منه ولا تبذل أمامه .

البحث

هذا الحديث عند أبي داود من طريق مسدد عن سفيان عن الزهري عن نبهان مكاتب أم سلمة قال : سمعت أم سلمة تقول : قال لنا رسول الله ﷺ : إذا كان لإحداكن مكاتب الخ الحديث باللفظ الذي ساقه المصنف ، وهو عند الترمذي من طريق سعيد بن

عبدالرحمن الخزومي عن سفيان عن الزهري عن نبهان عن أم سلمة ، وهو عند ابن ماجه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن نبهان عن أم سلمة رضي الله عنها ، وقد قال الترمذي عقيب إخرجه : هذا حديث حسن صحيح ، ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم على التورع وقالوا : لا يعتق المكاتب وإن كان عنده مايؤدى حتى يؤدى اهـ وقال السندی : ذكر البيهقي عن الشافعي مايدل على أن هذا الحديث لا يخلو من ضعف لأن راويه نبهان اهـ هذا ونبهان مكاتب أم سلمة قد وصفه الحافظ في التقريب بأنه مقبول ، وذكر في تهذيب التهذيب أن ابن حبان ذكره في الثقات . والله أعلم .

٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال :
يُودَى الْمُكَاتِبُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَةَ الْحُرِّ وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ
« رواه أحمد وأبو داود والنسائي .

المفردات

يُودَى الْمُكَاتِبُ : أي تُعْطَى دِيَتُهُ .
بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ : أي بِقَدْرِ مَا تَحْرَّرَ مِنْهُ بِحَسَبِ نَجْمِ الْكِتَابَةِ
التي أداها .
دِيَةَ الْحُرِّ : أي مثل دية الحر .

وبقدر مازق منه : أي وبمقدار مابقى منه في الرق بحسب مابقى

عليه من نجوم الكتابة .

دية العبد : أي مثل دية الرقيق .

البحث

قال أبوداود : (باب في دية المكاتب) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يعلى بن عبيد ثنا حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال : قضى رسول الله ﷺ في دية المكاتب يقتل : يودى مآدى من مكاتبته دية الحر ، ومابقى دية المملوك . حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : إذا أصاب المكاتب حدا أو ورث ميراثا يرث على قدر ماعتق منه . قال أبوداود : رواه وهيب عن أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ وجعله إسماعيل قول عكرمة اه وقال الحافظ في الفتح : وروى النسائي عن ابن عباس مرفوعا : « المكاتب يعتق منه بقدر مآدى » ورجال إسناده ثقات لكن اختلف في إرساله ووصله اه .

٥ - وعن عمرو بن الحارث أخى جويرية أم المؤمنين رضي الله عنه قال : ماتك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولاعبدا ولاأمة ولا شيئا إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها صدقة . رواه البخاري .

المفردات

عمرو بن الحارث : هو عمرو بن الحارث بن أبي ضرار الخزاعي المصطلقى أخو جويرية بنت الحارث أم المؤمنين زوج رسول الله ﷺ ورضي الله عنهما . وقد سبق قلم الحافظ في فتح الباري في أواخر المغازي فقال عمرو بن الحارث وهو المصطلقى أخو ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين اه .

ماترك رسول الله ﷺ عند موته : أي ماخلف بعده ﷺ .

درهما ولا دينارا : أي ماترك شيئا من النقدين .

ولا عبدا ولاأمة : أي ولا رقيقا .

ولا شيئا : أي ولا شاة ولا بعيرا ولا أي شيء مما يتمول .

بغلته البيضاء : كان للنبي ﷺ بغلة بيضاء ركبها يوم حنين وكان

أهداها له فروة بن ثفائة . كما كان له بغلة بيضاء

أخرى أهداها له ملك أيلة في غزوة تبوك .

وسلاحه : أي مايتسلح به في الحرب من درع وسيف ونحوهما

وأرضا جعلها صدقة : أي جعل منفعتها للفقراء وأبناء السبيل .

البحث

ساق البخاري رحمه الله في كتاب الوصايا من طريق أبي إسحاق

عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله ﷺ أخي جويرية بنت

الحارث قال : ماترك رسول الله ﷺ عند موته درهما ولا دينارا

ولاعبدا ولاأمة ولا شيئا إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها
صدقة . وساقه في الجهاد في باب بغلة النبي ﷺ البيضاء من طريق
أبي إسحاق قال : سمعت عمرو بن الحارث قال : ماترك النبي ﷺ
إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا تركها صدقة . وأورده عقيب المغازي
في باب مرض النبي ﷺ ووفاته من طريق أبي إسحاق عن عمرو بن
الحارث قال : ماترك رسول الله ﷺ دينارا ولادرهما ولاعبدا ولا أمة
إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه وأرضا جعلها لابن السبيل
صدقة اهـ وقد أخرج من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها
قالت : ماترك رسول الله ﷺ درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا ولا
أوصى بشيء . وقد ساق المصنف رحمه الله حديث عمرو بن الحارث
هنا ليشير إلى أن أم الولد تعتق بموت سيدها بناء على أن مارية أم
إبراهيم ابن النبي ﷺ توفيت بعد رسول الله ﷺ فتكون قد تحررت
بموت سيدها رسول الله ﷺ لأنها أم ولده ، أما إذا كانت مارية
ماتت قبل النبي ﷺ فلا وجه للاستدلال به غير أنه يشعر أن
رسول الله ﷺ قد كان يحرص على عتق رقيقه وتحريرهم فجميع
ماذكر من رقيق النبي ﷺ إما أن يكون قد مات قبل رسول الله
ﷺ أو أن رسول الله ﷺ قد حرره .

مانيفيده الحديث

- ١ - أن أم الولد تعتق بموت سيدها .
- ٢ - الحرص على تحرير الأرقاء .

٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : أيما أمة ولدت من سيدها فهي حرة بعد موته « أخرجه ابن ماجه والحاكم بإسناد ضعيف ورجح جماعة وقفه على عمر .

المفردات

أمة : أي مملوكة .

ولدت من سيدها : أي وطئها سيدها بملك يمينه فأنجبت له وهي تسمى أم ولد فهي حرة بعد موته : أي فإنها تعتق بموت سيدها .

البحث

سبب ضعف هذا الحديث أنه من رواية حسين بن عبدالله بن عبيد الله ابن عباس عن عكرمة عن ابن عباس ، والحسين بن عبدالله بن عبيد الله بن عباس تركه ابن المديني وغيره وضعفه أبو حاتم وغيره وقال البخاري : إنه كان يتهم بالزندقة . وقد تقدم في بحث الحديث الحادى عشر من أحاديث كتاب البيوع ما أفتى به عمر رضي الله عنه وواقفه على ذلك عليّ وسائر الصحابة رضي الله عنهم من منع بيع أمهات الأولاد . وتقدم مزيد بحث لهذا هناك .

٧ - وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من أعان مجاهدا في سبيل الله، أو غارما في عُسْرَتِهِ ، أو مُكَاتِبًا في رقبته أَظَلَّهُ اللهُ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلا ظِلُّهُ» رواه أحمد وصححه الحاكم .

المفردات

الغارم : هو الذى يلتزم ماضمته وتكفل به ويؤديه .

في رقبته : أى في تحرير رقبته .

البحث

قد حض الله تبارك وتعالى في محكم كتابه على اعانة المكاتب في دين كتابته حيث يقول : ﴿والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾ وهو يشمل الحط عنهم من دين الكتابة كما يشمل ما يدفع لهم من مال الزكاة ، والله اعلم .

كتاب الجامع

باب الأدب

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «حق المسلم على المسلم ست : إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصحك ، وإذا عطس فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعده ، وإذا مات فاتبعه » رواه مسلم .

المفردات

الجامع : أي المشتمل على أبواب متفرقة وهي (باب الأدب وباب البر والصلة وباب الزهد والورع وباب الترهيب من مساوئ الأخلاق وباب الترغيب في مكارم الأخلاق وباب الذكر والدعاء .

الأدب : هو استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً والأخذ بمكارم الأخلاق .
حق المسلم على المسلم : أي الثابت المطلوب الذي لا ينبغي تركه من المسلم لأخيه المسلم بسبب الإسلام .

ست : أي ست خصال .

إذا لقيته فسلم عليه : أي إذا صادفت أخاك المسلم وقابلك فحيه بتحية الإسلام .

وإذا دعاك فأجبه : أي وإذا طلبك إلى وليمة عنده فلب طلبه يعني ما دامت وليمته خالية من المحرمات .

وإذا استنصحك فانصحه : أي وإذا طلب منك النصيحة واستشارك في شأن من شئونه فأخلص له النصيح ولا تداهنه ولا تغشه ولا تمسك عن بيان ماتراه من الخير له .

وإذا عطس فحمد الله فشتمه : أي وإذا أصابه العطاس فقال الحمد لله فقل له : يرحمك الله، والعطاس صوت يحدث عند خفة البدن وانفتاح المسام واندفاع الأبخرة من الرأس بواسطة الأنف وهو مفيد جدا ويدفع الله به الأذى عن الدماغ، والتشميت : ويقال فيه التسميت بالسين أيضا قال ابن الأنباري : كل داع بالخير مشمت بالمعجمة وبالمهمله اه وقيل : هو بالشين بمعنى التبريك فالتشميت الدعاء بالبركة ، والتسميت هو الدعاء له بالسمت وهو القصد والطريق القويم أو بجمع شمله ، وقيل : التشميت من الشماتة وهو فرح الشخص بما يسوء عدوه دعاء له أن لا يكون في حال من يشمت به فكأنه قال : أبعدك الله من الشماتة .

وجنبك ما يشمت به عليك . والله أعلم .

فعده : أي فزره وواسه .

وإذا مات فاتبعه : أي وإذا فارق الحياة فامثر في جنازته .

البحث

أورد مسلم رحمه الله هذا الحديث من طريق العلاء عن أبيه عن

أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« حق المسلم على المسلم ستٌّ : قيل : ما هن يارسول الله ؟ قال :
« إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك
فانصح له وإذا عطس فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعده ، وإذا
مات فاتبعه » .

وأورده من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي
هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « خمس » ومن طريق معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
خمس تجب للمسلم على أخيه : رد السلام وتشميت العاطس ،
وإجابة الدعوة ، وعيادة المريض واتباع الجنائز « قال الحافظ في الفتح بعد
أن ذكر حديث مسلم (حق المسلم على المسلم ستٌّ) : وللبخاري من
وجه آخر عن أبي هريرة : « خمس تجب للمسلم على المسلم » فذكر منها
التشميت وهو عند مسلم أيضا اهـ وقد أخرج البخاري من حديث
البراء رضي الله عنه قال : أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع :
أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وإجابة الداعي ورد
السلام ، ونصر المظلوم وإبرار المقسم ، الحديث وهو دليل على أن
العدد في هذا الحديث لامفهوم له قال الحافظ في الفتح : وقد نقل
ابن عبد البر الإجماع على أن الابتداء بالسلام سنة اهـ وسيأتي مزيد
بحث لهذا عند الكلام على الحديث السابع والثامن والعاشر من
أحاديث هذا الباب إن شاء الله تعالى .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - الحُضُّ على البدء بالسلام وإفشائه .
- ٢ - وجوب إجابة الدعوة إلى الوليمة .
- ٣ - وجوب إخلاص النصيحة للمستنصَح .
- ٤ - أنه لا يشرع تشميت العاطس إلا إذا حمد الله .
- ٥ - وجوب تشميت العاطس إذا حمد الله .
- ٦ - وجوب عيادة المريض .
- ٧ - الحُضُّ على اتباع الجنائز ووجوب ذلك على الكفاية .
- ٨ - الترغيب في جميع ما يؤلف بين قلوب المسلمين .

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم » متفق عليه .

المفردات

انظروا إلى من هو أسفل منكم : أي انظروا إلى من فضلكم الله عليه في الرزق .

ولا تنظروا إلى من هو فوقكم : أي ولا تنظروا إلى من فضَّلَهُ اللهُ عليكم في الرزق .

فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم : أي فنظركم إلى من هو دونكم لا إلى من هو فوقكم حريٌّ أن يجعلكم الله

شاكرين راضين بما أعطاكم الله غير
محتقرين لنعمة الله التي أنعم بها عليكم ، فإن
ازدراء النعمة يؤدي الى زوالها ، إذ النعمة صيد
وشكرها قيد ، والعاقل هو الذي لا يمد عينيه إلى
مامتع الله به بعض عباده من متاع الحياة الدنيا
لحكمة يعلمها العليم الخبير ، والغنى لا يكون عن
كثرة العرض وإنما الغنى غنى النفس ، وأجدر
بمعنى أحق ، والازدراء الاحتقار والاستصغار .

البحث

هذا الحديث من أعظم قواعد أسباب شكر نعم الله عز وجل ،
وقد قسم الله تبارك وتعالى بين عباده أرزاقهم من أموالهم وأخلاقهم
وأولادهم وصحتهم وعافيتهم ، وأشار إلى أن نعم الله عز وجل لا يمكن
للعبد إحصاؤها حيث يقول تبارك وتعالى : ﴿وإن تعدوا نعمة الله
لا تحصوها﴾ كما أشار عز وجل إلى أن من أكبر مهمات الشيطان هو
صرف الإنسان عن شكر نعم الله عز وجل حيث قال : ﴿فبما
أغويتني لأقعدنَّ لهم صراطك المستقيم ، ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن
خلفهم وعن أيمنهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين﴾ وبين أن
المؤمنين بالله هم أهل شكر نعم الله حيث يقول : ﴿إنا خلقنا
الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا ، إنا هديناه
السبيل إما شاكرا وإما كفورا﴾ والإنسان إذا نظر إلى من هو دونه

في صحته أو ماله أو عياله كان حريا بشكر نعمة الله عليه ، وأما إذا علق قلبه بمن هو فوقه في الصحة أو في المال أو في العيال أورث نفسه الحزن والحسد وكان حريا بكفر نعمة الله عليه ، نسأل الله تبارك وتعالى أن يجعلنا من الشاكرين .

ما يفيد الحديث

- ١ - وجوب شكر نعمة الله عز وجل .
- ٢ - أنه ينبغي للإنسان أن لا يعلق قلبه بمن فضل عليه في الرزق .
- ٣ - ينبغي للإنسان أن ينظر إلى من هو دونه ليعرف نعمة الله عليه

٣ - وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم فقال : « البر حسن الخلق والإثم ما حاك في صدرك وكهت أن يطلع عليه الناس » أخرجه مسلم .

المفردات

النواس بن سمعان : هو النواس بن سمعان بن خالد بن عمرو بن قرظ ابن عبد الله بن أبي بكر بن كلاب العامري الكلابي ، وكان حليف الأنصار فقيلا له : الأنصاري . له ولأبيه رضي الله عنهما صحبة ، وقد سكن النواس الشام وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه أبو إدريس الخولاني وجبير بن نفير .

البر : يطلق البر في اللغة على معان كثيرة منها الصلة والصدق والخير والاتساع في الإحسان والطاعة والبر اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدائم

حسن الخلق : أي جمال السجية والطبع والمعاشرة الطيبة وحسن الصحبة والبشر وطلاقة الوجه والتودد إلى الخلق والإشفاق عليهم واحتمالهم والتلطف بهم . وكف الأذى عنهم ، مع بذل المعروف .

والإثم : أي الذنب .
حاك في الصدر : أي تحرك فيه وتردد ، ولم ينشرح فيه الصدر ، وحصل في القلب منه الشك وخيف كونه ذنبا .
وكرهت أن يطلع عليه الناس : أي وأحسست أنه معيب غير مرضي من المسلمين .

البحث

هذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ، وفيه إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يدع ما يريه إلى ما لا يريه ، وقد أكد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي وقال حسن صحيح من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » هذا وقد ساق مسلم حديث الباب من طريق جبير بن نفير عن النواس بن

الأنصاري باللفظ الذى ساقه المصنف ثم ساقه من طريق جبير
سهان بلفظ : « البر حسن الخلق والإثم

ودرته أن يطلع عليه الناس » .

ما يفيد الحديث

- ١ - الحض على حسن الخلق .
- ٢ - أن المعاملة الحسنة من أعظم ما يقرب العبد من ربه تبارك وتعالى .
- ٣ - أنه ينبغي للإنسان أن يدع ما يريبه إلى ما لا يريبه .
- ٤ - أن المجتمع الإسلامى لا رواج للمنكر فيه .

٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون
الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن ذلك يحزنه » متفق
عليه واللفظ لمسلم .

المفردات

إذا كنتم ثلاثة : أي إذا حصل لكم أن اجتمع منكم ثلاثة أشخاص
في مجلس أو نحوه .
فلا يتناجى اثنان دون الآخر : أي فلا يتحدث اثنان منكم سرا دون
أن تُشركوا الثالث في الحديث ، والمناجاة هي
المحادثة سرا .

حتى تحتلطوا بالناس : أي حتى يكثر عددكم ويتمكن كل واحد من إيجاد من يناجيه .

من أجل أن ذلك يحزنه : أي إن النهي عن مسارة الاثنين وتر الثالث يدخل الحزن عليه بما قد يلقي في نفسه أنهما لا يريانه أهلاً للمناجاتهما أو أن نجواهما إنما هي لسوء رأيهما فيه أو لدسيسة غائلة له أو نحو ذلك .

البحث

أخرج البخاري هذا الحديث في كتاب الاستئذان في (باب لايتناجى اثنان دون الثالث) من طريق مالك عن نافع عن عبدالله يعني ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ : «إذا كانوا ثلاثة فلايتناجى اثنان دون الثالث» وأخرجه في (باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمُسارّة والمناجاة) من طريق أبي وائل عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ : «إذا كنتم ثلاثة فلايتناجى رجلان دون الآخر حتى تحتلطوا بالناس ، أجل أن ذلك يحزنه» أما مسلم رحمه الله فقد أخرج حديث ابن عمر من طريق مالك عن نافع بلفظ : «إذا كان ثلاثة فلايتناجى اثنان دون واحد» وأخرجه من طريق أبي وائل عن عبدالله يعني ابن مسعود باللفظ الذي ساقه المصنف إلا أنه قال : «من أجل أن يحزنه» ثم ساقه بلفظ : «إذا كنتم ثلاثة فلايتناجى اثنان دون صاحبهما فإن ذلك يحزنه». هذا والتعليل الذي ذكره رسول الله ﷺ يشعر بأن العدد هنا لامفهوم له فلو كانوا عشرة مثلاً وتناجى تسعة

منهم دون واحد فإن ذلك لا يجوز لنفس العلة ، والله أعلم .

ما يفيد الحديث

- ١ - الحض على أسباب نشر المحبة بين المسلمين .
- ٢ - النهي عن كل ما يؤدي إلى إدخال الحزن على أحد من المسلمين .
- ٣ - أنه يجوز للرجلين المتحدثين سرا أن يستمرا في مُسارَتهما إذا دخل عليهما رجل ثالث ولا حرج عليهما في ذلك بل لا ينبغي للداخل أن يجلس معهما في هذه الحالة إلا بإذنها .
- ٤ - أنه إذا كان الجالسون أكثر من ثلاثة فإنه يجوز لاثنتين منهما أن يتسارًا .

٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا» متفق عليه .

المفردات

لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ : أي لا يطلب أحد من أحد أن يقوم له من مقعده الجالس فيه .
ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ : أي ثم يقعد هو فيه .
تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا : قيل هو عطف تفسير فهما بمعنى توسعوا ونقل

الحافظ في الفتح عن ابن أبي جرة أنه قال : فأما قوله : تفسحوا وتوسعوا» فمعنى الأول أن يتوسعوا فيما بينهم ، ومعنى الثاني أن ينضم بعضهم إلى بعض حتى يفضل من الجمع مجلس للداخل اهـ .

البحث

أورد البخاري رحمه الله هذا الحديث في كتاب الاستئذان في (باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه» وفي (باب إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا) من طريق عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه نهى أن يُقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ولكن تفسحوا وتوسعوا» وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه اهـ أما مسلم رحمه الله فقد ساقه من طريق الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «لا يقيم أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه» ثم ساقه من طريق عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا» وساقه من طريق ابن جريج عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمثل حديث الليث وزاد فيه : قلت : في يوم الجمعة ؟ قال : في يوم الجمعة وغيرها . وساقه من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : «لا يقيم أحدكم أخاه ثم يجلس في مجلسه» وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه .

ثم ساق من طريق معقل (وهو ابن عبيدالله) عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال : «لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يُخالف إلى مقعده فيقعد فيه ، ولكن يعمون : افسحوا» ثم ساق من طريق أبي عوانة وعبدالعزیز یعنی ابن محمد عن سهیل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إذا قام أحدكم» وفي حديث أبي عوانة : «من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به» .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن من سبق إلى مجلس مباح فهو أحق به .
- ٢ - أنه لا يجوز لمسلم أن يقيم مسلما من مكانه الذي قعد فيه ليجلس هو فيه .
- ٣ - منع استنقاص حق المسلم .
- ٤ - الحث على التواضع وأسباب التوادد والتعاطف .

٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها» متفق عليه .

المفردات

طعاما : يعني مما يبقى بعضه عالقا باليد .
فلا يمسح يده : أي فلا يُزِيل أثر الطعام من يده بمنديل أو غيره .

حتى يَلْعَقَهَا : أي حتى يلحسها بلسانه ، ويلعق بفتح الياء .
أو يُلْعَقَهَا : أي أو حتى يمدّها لزوجته أو ولده ممن يشتهي لعقها
ليلحسها ، ويلعق بضم الياء .

البحث

المقصود من هذا الحديث هو الحرص على عدم تضييع شيء من
الطعام والتماس منفعة الجسم في قليله وكثيره وعظيمه وحقيقه لأنه
لا يدري في أي جزء من أجزائه تكون البركة والتماء والخير لآكله مع
تربية النفس على التواضع والبعد عن مظاهر الكبر والإسراف ، وليس
هذا مجافيا للنظافة والصحة إذ أن هذه اليد هي الآلة التي استعملها
الإنسان في توصيل الطعام إلى فمه ، وهي أسلم من «الملاعق» التي
يتناول بالواحدة منها أشخاص كثيرون بل قد تختلط أكثر من «ملعقة»
في إناء واحد من المرق بعد أن تخرج من أكثر من فم ، وقد أشار
رسول الله ﷺ إلى بعض حكم هذا الحديث ففي لفظ لمسلم من
طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ أمر
بلعق الأصابع والصُّحْفَةَ وقال : «إنكم لاتدرون في أيِّ البركة» وفي
لفظ لمسلم من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال :
قال رسول الله ﷺ «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها ، فليمط
ما كان بها من أذى وليأكلها ، ولا يدعها للشيطان ، ولا يمسح يده
بالمنديل حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة» وفي
لفظ من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر : «إذا فرغ

فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ» كَمَا سَأَلَ
 مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ حَدِيثًا ثَابِتًا عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ قَالَ : وَقَالَ : «إِذَا
 سَقَطَتْ لَقْمَةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»
 وَأَمَرْنَا أَنْ نَسْأَلَ الْقِصْعَةَ قَالَ : «فَإِنْكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ
 الْبَرَكَةُ» وَسَأَلَ مِنْ طَرِيقِ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيَّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ» اهـ

ما يفيدُه الحديث

- ١ - استحباب لعق الأصابع مما علق بها من طعام قبل مسحها أو غسلها .
- ٢ - الحض على التواضع .
- ٣ - التحذير من الإسراف والكبر .

- ٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لِيُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَأْرُ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » متفق عليه ، وفي رواية لمسلم : « وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِ » .

المفردات

ليسلم الصغير على الكبير : أي ليبدأ صغير السن بالسلام على

من هو أكبر منه في السن .
 والمارُّ على القاعد : أي وليسلم الماشي على الجالس .
 والقليل على الكثير : أي وليسلم العدد القليل على العدد الكثير .
 وفي رواية لمسلم : أي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
 والراكب على الماشي : أي وإذا تلاقى شخصان أحدهما راكب
 والثاني ماش فإن السنة أن الذي يبدأ بالسلام هو
 الراكب .

البحث

قول المصنف رحمه الله (متفق عليه) ثم قوله «وفي رواية لمسلم» فيه
 نظر لأن مسلماً رحمه الله لم يقع عنده «ليسلم الصغير على الكبير»
 وقد نص على ذلك المصنف نفسه في فتح الباري حيث قال : ولم يقع
 تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم اه كما أن البخاري رحمه
 الله قد أخرج تسليم الراكب على الماشي وصنيع المصنف يوهم أن
 مسلماً تفرد به ، فقد أخرج البخاري في كتاب الاستئذان في (باب
 تسليم القليل على الكثير) من طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي
 هريرة عن النبي ﷺ قال : «يُسَلَّمُ الصغير على الكبير والمار على
 القاعد والقليل على الكثير» ثم أورده في (باب يسلم الراكب على
 الماشي) من طريق زياد (يعني ابن سعد الخراساني نزيل مكة) أنه سمع
 ثابتاً مولى ابن يزيد (صوابه مولى ابن زيد يعني ابن الخطاب) أنه سمع
 أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ : «يسلم الراكب
 على الماشي ، والماشي على القاعد والقليل على الكثير» ثم أورده في

(باب يسلم الماشي على القاعد) من طريق زياد أن ثابتاً أخبره وهو مولى عبدالرحمن بن زيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير » ثم أورده في (باب يسلم الصغير على الكبير) من طريق عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والقليل على الكثير » أما مسلم رحمه الله فقد أخرجه من طريق زياد أن ثابتاً مولى عبدالرحمن ابن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير » اهـ

ما يفيد الحديث

- ١ - بيان من يبدأ بالسلام .
- ٢ - استحباب تسليم الصغير على الكبير والماشي على القاعد والراكب على الماشي والقليل على الكثير .
- ٣ - إذا تساوى المتلاقيان فخيرهما الذي يبدأ بالسلام .
- ٤ - إشاعة المحبة والرحمة والأمن والتواضع بين المسلمين .
- ٨ - وعن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُجْزِيُّ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ ، وَيُجْزِيُّ عَنِ الْجَمَاعَةِ أَنْ يَرُدُّ أَحَدُهُمْ » رواه أحمد والبيهقي .

المفردات

- يجزئ : أي يكفي .
 إذا مرُّوا : يعني ببعض المسلمين .

أن يُسَلِّمَ أحدهم : أي أن يقوم بالبدء بالسلام على الجالس أو الجالسين واحد من الجماعة المارة فهو من سنت الكفاية التي إذا قام بها البعض لم تطلب من الباقيين أن يرد واحد منهم : أي ويكفي في رد السلام واحد من الجماعة المُسَلِّم عليهم فهو من فروض الكفاية التي إذا قام بها البعض سقط الطلب عن الباقيين .

البحث

هذا الحديث رواه أبو داود في سننه فقال : (باب ماجاء في رد الواحد عن الجماعة) حدثنا الحسن بن علي ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّي ثنا سعيد بن خالد الخزاعي قال : حدثني عبد الله بن المفضل ثنا عبد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال أبو داود : رفعه الحسن بن علي قال : «يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم » اهـ وفي إسناده سعيد بن خالد الخزاعي المدني قال أبو زرعة الرازي : مدني ضعيف وقال أبو حاتم الرازي : هو ضعيف . وقال البخاري : فيه نظر ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي . على أن أجزاء الواحد في السلام عن الجماعة وإجزاء الواحد في رد السلام عن الجماعة هو الذي عليه أهل العلم ، والله أعلم .

٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ

«لاتبدعوا اليهود والنصارى بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه» أخرجه مسلم .

المفردات

لقيتموهم : أي لقيتم أحدهم .

البحث

تقدم هذا الحديث في باب الجزية والهدنة برقم ٥ وقد تقدم بحثه هناك .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أنه لا يجوز بدء اليهود والنصارى بالسلام .
- ٢ - يجوز الرد عليهم إذا سلموا على المسلمين .
- ٣ - لا يجوز توسعة الطريق لليهود والنصارى .
- ٤ - الإسلام يعلو ولا يُعلَى .

١٠ - وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُم» أخرجه البخاري .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .
وليقل له أخوه : أي وليقل له من يسمعه من إخوته المسلمين وهو

يحمد الله .

يرحمك الله : أي ينعم الله عليك بالصحة والعافية ويشملك بإحسانه وجوده وفضله ، ويدفع عنك الأذى ، وهذا هو التشميت .

فإذا قال له يرحمك الله : أي فإذا شمته وقال له : يرحمك الله . فليقل : يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمُ : أي فليقل العاطس للذي شَمَّتَهُ : يهديكم الله ويصلح بالكم ، ومعنى يهديكم الله : أي يوفقكم الله للخير ، ويستعملكم في طاعته ، ويسدّدكم ، ويرشدكم ، ويعينكم على مايجب ويرضى ويبعدكم عن المعاصي، ومعنى : ويصلح بِالْكُمُ أي يجمع شملكم ويحسن حالكم وشأنكم .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الأدب في (باب إذا عطسَ كيف يُشَمَّتُ ؟) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله فليقل : يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمُ» وقدأورد البخاري في كتاب الأدب أيضا في (باب الحمد للعاطس) من طريق سفيان (يعني الثوري) عن سليمان (يعني التيمي) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمَّتِ الْآخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ : «هَذَا حَمِدَ اللهُ ، وَهَذَا لَمْ يَحْمِدِ اللهُ»

وتد أورده مسلم من طريق حفص وهو ابن غياث عن سليمان التيمي عن أنس بن مالك قال : عطس عند النبي ﷺ رجلان فَشَمَّتْ أحدهما ولم يشممت الآخر فقال الذي لم يشمته: أعطس فلان فَشَمَّتَهُ وعطست أنا فلم تشممتي ؟ قال : « إن هذا حمد الله وإنك لم تحمد الله ». وقد تقدم مزيد بحث لذلك في الحديث الأول من أحاديث هذا الباب قال النووي في حمد العاطس : إنه متفق على استحبابه .

ما يفيد الحديث

- ١ - أنه ينبغي للعاطس أن يقول : الحمد لله .
- ٢ - يجب على من سمع العاطس وهو يحمد الله أن يقول له : يرحمك الله .
- ٣ - ينبغي للعاطس أن يقول لمن شَمَّتَهُ : يهديكم الله ويصلح بالكم .
- ٤ - أن من عطس فلم يحمد الله لا يشمت .

- ١١ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يشترين أحد منكم قائما » أخرجه مسلم .

المفردات

- وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .
منكم : أي من المسلمين .
قائما : أي حال كونه واقفا على قدميه .

البحث

أخرج مسلم هذا الحديث من طريق عمر بن حمزة أخبرني أبرغظفان المرِّي أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :

«لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا ، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِمِ» وأورد من طريق همام عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائما ، وأورد من طريق سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ أنه نهى أن يشرب الرجل قائما ، قال قتادة : فقلنا : فالأكل ؟ فقال : ذاك أشر أو أخبث ، وأخرج من طريق همام عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائما ، وفي رواية من طريق شعبة عن قتادة بنفس السند : نهى عن الشرب قائما ، وهذه الروايات ظاهرة في تحريم الشرب قائما غير أنه قد روى البخاري ومسلم واللفظ لمسلم من طريق عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس قال شرب النبي ﷺ قائما من زمزم ، ولفظ مسلم : قال : سقيت رسول الله ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم ، وفي لفظ لمسلم : أن النبي ﷺ شرب من زمزم من دلو منها وهو قائم ، كما روى البخاري من طريق التزأل قال : أتى علي رضي الله عنه على باب الرّحبة فشرب قائما فقال : إن ناسا يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم وإني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت . وفي لفظ للبخاري عن التزأل بن سبرة يحدث عن علي رضي الله عنه أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رَحْبَةِ الكوفة حتى حضرت صلاة العصر ثم أتى بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر رأسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال : إن ناسا يكرهون الشرب قائما وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت اهـ وهذا يدل على أن النهي عن الشرب قائما إنما هو للتنزيه لا للتحريم . والله أعلم .

مايستفاد من ذلك

- ١ - لا ينبغي للإنسان أن يحرص على الشرب قائماً .
- ٢ - أن من شرب قائماً واستطاع أن يستقيء فليفعل .

١٢ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ بالشمال ، لتكن اليمنى أولهما تُنْعَلُ وآخرهما تُنْزَعُ» متفق عليه .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .
إذا انتعل أحدكم : أي إذا أراد واحد منكم أيها المسلمون أن يلبس نعله وأن يضعه في رجله ، والنعل هو الحذاء .
فليبدأ باليمين : أي فليبدأ بوضع النعل في رجله اليمنى قبل الرجل اليسرى .
وإذا نزع فليبدأ بالشمال : أي وإذا أراد أن يخلع نعله فليخلع نعل الرجل اليسرى أولاً قبل خلع نعل الرجل اليمنى .
ولتكن اليمنى أولهما تُنْعَلُ وآخرهما تُنْزَعُ : أي وليحرص المسلم على البدء باليمنى عند لبس النعل والبدء باليسرى عند خلع النعل .

البحث

هذا الحديث متفق عليه كما ذكر المصنف هنا ، وقد وقع في بعض نسخ بلوغ المرام التي شرح عليها الصنعاني في سبل السلام قال :

أخرجه مسلم إلى قوله : بالشمال ، وأخرج باقيه مالك والترمذي وأبوداود اهـ وهذا سبق قلم من بعض النساح لم ينفطن له الصنعاني ، بل اللفظ الذي ساقه المصنف هو لفظ البخاري وقد أخرجه من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، أما لفظ مسلم فقد أخرجه من طريق الربيع بن مسلم عن محمد (يعني ابن زياد) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمن وإذا خلع فليبدأ بالشمال ، ولْيُنْعِلْهُمَا جميعاً أو لِيَخْلَعْهُمَا جميعاً» .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - السنة أن يلبس الإنسان نعل الرجل اليمنى أولاً عند إرادة الانتعال وأن يؤخر لبس اليسرى عن لبس اليمنى .
- ٢ - أنه إذا أراد خلع نعليه فليبدأ بخلع نعل الرجل اليسرى .
- ٣ - أنه ينبغي للمسلم أن يحرص على ذلك تكرامة لليمن لأن المسلمين هم أصحاب اليمن .

- ١٣ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يمش أحدكم في نعل واحدة . ولْيُنْعِلْهُمَا جميعاً أو لِيَخْلَعْهُمَا جميعاً» متفق عليه .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .

لايمش أحدكم في نعل واحدة : أي لايسر أحدكم وهو لابس نعلا
في رجل واحدة حالة كون الرجل الثانية حافية .
ولينعلهما جميعا : أي ولايمش إلا في نعلين ، وليجعل في كل
رجل نعلا .

أو ليخلعهما جميعا : أي وإذا انقطعت إحدى نعليه ولم يتمكن
من المشي بها فليخلع النعلين جميعا حتى لايمشى
في نعل واحدة ، لما في ذلك من المثلة وليحفهما
جميعا .

البحث

هذا الحديث أخرجه البخاري من طريق مالك عن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «لايمش أحدكم في
نعل واحدة ، يُخْفِيهِمَا أو يُنْعِلُهُمَا جميعا» وقد أخرجه مسلم من طريق
مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ
قال : «لايمش أحدكم في نعل واحدة ، لينعلهما جميعا أو ليخلعهما
جميعا» وفي لفظ لمسلم من حديث أبي هريرة : وإني أشهد لسمعت
رسول الله ﷺ يقول : «إذا انقطع شِسْعُ أحدكم فلايمش في الأخرى
حتى يصلحها» وقوله «شِسْعُ» الشِسْعُ بكسر الشين المعجمة وسكون
السين المهملة هوأحد سيور النعال وهو الذي يدخل بين الإصبعين ،
وفي لفظ لمسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول
الله ﷺ أو سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا انقطع شسع

أحذكم أو من انقطع شسع نعله فلايمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ، ولايمش في خف واحد « هذا وقد حض رسول الله ﷺ على لبس الأحذية والانتعال فقد أخرج مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول في غزوة غزوناها : «استكثروا من النعال فإن الرجل لايزال راكبا ماانتعل» .

مايفيده الحديث

- ١ - كراهية المشي في نعل واحدة .
- ٢ - أنه إذا انقطعت نعل إحدى الرجلين ولم يتمكن الإنسان من المشي فيها فليخلع نعل الرجل الأخرى ولايمش في نعل واحدة.
- ٣ - كراهية الإسلام للباس الشهرة والمثلة .

١٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لاينظر الله إلى من جرَّ ثوبَهُ خِيَلَاءَ » متفق عليه .

المفردات

لاينظر الله إليه : يعني يوم القيامة فلايرحمه .
جرَّ ثوبَهُ : أي أطال ثوبه وأسبله حتى صار يَمَسُّ الأرض ،
وإذا مشى جره .
خِيَلَاءَ : هو الكبر والزهو والعجب والبطر والتبخر .

البحث

هذا الحديث بهذا اللفظ أخرجه البخاري ومسلم من طريق مالك عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم عن ابن عمر ، وأورده البخاري من طريق سالم بن عبدالله عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « من جرَّ ثوبَهُ خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » قال أبو بكر يارسول الله إن أَحَدَ شِقَى إزارى يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه ؟ فقال النبي ﷺ : « لَسْتُ ممن يصنعه خيلاء » وأورده مسلم من طريق عمر بن محمد عن أبيه وسالم بن عبدالله ونافع عن عبدالله ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « إن الذي يجر ثيابه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة » كما روى البخاري ومسلم واللفظ للبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطرا » وقد جعل رسول الله ﷺ الكعبين حدا لمن لا يريد جر إزاره وأن منازل عن الكعبين ففي النار فقد روى البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار » .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - تحريم جر الإزار خيلاء .
- ٢ - أن جر الإزار خيلاء من الكبائر .

١٥ - وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أكل

أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله» أخرجه مسلم .

المفردات

وعنه : أي وعن ابن عمر رضي الله عنهما .

بيمينه : أي بيده اليمنى .

بشماله : أي بيده اليسرى .

البحث

تقدم في بحث الحديث العاشر والحديث الثالث عشر من أحاديث (باب الويلمة) ما يتعلق بالأكل أو الشرب باليد اليمنى والتحذير من الأكل أو الشرب باليد اليسرى ويحث ذلك هناك وذكرت مافسر به التوربشتي قوله صلى الله عليه وسلم «فإن الشيطان يأكل بشماله» .

ما يفيد الحديث

- ١ - وجوب الأكل والشرب باليمين مالم يمنعه من ذلك عذر كمرض بها ونحوه .
- ٢ - تحريم الأكل أو الشرب باليد اليسرى لغير ضرورة .
- ٣ - وجوب الابتعاد عن مشابهة الشياطين .

١٦ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «كُلْ واشْرَبْ والبَسْ وتَصَدَّقْ في غير سرف ولا مخيلة» أخرجه أبوداود وأحمد وعلقه البخاري .

المفردات

في غير سرف : أي في غير تبذير وإسراف ومجاوزة القصد والاعتدال .

ولا مخيلة : أي ولا عُجْب ولا زهو ولا كبر .

البحث

قال البخاري في كتاب اللباس : باب قول الله تعالى : ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده﴾ وقال النبي ﷺ : «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة» وقال ابن عباس : كل ماشئت والبس ماشئت ما أخطأتك اثنتان : سرف أو مخيلة» اهـ وقد قال الله عزوجل ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾ وقال تعالى ﴿وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا ، إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا﴾ وكما قال عزوجل في وصف عباد الرحمن : ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما﴾

مايستفاد من ذلك

- ١ - تحريم الإسراف والتبذير في الأكل أو الشرب أو اللباس أو الصدقة .
- ٢ - ينبغي الاعتدال في سائر أنواع السلوك .
- ٣ - تحريم الكبر .
- ٤ - حرص الإسلام على مصالح النفس والجسد وإبعادهما عن كل ما يضرهما في الدنيا والآخرة .

باب البرِّ والصِّلَةِ

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من أحب أن يبسط له في رزقه ، وأن يُنْسَأَ في أثره فليصل رَحْمَةَ» أخرجه البخاري .

المفردات

البر : تقدم تعريفه في الحديث الثالث من أحاديث باب الأدب والصلة : المراد بها هنا : الإحسان إلى الأقربين والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم والابتعاد عن كل ما يقطع الرحم .

من أحب أن يبسط له في رزقه : أي من رغب وسره أن يوسع الله عليه في رزقه ويبارك له فيه .

وأن ينسأ في أثره : أي وأن يؤخر في أجله بأن يبارك في عمره ، ويبقى ذكره الصالح بعد موته إما بذرية صالحة أو علوم نافعة أو صدقة جارية .

فليصل رحمه : أي فليحسن إلى أقاربه وليبذل جهده في إيصال ماأمكن من الخير لهم ، ودفع ماأمكن من الشر عنهم .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الأدب في (باب من بسط له في الرزق لصلة الرحم) من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من سره أن يبسط له في رزقه ، وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه» ثم ساق من طريق ابن شهاب قال : أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : «من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه» وليس المقصود من قوله ﷺ : «وأن ينسأ له في أثره» أن أجله يطول عما قدره الله عزوجل له فإن الآجال المضروبة لا تتقدم ولا تتأخر على حد قوله تعالى : ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾ بل المقصود هو ما أشرت إليه في مفردات هذا الحديث بأن يبارك له في عمره ويبقى ذكره الصالح بعد موته على حد قول الله تعالى في مذكوره عن خليله إبراهيم عليه الصلاة والسلام ﴿واجعل لي لسان صدق في الآخرين﴾ .

ما يفيد الحديث

- ١ - الحض على صلة الرحم .
- ٢ - التحذير من قطيعة الرحم .
- ٣ - أن صلة الرحم تجلب للواصل سعة الرزق .
- ٤ - أن صلة الرحم تجلب للواصل بركة العمر .

٢ - وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يدخل الجنة قاطع» يعني قاطع رحم . متفق عليه .

المفردات

لا يدخل الجنة قاطع : أي لا تفتح أبواب الجنة لمن يسيء إلى أقرابه

البحث

هذا الحديث من أحاديث الوعيد وقد سبق الكلام على أن أحاديث الوعيد قد تفسر فيحمل مثل هذا الحديث على المستحل لقطيعة الرحم بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها وقد يترك تفسيرها ليشدد الحذر والخوف من الوقوع فيها وقد أشار الله تبارك تعالى إلى خطورة قطيعة الرحم وأن المعرضين عن الأخذ بتعاليم الإسلام إنما يعرضون عن ذلك لحرصهم على الفساد في الأرض وقطيعة الرحم حيث يقول : ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾ حتى يكاد يجعل أهم مقاصد الرسالة بعد التوحيد هو صلة الأرحام وفي ذلك يقول : ﴿قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى﴾ أي لا أطلب منكم على تبليغ الرسالة شيئا سوى أن تحبوا أقاربكم وأن تصلوا أرحامكم على ما ذهب إليه بعض أهل العلم من أهل التفسير والتأويل .

هذا وقد أخرج مسلم هذا الحديث من طريق مالك عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن رسول الله ﷺ بلفظ «لا يدخل الجنة قاطع رحم» .

ما يفيد الحديث

- ١ - التحذير الشديد من قطيعة الرحم .
- ٢ - أن الإساءة إلى الأقارب من الكبائر .

٣ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ووآد البنات ومنعاً وهات ، وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال» متفق عليه .

المفردات

عقوق الأمهات : العقوق مأخوذ من العق وهو القطع وعقوق الأمهات هو قصد إيذائهن وعصيانهن وترك الإحسان إليهن، وتخصيص الأمهات بالذكر هنا مع أن عقوق الأب من كبائر الذنوب أيضا لأن أكثر العقوق إنما يقع على الأمهات لضعفهن، على أن حرمتهم أكد من حرمة الآباء . والأمهات جمع أمهة وهي لمن يعقل . أما لفظ الأم فيستعمل فيمن يعقل وغيره . ووآد البنات : أي دفنهن وهن على قيد الحياة حتى يمتن تحت

التراب وتخصيص البنات بالذكر هنا مع أن وأد الأولاد من أكبر الكبائر أيضا لأن الوأد غالبا كان يقع على البنات من أهل الجاهلية خوف العار، مع أن بعض أهل الجاهلية كانوا يثدون البنين والبنات خشية الفقر والإملاق .

ومنعا وهات : أي ومنع ذي الحق من حقه وطلب الشيء غير المستحق، فالمنحرف عن تعاليم الإسلام يمنع مالزمه من الحقوق ، ويطلب ما لا يستحقه فهو مناع للخير شغوف بما في أيدي الناس ، وأصل هات : آت فقلبت الألف هاء أي آت وأعط .

وكره لكم : أي وأبغض من أفعالكم .

قيل وقال : أي أن يكون أكبر همكم وشغلكم هوفي الخوض في أخبار الناس وحكايات أحوالهم ونقل ما يسيء إليهم وكفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ما سمع .

وكثرة السؤال : أي والإلحاف على الناس في طلب ما بأيديهم من أموالهم فإن المسئلة تجيء بصاحبها يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم كما أن كثرة السؤال لتتبع أخبار الناس وأحوالهم وكشف عوراتهم مما يكرهه الإسلام . وإضاعة المال : أي وكره لكم إضاعة أموالكم بإنفاقها في غير وجه شرعي وإتلافها ببدل الكثير منها في غرض تافه حقير

وقد جعلها الله تبارك وتعالى قياما للناس حيث يقول : ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ كما أن من إضاعة المال تعطيله وترك القيام عليه ، والله أعلم .

البحث

أورد البخاري ومسلم هذا الحديث من طريق وراة كاتب المغيرة عن المغيرة باللفظ الذي ساقه المصنف ، وأورده البخاري في كتاب الرقاق من طريق وراة كاتب المغيرة بن شعبة أن معاوية كتب إلى المغيرة : أن اكتب إليّ بحديث سمعته من رسول الله ﷺ قال : فكتب إليه المغيرة : إني سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة : «لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير» ثلاث مرات قال : وكان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال وإضاعة المال ، ومنع وهات وعقوق الأمهات ووأد البنات اه وفي لفظ لمسلم أنه قال : وحرم عليكم رسول الله ﷺ ولم يقل : إن الله حرم عليكم . وفي لفظ لمسلم من طريق كاتب المغيرة بن شعبة قال : كتب معاوية إلى المغيرة : اكتب إلي بشيء سمعته من رسول الله ﷺ فكتب إليه إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الله كره لكم ثلاثا : قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال» وفي لفظ عن وراة قال : كتب المغيرة إلى معاوية : سلام عليك أما بعد فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث : حرم عقوق الوأد ووأد البنات ولا وهات ونهى عن ثلاث : قيل وقال ، وكثرة السؤال وإضاعة المال» اه وقوله في الحديث : «ولا» يعني الامتناع عن أداء مالزمه من الحقوق فهو بمعنى قوله في الرواية الأخرى : «ومنعا» .

ما يفيد به الحديث

- ١ - تحريم عقوق الأمهات .
- ٢ - الحض على البر بالأمهات .
- ٣ - تحريم وأد البنات والقضاء على عادة أهل الجاهلية في ذلك .
- ٤ - التحذير من منع صاحب الحق من حقه وتحريم المماثلة .
- ٥ - التحذير من محاولة الاستيلاء على حق الغير .
- ٦ - التحذير من الخوض في أخبار الناس ونقل ما يسيء إليهم وأن يتحدث الإنسان بكل ما سمع .
- ٧ - النهي عن كثرة السؤال .
- ٨ - التحذير من إضاعة المال .
- ٩ - الحض على الأخلاق الحميدة والحلال الطيبة الجميلة التي تسبب للإنسان صلاح معاشه ومعاده .

- ٤ - وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «رضا الله في رضا الوالدين ، وسخط الله في سُخط الوالدين» أخرجه الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم .

المفردات

رضا الله في رضا الوالدين : أي محبة الله للعبد يجلبها به بوالديه
ورضاها عنه .

سخط الله : أي غضب الله .

في سخط الوالدين : أي في غضب الوالدين على ولدهما بسبب

عقوقه لهما .

البحث

قال الترمذي : حدثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : «رضا الرّب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد» حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو نحوه ولم يرفعه وهذا أصح وهكذا روى أصحاب شعبة عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو موقوفا ، ولانعلم أحدا رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة ، وخالد بن الحارث ثقة مأمون ، سمعت محمد بن المثنى يقول : مارأيت بالبصرة مثل خالد بن الحارث ولا بالكوفة مثل عبدالله بن إدريس اهـ

٥ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «والذي نفسي بيده لا يؤمن عبدٌ حتى يحب لجاره أو لأخيه ما يحب لنفسه» متفق عليه .

المفردات

والذي نفسي بيده : أي والله الذي روعي بقبضته .
لا يؤمن عبد : أي لا يبلغ إنسان درجة المؤمنين الكاملة ،
ولا يكمل يقينه .

حتى يحب لجاره أو لأخيه ما يجب لنفسه : أي حتى يفرح لما يناله المجاور له في الدار أو أخوه المسلم من الخير والعافية مثل ما يفرح لنفسه .

البحث

هذا الحديث بهذا اللفظ الذي ساقه المصنف هو رواية مسلم ولم يروه البخاري بهذا اللفظ ، فقوله : «والذي نفسي بيده» ليست في رواية البخاري لهذا الحديث ، فقد أخرجه البخاري بدون هذه الزيادة فقال : (باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يجب لنفسه) حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه ، وعن حسين المعلم قال : حدثنا قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يجب لنفسه» قال الحافظ في الفتح : «وعن حسين المعلم» هو معطوف على شعبة فالتقدير عن شعبة وحسين كلاهما عن قتادة ، وإنما لم يجمعها لأن شيخه أفردهما، ثم قال الحافظ : تنبيه : المتن المساق هنا لفظ شعبة ، وأما لفظ حسين من رواية مسدد التي ذكرناها فهو : «لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ولجاره» وزاد مسلم في أوله عن أبي خيثمة عن يحيى القطان : «والذي نفسي بيده» اهـ

ما يفيد الحديث

- ١ - وجوب رعاية الجار وحب الخير له حتى ولو كان كافرا .
- ٢ - وجوب رعاية الأخ المسلم وحب الخير له .

٣ - لا يبلغ عبد كمال الإيمان حتى يترك الحسد والغل والحقد والغش .

٤ - الإضرار بالجار من الكبائر .

٦ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ : أيُّ الذنب أعظم ؟ قال : «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قلتُ : ثم أيُّ ؟ قال : «أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك» قلتُ : ثم أيُّ ؟ قال : «أن تزاني حيلة جارك» متفق عليه .

المفردات

أي الذنب أعظم : أي أيُّ الإثم أكبر وأشد وأفظع .
أن تجعل لله ندا وهو خلقك : أي أن تتخذ لله شريكاً ونظيراً،
والله هو ربك الذي أنشأك وأوجدك وحده لا شريك له ، ولاند له ولا نظير ولا شبيه ولا مثيل .

ثم أيُّ ؟ : أي ثم أيُّ الذنب أعظم بعد الشرك بالله ؟ .
أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك : أي إن أعظم الذنوب بعد الشرك بالله هو أن يقتل الإنسان ولده من خوف الفقر والإملاق .

ثم أيُّ : أي ثم أيُّ الذنب أعظم بعد قتل الولد خوف الفاقة .
أن تزاني حيلة جارك : أي إن أعظم الذنوب وأفحشها بعد ذنب قتل الولد هو مسافحة زوجة الجار .

البحث

أورد البخاري في كتاب الأدب هذا الحديث باللفظ الذي ساقه المصنف وفي آخره : وأنزل الله تصديق قول النبي ﷺ ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر﴾ وأورده البخاري في كتاب التوحيد بلفظ قال : سألت النبي ﷺ أي الذنب أعظم عند الله ؟ قال : «أن تجعل لله ندا وهو خلقك» قلت : إن ذلك لعظيم ، قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك» قلت : ثم أي ؟ قال : «ثم أن تزاني بحليلة جارك» .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن أعظم المعاصي هو الشرك بالله عزوجل .
- ٢ - ثم القتل بغير حق وبخاصة من يقتل ولده خشية الفقر .
- ٣ - ثم الزنا وبخاصة الزنا بحليلة الجار .
- ٤ - وجوب صيانة الجار من جميع البوائق .
- ٥ - وجوب القضاء على عادات أهل الجاهلية .

٧ - وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «من الكبائر شتم الرجل والديه» قيل : وهل يسب الرجل والديه ؟ قال : «نعم ، يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه» متفق عليه .

المفردات

من الكبائر : أي من الذنوب العظيمة .
شتم الرجل والديه : أي سب الرجل والديه .
هل يسب الرجل والديه : أي هل يحدث أن يسب الرجل والديه ؟
فهذا في غاية الغرابة والاستبعاد ، لا يكاد يتصور وقوعه
من إنسان سَوِيٍّ .

قال : نعم : أي يقع هذا ولكن بطريق غير مباشر .
يسب أبا الرجل فيسب أباه : أي يشتم الإنسان والد إنسان آخر
فيشتم هذا الآخر أبا الذي سب أباه ، فيكون
قد تسبب في سب والده هو ، ويقع في إثم من سب
والده .

البحث

هذا اللفظ الذي ساقه المصنف هو لفظ مسلم أما لفظ البخاري فهو
«إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه» قيل : يارسول الله وكيف
يلعن الرجل والديه ؟ قال : «يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب
أمه» قال الحافظ في الفتح : قال ابن بطال : هذا الحديث أصل في سد
الذرائع ويؤخذ منه أن من آل فعله إلى محرم يحرم عليه ذلك الفعل ، وإن
لم يقصد إلى ما يحرم ، والأصل في هذا الحديث قوله تعالى : ﴿وَلَا تَسْبُوا
الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية اهـ

ما يفيد الحديث

١ - عظم حق الأبوين .

- ٢ - أنه إذا كان التسبب في لعن الوالدين من أكبر الكبائر فإن التصريح بلعنهما أشد وأفحش .
- ٣ - وجوب سد الذرائع الموصلة إلى المحرمات .
- ٤ - تحريم التسبب إلى أذية الوالدين .
- ٥ - أن الحكم قديني على غالب الظن .

- ٨ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لايجل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرضُ هذا ويُعرضُ هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» متفق عليه .

المفردات

- لايجل لمسلم : أي لايجوز لمن انقاد إلى أمر الله وشرعه .
- أن يهجر أخاه : أي أن يترك مكاملة أخيه إذا تلاقيا ، والمراد بالأخ هنا هو المسلم .
- فوق ثلاث ليال : أي أكثر من ثلاث ليال بأيامها أو ثلاثة أيام بلياليها .
- يلتقيان : أي يتقابلان في طريق أو غيره .
- فيعرض هذا ويعرض هذا : أي فيتدابران ولايقبل أحدهما على الآخر ، ويصد كل واحد منهما عن صاحبه .
- وخيرهما الذي يبدأ بالسلام : أي وأحب الرجلين المهاجرين إلى

الله تعالى من يسارع إلى مصالحة أخيه المسلم وبدئه
بالسلام .

البحث

من أهم مقاصد الإسلام تكوين المجتمع المتناسك المترابط المتحاب
المتعاطف المتراحم، ومن أهم مقاصد الشيطان تشتيت شمل المسلمين
وتفريق كلمتهم فقد روى مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال :
قال رسول الله ﷺ : «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث
سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة ، يجيء أحدهم فيقول :
فعلت كذا وكذا فيقول : ما صنعت شيئاً . قال : ثم يجيء أحدهم
فيقول ما زلت حتى فرقت بينه وبين امرأته قال : فيدنيه منه ويقول :
نعم أنت . ولذلك حذر الإسلام أشد التحذير من أسباب تصدع
المجتمع وتشتت الشمل ، والتدابير بين المسلمين . فحرم التهاجر ،
والتنازع وبين أنه سبب الفشل وذهاب الريح حيث يقول : ﴿ولا تنازعوا
فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين﴾ وقد روى
البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ،
ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا
عباد الله إخواناً» كما روى البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله
عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لاتباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا
عباد الله إخواناً ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث» ولفظ

البخاري «فوق ثلاثة أيام» وقد أجبر رسول الله ﷺ أن الله لا يغفر ذنوب المتهاجرين حتى يصطلحوا فقد روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال : أنظروا هذين حتى يصطلحوا ، أنظروا هذين حتى يصطلحوا ، أنظروا هذين حتى يصطلحوا ، وفي رواية لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رفعه قال : تُعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين فيغفر الله عزوجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئاً إلا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال : اركبوا هذين حتى يصطلحوا ، اركبوا هذين حتى يصطلحوا» وفي لفظ لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : «تُعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبداً بينه وبين أخيه شحناء فيقال : اتركوا أو اركبوا هذين حتى يفيتا» وقد أشار حديث الباب إلى أنه يجوز الهجران في حدود ثلاثة أيام فقط ، وإنما عفى عن ذلك لأن الإنسان مجبول على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض .

ما يفيد الحديث

- ١ - لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه المسلم أكثر من ثلاثة أيام .
- ٢ - يجوز الهجر في ثلاثة أيام فقط .
- ٣ - أن الذي يبدأ بالسلام والمصالحة هو خير الرجلين وأحبهما عند الله عزوجل .

٤ - حرص الإسلام على تماسك المسلمين .

٥ - دقة نظام الإسلام وشموله .

٩ - وعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «كُلُّ معروف صدقة» أخرجه البخاري .

المفردات

كل معروف : أي كل خير وبر ونفع من قول أو فعل يقدمه المسلم لغيره ولويدفع الأذى عنه مريداً بذلك وجه الله صدقة : أي فيه أجر عند الله عزوجل .

البحث

أخرج البخاري ومسلم واللفظ للبخاري من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «على كل مسلم صدقة» قالوا : فإن لم يجد ؟ قال : «فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق» قالوا : فإن لم يستطع أو لم يفعل ؟ قال : «فيعين ذال الحاجة الملهوف» قالوا : فإن لم يفعل ؟ قال : فليأمر بالخير أو قال : «بالمعروف» قال : فإن لم يفعل ؟ قال : «فليمسك عن الشر فإنه له صدقة» وهذا الحديث يفسر حديث الباب وأن كل شيء يفعله الإنسان أو يقوله من الخير يكتب له به صدقة وليس قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي موسى : «على كل مسلم صدقة» أن ذلك فرض على المسلم قال في الفتح : «وقوله : على كل مسلم صدقة» أي في مكارم الأخلاق وليس ذلك بفرض إجماعاً وهذا في

لفظ لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «كل سُلَامَى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس» قال : «تعديل بين الاثنين صدقة ، وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة» قال : «والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة ، وتميط الأذى عن الطريق صدقة» وفيه أيضا تفسير لحديث جابر رضي الله عنه .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - الترغيب في بذل المعروف .
- ٢ - أن كل خير يفعله الإنسان بنية صالحة يثيبه الله عزوجل عليه.
- ٣ - أن الصدقة ليست قاصرة على بذل المال .

١٠ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا تَحْقِرَنَّ من المعروف شيئا ، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق » .

المفردات

- لا تَحْقِرَنَّ : أي لا تَزِدْرين .
- من المعروف : أي من الخير .
- شيئا : أي مهما كان قليلا .
- ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق : أي ولولم تجد من المعروف

ما تقدمه لأخيك المسلم إلا أن تبسم له وتظهر
الفرح بلاقائه ، والوجه الطلق هو السهل المنبسط
المستبشر .

البحث

هذا الحديث من أيسر قواعد السلوك في حسن معاملة الناس
والعمل على توحيد كلمتهم وجمع شملهم ، وطلاقة الوجه وبشاشته مما
لا ينبغي للمسلم أن يقصر فيه فهو شيء هين الفعل عظيم الأجر حتى
قيل في المثل : الكرم شيء هين ، وجه بشوش وكلام لين .

ما يفيد الحديث

- ١ - استحباب طلاقة الوجه .
- ٢ - أن طلاقة الوجه من المعروف الذي يقرب العبد من الله
عز وجل .
- ٣ - لا يجوز للمسلم أن يحتقر شيئاً من المعروف مهما كان .

١١ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : إذا
طَبَخَتْ مَرَقَةً ، فَأَكْثَرُ مَاءِهَا وَتَعَاهَدَ جِيرَانُكَ ، أَخْرَجَهُمَا مُسْلِمٌ .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي ذر رضي الله عنه .

إذا طبخت مرقة : أي إذا أردت طبخ لحم وإنضاجه في ماء .
فأكثر ماءها : أي فأكثر الماء الذي تضعه على اللحم لإنضاجه
في القدر .

وتعاهد جيرانك : أي وتفقد أحوال جيرانك واغرف لهم من مرق
قدرك .

أخرجهما مسلم : أي أخرج هذا الحديث والذي قبله مسلم
رحمه الله .

البحث

هذا الحديث أورده مسلم رحمه الله من طريق عبدالعزيز بن
عبدالصمد العمي حدثنا أبو عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت
عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : «ياأباذر إذا طبخت مرقة
فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك» ثم أورده من طريق شعبة عن أبي عمران
الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : إن خليلي صلى
الله عليه وسلم أوصاني : «إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر
أهل بيت من جيرانك فأصيهم منها بمعروف» .

ما يفيد الحديث

- ١ - الإرشاد إلى مكارم الأخلاق .
- ٢ - الحث على بذل المعروف وإن كان يسيرا .
- ٣ - حسن معاملة الجيران .

١٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من نَفَسَ عن مسلم كُرْبَةً من كُرْبِ الدنيا نَفَسَ الله عنه كُرْبَةً من كُرْبِ يوم القيامة ، ومن يَسَّرَ على مُعْسِرٍ يَسَّرَ الله عليه في الدنيا والآخرة ومن سَتَرَ مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» أخرجه مسلم .

المفردات

من نَفَسَ عن مسلم كُرْبَةً : أي من فَرَّجَ وأزال عن أخيه المسلم ضيقا وشدة وعُسْرًا .

من كُرِبَ الدنيا : أي من شدائد الدنيا وبلاياها .

نَفَسَ الله عنه كربة من كرب يوم القيامة : أي فَرَّجَ الله عنه شدة من شدائد يوم القيامة وخفف عليه من أهوالها.

ومن يَسَّرَ على معسر : أي ومن وسع على محتاج إما بإنظاره إن كان مدينا له أو بوضع الدين عنه أو بمساعدته بما يزيل عسره وَيُذْهِبُ همه .

يَسَّرَ الله عليه في الدنيا والآخرة : أي سهل الله له سُبُلَ سعادته في معاشه ومعاده ووسَّعَ عليه .

ومن ستر مسلما : أي ومن حال دون فضيحة المسلم ولم يكشف سوءته ، ولم يظهر عورته .

ستره الله في الدنيا والآخرة : أي لايفضحه الله في الدنيا والآخرة

بل يغفر ذنبه ويستر عورته ويحفظه عن كل ما يخرجه
في دنياه وأخراه .

والله في عون العبد : أي والله في مساعدة العبد وتأييده .
ما كان العبد في عون أخيه : أي مادام هذا العبد يسعى في
مساعدة أخيه المسلم وتأييده .

البحث

أورد مسلم هذا الحديث في صحيحه في سياق أحاديث فضل
الذكر والدعاء والاجتماع على تلاوة القرآن من طريق أبي معاوية عن
الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله
عنه كُرْبَةً من كُرْبٍ يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله
عليه في الدنيا والآخرة ، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة
والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ، ومن سلك طريقاً
يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة ، وما اجتمع قوم في
بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت
عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفتهم الملائكة ، وذاكرهم الله
فيمن عنده ، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» ويظهر أن
الصنعاني رحمه الله لم يطلع على هذا الحديث في صحيح مسلم
فقال: هذا ليس في مسلم كما قال الشارح وقد أخرجه غيره اهـ وقول
الصنعاني رحمه الله : لفتق مسلم : «من فرج» يشعر أن الصنعاني

رحمه الله هو والشارح لما يطلعا على هذا الحديث وإنما اطلعا على لفظ مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسْلَمُهُ ، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة» وهو غير حديث الباب ، ولكنه حسبه هو . وهذا الحديث - كما قال النووي - حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد والآداب .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - فضل قضاء حوائج المسلمين .
- ٢ - الحض على نفع المسلمين بما تيسر من علم أو مال أو معاونة أو إشارة بمصلحة أو نصيحة أو غير ذلك .
- ٣ - فضل الستر على المسلمين .
- ٤ - فضل إنظار المعسر .
- ٥ - الحض على التعاون بين المسلمين على الخير .

١٣ - وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من دَلَّ على خير فَلَهُ مثلُ أجرِ فاعِلِهِ» أخرجه مسلم .

المفردات

دل على خير : أي هدى إلى عمل من أعمال البر والخير وأرشد

إلى من يعين عليه .

فله مثل أجر فاعله : أي فإن الله عزوجل يشبهه كما يشب الذي يفعل هذا الخير .

البحث

في نسخة بلوغ المرام التي شرح عليها الصنعاني رحمه الله : وعن ابن مسعود ، وهو خطأ صوابه وعن أبي مسعود وهو الأنصاري البدري رضي الله عنه وهذا الحديث أخرجه مسلم من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود الأنصاري قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أُبدعُ بي فاحملني فقال : «ماعندي» فقال رجل : يارسول الله أنا أدلُّهُ على من يحمله . فقال رسول الله ﷺ : «من دل على خير فله مثل أجر فاعله» وقوله : (أبدع بي) أي هلكت دابتي وهي مركوبى يقال : أبدع بفلان بالبناء للمجهول إذا عطبت ركابه وبقي منقطعاً به» وكما جعل الله عزوجل لمن دل على الخير مثل أجر فاعله ، فكذلك من دعا إلى هدي أو سنَّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها لا ينقص من أجورهم، كما أن من دعا إلى ضلالة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ففي لفظ لمسلم من حديث جرير بن عبد الله قال : جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ عليهم الصُّوفُ فرأى سوء حالهم قدأصابتهم حاجة فحث الناس على الصدقة فأبطؤا عنه حتى رُؤي ذلك في وجهه قال : ثم إن رجلاً من

الأنصار جاء بصرة من ورق ثم جاء آخر ثم تابعا حتى عُرف السرور في وجهه فقال رسول الله ﷺ : «من سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً فعَمِلَ بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة فعَمِلَ بها بعده كُتِبَ عليه مثلُ وزرٍ من عمل بها ولا ينقصُ من أوزارهم شيء» .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن من دل على خير فله مثل أجر فاعله .
- ٢ - تيسير سبل اكتساب الأجر الحسن من الله عزوجل .

١٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «من استعاذكم بالله فأعيذوه ، ومن سألكم بالله فأعطوه ومن أتى إليكم معروفا فكافتوه ، فإن لم تجدوا فادعوا له» أخرجه البيهقي .

المفردات

من استعاذكم بالله : أي من استجار بالله منكم .
فأعيذوه : أي فأجبروه ولا تعتدوا على جوار الله عزوجل .
ومن سألكم بالله فأعطوه : أي ومن طلب منكم قضاء حاجة له وقال وهو يطلب حاجته منكم : أسألكم بالله فلا تحرموه من قضاء حاجته وأعطوه ما يطلب .
ومن أتى إليكم معروفا فكافتوه : أي ومن صنع لكم معروفا وأسدَى إليكم يداً فامنحوه مكافأة منكم على صنيعه

الحسن لكم .

فإن لم تجدوا فادعوا له : أي فإن لم يكن لديكم من المال أو نحوه ماتكافئونه به فادعوا الله له أن يجزيه من عنده جزاء حسنا ليكون ذلك مكافأة له منكم .

البحث

قال أبوداود في سننه : (باب في الرجل يستعيز من الرجل) حدثنا نصر بن علي وعبيدالله بن عمر قالا : ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد - قال نصر: ابن أبي عروبة - عن قتادة عن أبي نهيك عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : «من استعاذ بالله فأعيزه ، ومن سألكم بوجه الله فأعطوه» قال عبيدالله : «من سألكم بالله» حدثنا مسدد وسهل بن بكار قالا : ثنا أبوعوانة ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير المعنى عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «من استعاذكم بالله فأعيزه ومن سألكم بالله فأعطوه» وقال سهل وعثمان : «ومن دعاكم فأجيبوه» ثم اتفقوا : «ومن أتى إليكم معروفا فكافئوه» قال مسدد وعثمان : «فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قدكافئتموه» وقال البيهقي : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن ابن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبوداود الطيالسي ثنا أبوعوانة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : «من استعاذكم بالله فأعيزه ، ومن سألكم بالله فأعطوه» وقد أشار الله تبارك وتعالى إلى نحو ما دل عليه هذا الحديث من جواز السؤال بالله حيث قال : «واتقوا الله الذي تساءلون به» وقال في قصة مريم : ﴿قالت إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا﴾ وقد روى

البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إن ثلاثة في بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى بدأ لله أن يتليهم فبعث إليهم ملكاً - الحديث ، وفيه : ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال : رجل مسكين تقطعت بي الحبال في سفري ، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا أتبلغ عليه في سفري فقال له : إن الحقوق كثيرة فقال له : كأني أعرفك ألم تكن أبرص يقْدْرُكَ الناسُ فقيرا فأعطاك الله ؟ فقال : لقد ورثت لكابر عن كابر فقال : إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت - وأتى الأقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ، فرد عليه مثل ما ردَّ عليه هذا فقال : «إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت» وأتى الأعمى في صورته فقال : رجل مسكين وابن سبيل ، وتقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي ردَّ عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري ، فقال : قد كنت أعمى فرد الله بصري ، وفقيرا فأغنانني فخذ ماشئت فوالله لأجهدك اليوم بشيء أخذته لله ، فقال : أمسك مالك فإنما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخِطَ على صاحبيك» .

مايستفاد من ذلك

- ١ - أن من استعاذ بالله من شخص ينبغي له أن يعيده .
- ٢ - جواز السؤال بالله تعالى .
- ٣ - ينبغي لمن سئل بالله أن يعطي السائل ما سأل إن كان قادرا على ذلك .
- ٤ - ينبغي مكافأة من أسدى إليك معروفا .

باب الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ

١ - عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه - : «إن الحلال بيِّن وإن الحرام بيِّن ، وبينهما مُشْتَبِهَاتٌ لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهى القلب» متفق عليه .

المفردات

الزهد : هو عدم الحرص على التوسع في الشهوات والتقلُّل من الملذات ، وأن يكون العبد بما عند الله أوثق مما هو في يديه .

والورع : هو تجنب الشبهات خوف الوقوع في المحرمات .
وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه : أي مدَّ النعمان رضي الله عنه إصبعيه إلى أذنيه ليمسهما إشارة إلى توثقه وتيقنه من سماع هذا الحديث من رسول الله ﷺ .

إن الحلال بين : أي إن المباح من حيث الحكم واضح لا يضر تناوله

والناس يعرفون حكمه بما جاءهم فيه عن الله ورسوله
ﷺ أو عرف طيبه وانتفى خبيثه وضرره .

وإن الحرام بين : أي وإن الممنوع شرعا واضح يضر تناوله ،
والناس يعرفون حكمه ، بما جاءهم فيه عن الله
ورسوله ﷺ أو عرف خبيثه وضرره .

وبينهما مشتبهات : أي وبين الحلال والحرام أمور مختلطات لم يأت
فيها نص بالتحليل ولا بالتحريم فالنفس تتردد فيها أهي
من الحلال أم من الحرام ؟ لأنها لم يرد فيها نص ولم
يعرف طيبها ولا خبيثها .

لا يعلمهن كثير من الناس : أي لا يعلم حكم هذه المشتبهات كثير
من الناس وهم الذين لا يتمكنون من استنباط
الأحكام من الكتاب والسنة ، وإنما يعرفها قليل من
الناس وهم العلماء الذين يستطيعون استنباط الأحكام
غير المنصوصة من الكتاب والسنة على حد قوله
تعالى : ﴿ ولوروده إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم
لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ وقد يشتبه على العالم
إلحاق الشيء بالحرام أو بالحلال فيكون الورع تركه
كأتمرة التي وجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الطريق فقال : « لولأني أخاف أنها من الصدقة
لأكلتها » فتركها رسول الله ﷺ تورعا وهذا بخلاف

من لم تحرم عليه الصدقة فإنه لو وجد ثمرة ساقطة في الطريق فأكلها فإنه لأبأس عليه ، ولذلك أثر أن عمر رضي الله عنه سمع رجلا ينادي : يا من سقطت له هذه التمرة في الطريق ؟ فقال له عمر رضي الله عنه : كُلَّهَا يا صاحب الورع الكاذب . فمن اتقى الشبهات : أي فمن اجتنب الأشياء التي لم يظهر أنها حلال وابتعد عنها .

استبرأ لدينه وعرضه : أي طلب البراءة من الذم شرعا وعرفا فَسَلِمَ له دِينُهُ وسلم له عِرْضُهُ أي شرفه وجانبه الذي يصونه من أن يُنْتَقَصَ وَيُتَلَبَّ ، فمن اجتنب الشبهات صان دينه وحمى عرضه من وقوع الناس فيه . ومن وقع في الشبهات : أي ومن هجم على الشبهات واستباحها . وقع في الحرام : أي أذاه استباحة الشبهات إلى الهجوم على المحرمات وارتكابها دون أن يكون عنده شبهة في تحريمها بل يعرف أنها حرام لاشبهة في تحريمها .

كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه : أي ومثال ذلك أن الراعي الذي يرعى إبله أو غنمه لا ينبغي له أن يقترب مما حماه الملك ومنع الرعى فيه لأنه إذا رعى حول الحمى واقترب منه اندفعت مواشيه إلى الحمى نفسه فانتهكته ورعت فيه فاستجلب غضب الملك

فالحديقة والحذر أن لا يقترب من الحمى حتى لا يرتع
فيه ولا تدخله مواشيه ولا يستجلب غضب الملك الذي
انتهك حماه .

ألا وإن لكل ملك حمى : أي ألا وإنه قد جرت العادة أن يكون
لكل ملك حمى يحميه ، ويمنع الرعاة أن يرتعوا فيه .
ألا وإن حمى الله محارمه : أي ألا وإن الله ملك السموات
والأرض قد جعل حمى وإن الذي حماه الله هو محارمه
التي منع عباده من انتهاكها لمصلحة معاشهم
ومعادهم .

ألا وإن في الجسد مضغة الخ : أي ألا وإن في جسم الإنسان
قطعة لحم عليها مدار صلاحه وفساده فإن فسدت
هذه المضغة واختلت قوانين استقامتها فسد الجسد
كله ، لأنه يصدر عنها ، وإن صلحت هذه المضغة
لسلامة قوانينها واستقامة أحوالها صلح الجسد كله
ألا وإن هذه المضغة هي قلب الإنسان ، وسمي
القلب قلباً لأنه محل الخواطر المختلفة وهو عمدة
الإنسان في قلبه ، على حد قول الشاعر :

وما سمي الإنسان إلا لنسيه

ولا القلب إلا أنه يتقلبُ

وليس المراد بالقلب هنا خصوص قطعة اللحم

الصنوبرية الشكل الموجودة في تجويف الصدر فإن هذه القطعة موجودة في جميع الحيوانات الأليفة والمفترسة ، بل المراد ماأودعه الله تبارك وتعالى في هذه المضغة من لطائفه حتى تكون مستعدة لاستقبال العلوم والمعارف ، وإدراك الخير والشر فإن صلحت كانت مبصرة ، وإن فسدت عميت ، على حد قوله تبارك وتعالى : ﴿فإنها لاتعمى الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور﴾ .

البحث

إن سياق هذا الحديث النبوي يشعر بأن سعادة الإنسان مبنية على طيب مطعمه ومشربه وملبسه ومسكنه ، كما أن خسارته مبنية على خبث مطعمه ومشربه وملبسه ومسكنه ، إذ أن طيب المطعم والمشرب والملبس والمسكن يؤثر في القلب نورا وبصيرة ، وسلامة ، كما أن خبث المطعم والمشرب والملبس والمسكن يؤثر في القلب ظلمة وعمى وفسادا ولذلك أرشد الإسلام إلى أنه لا يكون العمل صالحا متقبلا إلا إذا كان الإنسان يأكل من الطيبات وفي ذلك يقول الله عزوجل : ﴿ياأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا﴾ وقد أشار رسول الله ﷺ إلى أن آكل الحرام لايتقبل الله دعاءه وأن من رغب أن يكون مستجاب الدعوة فليحرص على أكل الحلال حيث يقول فيما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه «أيها الناس إن الله طيب

لايقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : ﴿يَأَيُّهَا الرِّسْلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وقال : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمدُّ يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغُدَيُّ بالحرام فأنى يستجاب لذلك، وكما أثر أنه لما قال له سعد بن أبى وقاص رضي الله عنه : ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة فقال له صلى الله عليه وسلم : «أطب مطعمك تستجب دعوتك» هذا وأما ماقد يحدث للإنسان من وسواس ونحوه فإنه لا يكون من الأمور المشتبهات التي حذر منها هذا الحديث ، ولذلك قال البخاري رحمه الله : (باب من لم ير الوسواس ونحوها من المشتبهات) وساق حديث عائشة رضي الله عنها أن قوما قالوا : يارسول الله إن قوما يأتوننا باللحم لاندري أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «سَمُّوا الله عليه وكلوه» .

ما يفيدته الحديث

- ١ - الحض على تناول الحلال الطيب .
- ٢ - التحذير من تناول الحرام الخبيث .
- ٣ - من رغب في سلامة نفسه فليتق الشبهات .
- ٤ - تأثير الأظعمة على القلب والسلوك .

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةَ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» أخرجه البخاري .

المفردات

تَعَسَّ : التَّعَسُّ هو الهلاك والعِتَارُ والسقوط والشر والبُعْدُ والانحطاط والمقصود هو الدعاء على عبد الدينار والدرهم والقطيفة بذلك .

عبدالدينار والدرهم والقطيفة : أي من استعبده الدنيا فَعَبَّدَ الدينار والدرهم والخميلة وبذل أقصى حبه وغاية قصده للدينار والدرهم والثوب .

إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ : أي إن جاءه الدينار والدرهم والقطيفة سرًّا وفرحًا وإن لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ : أي وإن حُرِمَ ذلك سخط .

البحث

لفظ هذا الحديث في البخاري في كتاب الرقاق في (باب ما يُتَّقَى من فتنه المال) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةَ وَالْخَمِيصَةَ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» وأورده في كتاب الجهاد في (باب الحراسة في الغزو في سبيل الله) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةَ وَالْخَمِيصَةَ

إن أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» وفي لفظ : تعس عبدالدينار
وعبدالدرهم وعبدالخميصة إن أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يَعْطَ سَخَطَ ، تعس
وانتكس ، وإذا شيك فلا انتقش ، طوى لعبد آخذ بعنان فرسه في
سبيل الله» الحديث . وقال البخاري في كتاب التفسير : باب «ومن
الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به ، وإن
أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة - إلى قوله -
ذلك هو الضلال البعيد» ثم ساق من طريق سعيد بن جبیر عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال : «ومن الناس من يعبد الله على حرف»
قال : كان الرجل يقدّم المدينة فإن ولدت امرأته غلاما وتنجت خيله
قال : هذا دين صالح ، وإن لم تلد امرأته ، ولم تنتج خيله قال :
هذا دين سوء .

ما يفيدته الحديث

- ١ - أنه لا يليق بالمسلم أن يجعل الدنيا أكبر همه وغاية قصده .
- ٢ - أن المسلم الحق هو من إذا أُعْطِيَ شكر وإذا حُرِمَ صَبَرَ ،
وأنه راض بقضاء الله على كل حال .

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله ﷺ
بِمَنْكِبِي فَقَالَ : «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» وكان
ابن عمر يقول : إذا أُمْسِيَتْ فَلاتَتَنْظِرِ الصَّبَاحَ ، وإذا أُصْبِحَتْ
فلاتتظنر المساء ، ونخذ من صحتك لِسَقْمِكَ ، ومن حياتك لموتك .
أخرجه البخاري .

المفردات

أخذ رسول الله ﷺ بِمَنْكِبِيَّ : أي أسك رسولُ الله ﷺ
بِمَنْكِبِيَّ ، والمنكب هو مُجْتَمَعُ رَأْسِ الكَتِفِ
والعضد وهو مُذَكَّرٌ ، وقدروى بالإفراد والثنية .

كن في الدنيا : أي صِرَ في الدنيا .

كأنك غريب : أي كأنك نازل في غير بلدك منقطع عن أهلك
بعيد عنهم .

أو عابر سبيل : أي مسافر .

إذا أمسيت : أي إذا دخلت في المساء .

فلا تنتظر الصباح : أي فَقَدَّرُ أنك قد تموت في ليلتك هذه قبل
مجيء الصباح .

وإذا أصبحت : أي وإذا دخلت في الصباح .

فلا تنتظر المساء : أي فَقَدَّرُ أنك قد تموت في يومك هذا قبل
حلول المساء .

وخذ من صحتك لسقمك : أي وَتَزَوَّدْ بالزاد النافع والعمل
الصالح في وقت صحتك قبل مجيء سقمك
ومرضك وعجزك عن العمل والاكتساب .

ومن حياتك لموتك : أي وتزود في وقت حياتك قبل مجيء موتك
وضياع فرصة العمل .

البحث

في هذا الحديث حض على المسارعة إلى الخيرات والمبادرة إلى اكتساب الحسنات ، واجتناب الحقد والحسد والمنازعات مع الناس لأن الإنسان إذا أحس أنه غريب حرص على عدم منازعة من حوله ، وعمل على أن يتزود بالزاد الصالح الذي يوصله إلى أهله ، على حد قول ابن القيم رحمه الله :

فحيّ على جنات عدن فإنها :: منازلنا الأولى وفيها المَحَيِّمُ
ولكننا سبيّ العدو فهل ترى :: نعود إلى أوطاننا ونُسَلِّمُ
وقد زعموا أن الغريب إذا نأى :: وشطت به أوطانه فهو مغرم
وأبي اغتراب فوق غربتنا التي :: لها أضحت الأعداء فينا تَحَكِّمُ
قال البخاري رحمه الله : وقال علي : ارتحلت الدنيا مدبرة ،
وارتحلت الآخرة مقبلة ، ولكل واحدة منهما بنون ، فكونوا من أبناء
الآخرة ، ولا تكونوا من أبناء الدنيا ، فإن اليوم عمل ولا حساب ، وغداً
حسابٌ ولا عمل .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - ينبغي للمسلم أن لا يركن إلى الدنيا وأن يتيأ للرحيل إلى
الدار الآخرة .
- ٢ - أنه لا يلبق بالمسلم أن يتزود في رحلته بغير ما يُرضي الله عزوجل .

٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من تشبَّه بقوم فهو منهم» أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان .

المفردات

تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ : فَأَي مَائِلَهُمْ وَحَاكَاهُمْ فِيمَا هُوَ مِنْ خَوَاصِهِمْ
مَتَأَسِيَا بِهِمْ .

فَهُوَ مِنْهُمْ : أَي فَقَدْ لَحِقَ بِهِمْ وَعُدَّ مِنْهُمْ .

البحث

قال أبو داود : حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا أبو النضر حدثنا عبد الرحمن بن ثابت حدثنا حسان بن عطية عن أبي منيب الجُرَشِيِّ عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «من تشبه بقوم فهو منهم» قال السخاوي : فيه ضعف ولكن له شواهد اهـ وقد أخرج الترمذي من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : «ليس منا من تشبه بغيرنا» الحديث . قال أبو عيسى : هذا حديث إسناده ضعيف وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه اهـ هذا ولوصح هذا الحديث لاعتبر من أحاديث الوعيد التي تقدم الكلام عنها أكثر من مرة ، وقد قال حسان بن ثابت رضي الله عنه لوفد بني تميم عند رسول الله ﷺ :
فإن كنتموا جئتم لحفظ دمائكم :: وأموالكم أن تقسموا في المغام
فلا تجعلوا لله ندا وأسلموا :: ولا تلبسوا زيا كزى الأعاجم

٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنت خَلَفَ النبي صلى الله عليه وسلم يوماً ، فقال : «ياغلام احفظ الله يَحْفَظْكَ احفظ الله تجده تُجَاهَكَ ، وإذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله» رواه الترمذي وقال : حسن صحيح .

المفردات

خلف النبي ﷺ : أي رديف رسول الله ﷺ على دابته .
ياغلام : قال في القاموس : والغلام الطَّارُ الشارب والكهل ضد أو من حين يولد إلى أن يشب اه
احفظ الله يحفظك : أي حافظ على حدود الله وأوامره ونواهيه يصنك الله عزوجل ويحفظك في نفسك ودينك ودنياك وأخراك .
تُجَاهَكَ : أي تلقاء وجهك قريب الإجابة لدعوتك وقضاء حاجتك على حد قوله تعالى : ﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون﴾ .
وإذا سألت فاسأل الله : أي وإذا أردت سؤال أحد ليقضي لك حاجتك فاجعل سؤالك لله وحده ولا تسأل غيره فإن بيد الله خزائن السموات والأرض .
وإذا استعنت فاستعن بالله : أي وإذا أردت طلب العون من أحد

ليعينك على ماتريد من عمل لدنياك وأخراك فاطلب
العون من الله وحده ولا تستعن بغيره ولا تعتمد على
أحد سواه على حد قوله تعالى : ﴿إياك نعبد وإياك
نستعين﴾ .

البحث

أخرج الترمذي هذا الحديث من طريق قيس بن الحجاج عن
حنش الصنعاني عن ابن عباس قال : كنت خلف النبي ﷺ يوماً ،
فقال : يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك ، احفظ الله
تجده تُجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ،
واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء
قد كتبه الله لك ، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا
بشيء قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام ، وجفت الصحف . ثم
قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح اهـ

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن المحافظة على حدود الله وأوامره ونواهيه تجلب للعبد خير
الدنيا والآخرة .
- ٢ - وأن من رغب في أن تستجاب دعوته فليحرص على طاعة
الله تعالى .
- ٣ - وأن الخير للإنسان أن يقتصر في سؤاله على الله وحده .
- ٤ - وأن الخير للإنسان أن يجعل استعانتَه بالله وحده .
- ٥ - وأن من يستعن بالله يُعِنُّهُ .

٦ - وعن سهل بن سعد رضی الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ : فقال : يا رسول الله ذلّني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبنى الناس ؟ فقال : «ازهد في الدنيا يُحِبَّكَ اللهُ ، وازهد فيما عند الناس يُحِبَّكَ الناس» رواه ابن ماجه وغيره وسنده حسن .

المفردات

دلني على عمل : أي أرشدني إلى تخلق وسلوك .
إذا عملته أحبني الله وأحبنى الناس : أي إذا أنا أدت هذا العمل وتخلقت به رضي عني ربي ورضي عني الناس
ازهد في الدنيا : أي قلّل رغبتك في عَرَض الدنيا الفاني .
يحبك الله : أي يرض الله عزوجل عنك .
وازهد فيما عند الناس : أي لاتعلق قلبك بما في أيدي الناس من حطام الدنيا .

يحبك الناس : أي يرض عنك الناس .
وغيره : أي وغير ابن ماجه أيضا .

البحث

قال ابن ماجه : حدثنا أبو عبيدة بن أبي السّفر ثنا شهاب بن عباد ثنا خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ فقال : يا رسول الله، دلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله وأحبنى الناس فقال رسول الله ﷺ : «ازهد في الدنيا يُحِبَّكَ اللهُ ، وازهد فيما في أيدي

الناس يحبك الناس» اهـ وفي إسناد هذا الحديث خالد بن عمرو وهو ضعيف متفق على ضعفه ، واتهم بالوضع ، وأورد له العقيلي هذا الحديث وقال : ليس له أصل من حديث الثوري . وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق مجاهد عن أنس وهو منقطع لأنه لم يثبت سماع مجاهد من أنس رضي الله عنه كما روى مرسلًا .

٧ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي» أخرجه مسلم .

المفردات

يجب العبد : أي يرضى عن الإنسان .
التقي : أي المتبع لأوامر الله ، المجتنب لنواهيه ، الخائف من الله عزوجل ، المستمسك بشريعة الله .

الغني : أي الذي لا يحتاج إلى الناس ، المكتفي بما في يده .
الخفي : بالخفاء المعجمة أي الذي لا يباه له الناس ، وضبطه بعض رواة مسلم بالخاء المعجمة أي اللطيف بالناس الحرص على مصالحهم وما ينفعهم .

البحث

هذا الحديث ظاهر الدلالة على أن الله تبارك وتعالى يحب من

عبده أن يكون غنيا عن عباده ، وهو يرشد إلى أن الإسلام يكره من المسلم أن يكون عالة على غيره ولذلك كانت اليد العليا خيرا من اليد السفلى وقد جاء في لفظ لمسلم من طريق أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ أنه كان يقول : «اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى» كما جاء في لفظ الصحيح من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له : «إنك أن تذر ذريتك أغنياء خير من أن تدرهم فقراء يتكفون الناس» هذا وحقيقة الغنى ليست كثرة العرض وإنما الغنى غنى النفس .

ما يفيد الحديث

- ١ - حب الله للمتقين .
- ٢ - محبة الله لمن يستغنى عن الناس .
- ٣ - كراهية الإسلام لمن يحرص على الشهرة .

٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من حسن المرء تركه مالا يعنيه» رواه الترمذي وقال : حسن .

المفردات

من حسن إسلام المرء : أي من صلاح إسلام الإنسان وسلامة دينه .

تركه مالا يعنيه : أي عدم اشتغاله بما لا يهمه .

البحث

قال الترمذي : حدثنا أحمد بن نصر النيسابوري وغير واحد قالوا :
نا أبو مُسَهِرٍ عن إسماعيل بن عبدالله بن سماعة عن الأوزاعي عن قرة
عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ :
«من حسن إسلام المرء تركه مالايعنيه» هذا حديث غريب لانعرفه من
حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه .
ثنا قتيبة نامالك بن أنس عن الزهري عن علي بن الحسين قال : قال
رسول الله ﷺ : «إن من حسن إسلام المرء تركه مالايعنيه» هكذا
روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري عن علي بن الحسين
عن النبي ﷺ نحو حديث مالك اهـ وبهذا يتضح أن قول المصنف
(رواه الترمذي وقال : حسن) إماسبق قلم أو أنه اطلع على نسخة
فيها هذا التحسين ، والله أعلم .

٩ - وعن المقدم بن معديكرب رضي الله عنه قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم «ماملاً ابن آدم وعاءٌ شراً من بطن» أخرجه
الترمذي وحسنه .

المفردات

ماملاً ابن آدم وعاء : أي ماأترع الإنسان ظرفاً من الظروف .
شرا من بطن : أي أشد ضرراً عليه من ملء بطنه .

البحث

قال الترمذي : حدثنا سويد نا عبدالله بن المبارك نا إسماعيل بن عياش ثني أبوسلمة الحمصي وحبیب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائي عن مقدم بن معديكرب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «ماملأ آدمي وعاء شراً من بطن ، بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه ، فإن كان لاحالة فثُلثَ لطعامه ، وثُلثَ لشرابه ، وثُلثَ لِنَفْسِيهِ» حدثنا الحسن بن عرفة نا إسماعيل بن عياش نحوه وقال المقدم بن معديكرب عن النبي ﷺ ، ولم يذكر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم . هذا حديث حسن صحيح اهـ .

ما يفيدته الحديث

- ١ - أن من أكبر أسباب سلامة الجسم من الأمراض هو عدم الإفراط في الطعام والشراب .
- ٢ - الترغيب في الاقتصاد في الطعام والشراب .
- ٣ - شمول تعاليم الإسلام لما يسعد الناس في أبدانهم وأرواحهم وديناهم وأخراهم .

١٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «كل بني آدم خَطَاءٌ ، وخير الخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ» أخرجه الترمذي وابن ماجه وسنده قوي .

المفردات

كل بني آدم : أي جميع بني آدم يعنى من المكلفين ، وقد دل الدليل على استثناء الأنبياء من هذا العموم فهم معصومون .
خطاء : أي يقع منه ما يخالف الصواب بكثرة ، وأفرد خطأ مراعاة لفظ كل ، وروى : «خطاءون» بالجمع لمراعاة معنى كل .
وخير الخطائين : أي وأفضل الذين يقعون في الخطأ .
التوابون : أي الراجعون إلى الله ، المستغفرون لذنوبهم ، الذين لا يصرون على خطيئتهم .

البحث

قول المصنف رحمه الله : (وسنده قوي) فيه نظر فقد وصفه الترمذي بالغرابة فقال بعد سياقه : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة اه كما أن الذهبي اعترض على الحاكم في تصحيحه وقال : بل فيه لين اه وقد أخرجه ابن ماجه من طريق علي بن مسعدة أيضا عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ «كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون» اه على أن الله تبارك وتعالى قدرَّ عبادَه في التوبة وحضهم عليها ، ونهاهم عن القنوط من رحمته حيث قال : «قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم» وقد صحت الأخبار عن رسول الله ﷺ أن الله

يفرح بتوبة العبد فرحا عظيما ، وقد قال الله تبارك وتعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ .

١١ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الصمت حكمة وقليل فاعله» أخرجه البيهقي في الشعب بسند ضعيف وصحَّح أنه موقوف من قول لقمان عليه السلام

المفردات

الصمت : أي السكوت .
حكمة : أي فقه وإدراك ومعرفة بالحقائق .
وقليل فاعله : أي وقَلَّ من الناس من يتمكن منه ويتلبس به .
في الشعب : أي في كتابه شعب الإيمان .
لقمان : المراد به هو لقمان الحكيم المذكور في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ﴾ الآيات ، وقد اختلف في نبوته . وقد قيل : هو من السودان ، والله أعلم .

البحث

لقد وضع الله تبارك وتعالى أفضل المناهج للسان حتى يكون نطقه حكمة وسكوته حكمة حيث يقول : ﴿لَاخِرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ .

باب الترهيب من مساوئ الأخلاق

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب» أخرجه أبو داود، وابن ماجه من حديث أنس نحوه .

المفردات

الترهيب : أي التخويف والتحذير .
من مساوئ الأخلاق : أي من الأخلاق السيئة الرديئة المكروهة والخلق يطلق على الطبع والسجية والمروءة والدين والصفة التي يتصف بها الإنسان ويعامل بها غيره .
إياكم والحسد : أي احذروا الحسد واجتنبوه ولا تتخلقوا به ، والحسد هو تمنى زوال النعمة عن الغير .
فإن الحسد يأكل الحسنات : أي فإن الحسد لا يبقى لصاحبه حسنة من الحسنات .
كما تأكل النار الحطب : أي كما أن النار تقضي على الحطب إذا اشتعلت فيه فكذلك الحسد يقضي على حسنات الحاسد ويذهب بها .
نحوه : أي نحو حديث أبي هريرة عند أبي داود .

البحث

هذا الحديث أخرجه أبو داود من طريق عثمان بن صالح ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا سليمان بن بلال عن إبراهيم بن أبي أسيد عن جده عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب» أو قال العُشبُ اهـ وجد إبراهيم بن أبي أسيد مجهول ، أما حديث أنس عند ابن ماجه الذى أشار إليه المصنف فقد أخرجه ابن ماجه من طريق عيسى بن أبي عيسى الجناط عن أبي الزناد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، والصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفىء الماء النار ، والصلاة نور المؤمن ، والصيام جنة من النار» اهـ وعيسى بن أبي عيسى ضعيف على أنه قد جاء فى القرآن الكريم وصحيح السنة ذم الحسد ، وأن ضرره كبير وشره مستطير وضرره على الحاسد أشد من ضرره على المحسود ، فإن الحسد من أبرز أمارات مرض قلب صاحبه ، وأنه معترض على ما أعطاه الله للمحسود ولذلك يجب على العاقل أن يحاربه من نفسه إن أحس به فى قلبه وهو من أخطر الأمراض الاجتماعية .

٢ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» متفق عليه .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه
ليس الشديد بالصُّرْعَةِ : أي ليس الإنسان القوي هو الذي
يَصْرَعُ الناس ويغلبهم ، والصُّرْعَةُ بضم الصاد وفتح
الراء الذي يصرع الناس كثيرا ، وأما الصُّرْعَةُ
بسكون الراء فهو الذي يصرعه الناس كثيرا .
إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب : أي إنما الإنسان
القوي هو الذي يتحكم في نفسه عند دواعي
الغضب فلا يثور ولا يبطش بل يصبر ويحلم .

البحث

أورد البخاري ومسلم هذا الحديث بهذا اللفظ من طريق مالك عن
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه وأورده
مسلم من طريق إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله بن
مسعود بلفظ قال رسول الله ﷺ : «فماتَعُدُونَ الصُّرْعَةَ فيكم ؟»
قال : قلنا : الذي لا يصرعه الرجال ، قال : ليس بذلك ، ولكنه
الذي يملك نفسه عند الغضب» وفي لفظ لمسلم من طريق الزُّبَيْدِيِّ
عن الزهري أخبرني حُميد بن عبدالرحمن أن أبا هريرة قال : سمعت
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : «ليس الشديد بالصُّرْعَةِ»
قالوا : فالشَّدِيدُ أَيْمٌ هو يارسول الله ؟ قال : «الذي يملك نفسه
عند الغضب» وقد روى البزار بسند حسن من حديث أنس رضي الله عنه

أن النبي ﷺ مر بقوم يصطرون فقال : «ما هذا ؟» قالوا : فلان ما يصارع أحدا إلا صرعه ، قال : «أفلا أدلكم على من هو أشد منه ؟ رجل كلمه رجل فكظم غيظه فغلبه ، وغلب شيطانه ، وغلب شيطان صاحبه» وسيأتي مزيد بحث لهذا عند الكلام على الحديث الثاني عشر من أحاديث هذا الباب إن شاء الله تعالى .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن مجاهدة النفس أشد من مجاهدة العدو .
- ٢ - أن من يملك نفسه عند الغضب يحميه الله من شرور كثيرة مُفسِدةً للدين والدنيا .
- ٣ - أن الاندفاع وراء الغضب من مساوئ الأخلاق .
- ٤ - أن كظم الغيظ من محاسن الأخلاق .

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «الظلم ظلُمَاتٌ يوم القيامة» متفق عليه .

المفردات

الظلم : أي تجاوز حد الاعتدال ووضع الأمور في غير مواضعها ، والاعتداء سواء كان على نفس أو عرض أو مال ، وأعظم أنواع الظلم هو الشرك بالله عزوجل ، على حد قوله تبارك وتعالى : إن الشرك لظلم عظيم . وإنما يحدث الظلم بسبب ظلمة القلب

ظلمات يوم القيامة : الظلمات جمع ظلمة ، والظلمة ذهاب النور
 فيكون الظلم ظلمات على صاحبه لا يهتدي يوم
 القيامة سبيلا وقيل المراد بالظلمات الشدائد على حد
 قوله تعالى : «قل من ينجيكم من ظلمات البر
 والبحر» أي من شدائدهما على ما ذهب إليه بعض
 أهل العلم من أهل التفسير والتأويل، وقيل :
 الظلمات هنا هي الأنكال والعقوبات التي يلقاها
 الظالمون يوم التيامة .

البحث

لقد وصف الله تبارك وتعالى الحال الفظيعة التي يؤول إليها الظالمون
 يوم القيامة حيث يقول : ﴿ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون
 إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار ، مهطعين مقنعي رعونهم
 لا يتردد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء ○ وأنذر الناس يوم يأتيهم العذاب
 فيقول الذين ظلموا ربنا أخرنا إلى أجل قريب نجب دعوتك ونتبع
 الرسل أو لم تكونوا أقسمتم من قبل ما لكم من زوال ○ وسكنتم في
 مساكن الذين ظلموا أنفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا لكم
 الأمثال ○ وقدمكمروا مكروهم وعند الله مكروهم وإن كان مكروهم
 لتزول منه الجبال ○ فلا تحسبن الله مُخْلِفَ وعده رسله إن الله عزيز
 ذو انتقام ○ ﴿ وسياأتي مزيد بحث لهذا في الكلام على حديث جابر
 الذي يلي هذا الحديث إن شاء الله تعالى .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - التحذير الشديد من الظلم بجميع أنواعه .
- ٢ - أن الظلم ظلّمت يوم القيامة .

٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ اتقوا الظلم فإن الظلم ظلّمت يوم القيامة ، واتقوا الشُّحَّ فإنه أهلك من كان قبلكم، أخرجه مسلم .

المفردات

- اتقوا الظلم : أي اجتنبوا التعدي على الحقوق .
- فإن الظلم ظلّمت يوم القيامة : أي لأن الظلم يجعل الظالم في ظلّمت يوم القيامة .
- واتقوا الشُّحَّ : أي واجتنبوا البخل وشدة الحرص .
- فإنه أهلك من كان قبلكم : أي فإن الشحّ تسبب في تدمير من كان قبلكم من الأمم الغابرة .

البحث

لفظ هذا الحديث عند مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلّمت يوم القيامة ، واتقوا الشُّحَّ فإن الشحّ أهلك من كان قبلكم ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاعَهُمْ ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» وقد وردت آيات كثيرة في ذم البخل

والشح وكان رسول الله ﷺ يكثر الاستعاذة من الشح ، وقد أشار الله عزوجل إلى عظيم مرتبة من يسلم من الشح حيث يقول : «ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون» .

مايفيده الحديث

- ١ - وجوب الابتعاد عن سائر أنواع الظلم .
- ٢ - وجوب اجتناب الشح ومحاربه في النفس .
- ٣ - الحض على الاستقامة والسخاء .
- ٤ - أن الشح يؤدي إلى مفساد كثيرة .

٥ - وعن محمود بن لبيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن أُخَوِّفَ مَا أُخَافَ عَلَيْكُمْ الشُّرْكُ الْأَصْفَرُ : الرِّيَاءُ» أخرجه أحمد بإسناد حسن .

المفردات

إن أخوف ما أخاف عليكم : أي إن أخوف شيء أخاف أن تقعوا فيه .

الشرك الأصفر : أي أن تلاحظوا غير الله وتدخلوه مع الله في عبادتكم .

الرياء : أي إن الشرك الأصفر هو الرياء ، وحقيقة الرياء أن يعمل الإنسان عملاً صالحاً ليراه الناس ويشنوا

عليه ، فمقصوده الشهرة وإذاعة الصيت أما إذا عمل الإنسان عملاً صالحاً يتغنى به وجه الله وتحدث الناس عنه بلا قصد منه فإن هذا لا يضره وثوابه عند الله .

البحث

تقدم في ص ١٢ أن الشرك نوعان : شرك أكبر وشرك أصغر فمن وقع في الشرك الأكبر خرج من الملة واعتبر مرتدًا عن الإسلام وبانت منه زوجته المسلمة ، ولاتوارث بينه وبين قرابته من المسلمين ، وإن مات على شركه هذا لا يصلى عليه ، ولا يدفن في مقابر المسلمين ، وفيه يقول الله عز وجل : ﴿ إِنَّهُ مِنْ أَشْرِكٍ ﴾ والشرك الأكبر هو اتخاذ نِدٍّ لله عز وجل في ألوهيته أو ربوبيته أو أسمائه الحسنی وصفاته العلی كعبادة الأصنام والأوثان وكالقول بأن الله ثالث ثلاثة ، وسؤال غير الله بما لا يقدر عليه إلا الله ، والسجود لغير الله وخوف السر من سواه والاستغاثة بالموتى ، واعتقاد حلول الله في بعض الأشخاص أو اتحاده بهم أو وحدته معهم . وأما الشرك الأصغر فكالحلف بغير الله وقول القائل : ماشاء الله وشئت والرياء ويسمى الشرك الخفي فمن وقع في الشرك الأصغر لا يخرج من الملة فلاتبين منه زوجته المسلمة ، وإن مات صلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ، ولا ينتفى التوارث بينه وبين قرابته المسلمين ولا يخلد في النار لكنه مع ذلك أكبر من الزنا والقتل والسرقه وشرب الخمر ، ولا يغفره الله تعالى إلا بالتوبة منه كالشرك الأكبر حيث يقول عز وجل :

﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً﴾ ويقول : ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلّالاً بعيداً﴾ هذا وحديث محمود بن لبيد الذي ذكره المصنف هنا قد أخرجه أحمد رحمه الله في المسند فقال : ثنا يونس ثنا ليث عن يزيد يعني ابن الهاد عن عمرو عن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال : « إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر» قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : «الرياء» يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جَزَى الناس بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم ترعون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ؟» ثم ساق من طريق إبراهيم بن أبي العباس ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمر الظفري عن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال : « إن أخوف ما أخاف عليكم» فذكر معناه ، ثم ساق من طريق إسحاق بن عيسى ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر» قالوا : يا رسول الله وما الشرك الأصغر ؟ قال : «الرياء» إن الله تبارك وتعالى يقول يوم يجازى العباد بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم ترعون بأعمالكم في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ؟» وقد أخرج المنذري حديث محمود بن لبيد هذا في الترغيب والترهيب ثم قال : رواه أحمد بإسناد جيد اهـ

ما يفيد به الحديث

- ١ - أن الشرك ينقسم إلى شرك أكبر وشرك أصغر .
- ٢ - وأن الرياء من الشرك الأصغر .
- ٣ - وأن شرك الرياء هو أشد ما يخاف على هذه الأمة .
- ٤ - وأنه يجب الحذر من الوقوع في الرياء وأن يحاربه الإنسان في نفسه .

- ٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «آية المنافق ثلاث : إذا حدث كَذَبَ ، وإذا وَعَدَ أُخْلَفَ ، وإذا أُؤْتِمِنَ خَانَ» متفق عليه ، ولهما من حديث عبدالله بن عمرو «وإذا خَاصَمَ فَجَرَ» .

المفردات

آية المنافق ثلاث : أي علامة المنافق الدالة على نفاقه ثلاث خصال ، وحقيقة المنافق هو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر ، مأخوذ من النافقاء وهي إحدى جِجْرَةِ المربوع يكتمها ويُظهِرُ غيرها فإذا أتى من جهة القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانتفق وخرج من النافقاء .

إذا حدث كذب : أي إذا أخبر لم يصدق في خبره .

وإذا وعد أخلف : أي وإذا صدر منه وعد لأحد لا ينجزه
ولايفى بوعدده .

وإذا أوتمن خان : أي وإذا استودعه أحد أمانة من مال أو عهد
أو غير ذلك ليحفظها له ضيعها ولم ينصح فيها .
ولهما : أي وللبخاري ومسلم .

وإذا خاصم فجر : أي وإذا صار بينه وبين أحد خصومة ومنازعة
ومجادلة فسق وكذب وكذب وعصى وخالف وانبعث
في الباطل ومال عن الحق .

البحث

حديث عبد الله بن عمرو عند الشيخين بلفظ : «أربع من كنَّ
فيه كان منافقا خالصا ، ومن كانت فيه خصلةٌ منهن كانت فيه
خصلةٌ من النفاق حتى يدعها ، إذا أوتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا
عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر ، ولامعارضة بين حديث أبي هريرة
وحديث عبدالله بن عمرو لأن الإخبار بثلاث علامات لاينفى صحة
الإخبار بأربع علامات لأن كل علامة أمانة مستقلة فمن وجدت فيه
خصلة واحدة كانت فيه علامة واحدة ومن وجدت فيه خصلتان
كانت فيه علامتان وهكذا ، قال النووي : وقد أجمع العلماء على أن
من كان مصدقا بقلبه ولسانه وفعل هذه الخصال لا يحكم عليه بكفر
ولا هو منافق يخلد في النار اهـ .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - الترهيب من الكذب .
- ٢ - الترهيب من إخلاف الوعد .
- ٣ - الترهيب من خيانة الأمانة .
- ٤ - الترهيب من الفجور في الخصومة .
- ٥ - أن هذه الخصال من الكبائر .
- ٦ - أن هذه الخصال الأربع من خصال المنافقين .
- ٧ - يخشى على من تَخَلَّقَ بهذه الصفات أن يطبع على قلبه وأن يموت منافقا .
- ٨ - يجب على المسلم أن يتنزه عن صفات المنافقين .

٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» متفق عليه .

المفردات

- سباب المسلم : أي شتم المسلم المستور الحال ولعنه ، والظعن في عرضه من غير وجه شرعي .
- فسوق : أي خروج عن طاعة الله .
- وقتاله : أي واستحلال قتله بغير حق ، أو حمل السلاح عليه ومقاتلته .
- كفر : أي مروق من الدين أو جحود لحق الإخوة في الإسلام .

البحث

المقصود من هذا الحديث هو حماية عرض المسلم وظهره وصيانتة من الاعتداء عليه ، وقد يطلق لفظ الكفر ويراد به جحود النعمة فقد روى البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : «أرئت النار فإذا أكثر أهلها النساء ، يَكْفُرْنَ» قيل : أيكفرن بالله ؟ قال : «يكفرن العشير ويكفرن الإحسان ، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت : ما رأيت منك خيرا قط» وقد أطلق الله تبارك وتعالى على الطائفتين المتقاتلتين من المسلمين اسم المؤمنين فقال : ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ ثم قال : ﴿فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين﴾ ○ إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون﴾ وسيأتي مزيد بحث لهذا عند الكلام على الحديث العشرين من أحاديث هذا الباب إن شاء الله تعالى .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - التحذير الشديد من سب المسلم .
- ٢ - التحذير الشديد من قتال المسلم .
- ٣ - أن سب المسلم كبيرة من الكبائر .
- ٤ - وأن استحلال قتل المسلم خروج من الملة .
- ٥ - وأن مقاتلة المسلم جحود لحق الإخوة في الإسلام .

٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث» متفق عليه

المفردات

إيّاكم والظن: أي احذروا الظن، والمراد ظن السوء بالمسلم من غير برهان، واتهامه بلاينة، وأصل الظن هو التردد الراجع بين طرفي الاعتقاد الغير الجازم، والظنّة بكسر الظاء هي التهمة. والظنّين المتهم.

فإن الظن أكذب الحديث : قال الحافظ في الفتح : وأما وصف الظن بكونه أكذب الحديث مع أن تعمد الكذب الذي لا يستند إلى ظن أصلا أشد من الأمر الذي يستند إلى الظن فلإشارة إلى أن الظن المنهى عنه هو الذي لا يستند إلى شيء يجوز الاعتماد عليه، فيتعتمد عليه ويجعل أصلا ويجزم به فيكون الجازم به كاذبا، وإنما صار أشد من الكاذب لأن الكذب في أصله مستقبح مستغنى عن ذمه بخلاف هذا فإن صاحبه - بزعمه - مستند إلى شيء، فوصف بكونه أشد الكذب مبالغة في ذمه والتنفير منه، وإشارة إلى أن الاعتراض به أكثر من الكذب المحض لخفائه غالبا ووضوح الكذب المحض اه وسمي الظن

حديثا لكونه حديث نفس يشر غالبا قولاً وفعلاً غير مطابق للواقع .

البحث

هذا طرف من حديث أخرجه البخاري من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تحسسوا ، ولا تجسسوا ، ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا» وأورده من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تحسسوا ، ولا تجسسوا ، ولا تناجسوا ، ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا» وأورده مسلم من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تحسسوا ، ولا تجسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا» قال الحافظ في الفتح : (قوله : إياكم والظن) قال الخطابي وغيره : ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالبا ، بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به . وكذا ما يقع في القلب بغير دليل ، وذلك أن أوائل الظنون إنما هي خواطر لا يمكن دفعها وما لا يقدر عليه لا يكلف به ، ويؤيده حديث : تجاوز الله للأمة عما حدثت به أنفسها» وقد تقدم شرحه . وقال القرطبي : المراد بالظن هنا التهمة التي لاسبب لها كمن يتهم رجلا بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها ، ولذلك

عطف عليه قوله : «ولا تجسسوا» وذلك أن الشخص يقع له خاطر
 التهمة فيريد أن يتحقق فيتجسس ويبحث ويستمع فنهى عن ذلك.
 وهذا حديث يوافق قوله تعالى : ﴿اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض
 الظن إثم ، ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا﴾ فدل سياق الآية على
 الأمر بصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه
 بالظن ، فإن قال الظانّ : أبحث لأتّحقق ، قيل له : «ولا تجسسوا»
 فإن قال : تحققت من غير تجسس ، قيل له : «ولا يغتب بعضكم
 بعضا» اهـ ، هذا أمان يُعَرِّضُ نفسه للتهمة بأن يفعل أفعالا
 مشبوهة كأن يدخل على امرأة مغيبة ليست من محارمه ونحو ذلك فهو
 حري بأن يتهم ، كأن الحذر من إنسان لا يعد اتهاما له ، والله أعلم .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - يجب الابتعاد عن ظن السوء بالمسلم المستور الحال .
- ٢ - لا يجوز للمسلم أن يتهم مسلما بلا برهان .
- ٣ - لا ينبغي للمسلم أن يفعل ما يُعَرِّضُهُ للتهمة وسوء الظن .

٩ - وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله
 ﷺ يقول : «مامن عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش
 لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة» متفق عليه .

المفردات

مَأمِنٌ عَبيدٌ : أي مامن إنسان .

يستترعيه الله رعية : أي يجعله الله واليا على جماعة ، ويطلب منه رعايتها والمحافظة عليها .

يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته : أي يدركه الموت وهو غمد ناصح لمن ولي أمرهم حيث كان يغشهم ويخونهم ويسفك دماهم وينهتك أعراضهم ويحرمهم من حقوقهم ، ولا يقيم شرع الله فيهم ، فلا يأمرهم بالمعروف ولا ينهاهم عن المنكر، ولا يعلم جاهلهم ولا يدع سفههم ويزين لهم السوء ، ويظهر لهم خلاف ما يضرهم .
إلا حرم الله عليه الجنة : أي إلا منعه الله من دخول الجنة يوم القيامة .

البحث

أخرج البخاري هذا الحديث من طريق أبي الأشهب عن الحسن أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه فقال له معقل : إني محدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ : «سمعت النبي ﷺ يقول مامن عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة» ثم أخرجه من طريق هشام عن الحسن قال : أتينا معقل بن يسار نعوذه ، فدخل عبيد الله فقال له معقل : أحدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ ، فقال : «مامن وال يلى رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة» وقد أخرجه مسلم من طريق أبي الأشهب عن الحسن قال :

عاد عبيدالله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل : إني محدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ لو علمت أن لي حياة ماحدثتك ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «مامن عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاشٌّ لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة» ثم ساقه من طريق أبي المليح أن عبيدالله بن زياد دخل على معقل بن يسار في مرضه فقال له معقل : إني محدثك بحديث لولا أني في الموت لم أحدثك به ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «مامن أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة» وهذا الحديث من أحاديث الوعيد التي تقدم الكلام عليها أكثر من مرة ، وقد تقدم الكلام على ذلك في الحديث السادس والثلاثين من أحاديث كتاب البيوع في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه «من غش فليس مني» .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - تحريم الغش .
- ٢ - وأن الغش من الكبائر .
- ٣ - وأنه يجب على الراعي أن ينصح لرعيته .
- ٤ - عظم مسؤولية من يلي من أمر المسلمين شيئاً .

١٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :

«اللهم مَنْ وَلِيَّ من أمر أمتي شيئا فَشَقُّ عليهم فاشقُّ عليه»
أخرجه مسلم .

المفردات

مَنْ وَلِيَّ من أمر أمتي شيئا : أي من أسنَدَ إليه رعاية شيء من شئون المسلمين .

فشق عليهم : أي فأَدْخَلَ عليهم المشقة والمضرة وأوقعهم فيها .
فأشَقُّ عليه : فأَدْجَلَ عليه المشقة والمضرة في نفسه وأوقعه فيها .

البحث

أخرج مسلم رحمه الله هذا الحديث من طريق عبدالرحمن بن شماسة قال : أتيت عائشة أسأها عن شيء ، فقالت : ممن أنت ؟ فقلت : رجل من أهل مصر ، فقالت : كيف كان صاحبكم لكم في غَزَاتِكُمْ هذه ؟ فقال : مانقمننا منه شيئا ، إن كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير ، والعبد فيعطيه العبد ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة ، فقالت : أما إنه لا يميننى الذى فعل فى محمد بن أبى بكر ، أخى ، أن أخيرك ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى بيتي هذا : «اللهم من وَلِيَّ من أمر أمتي شيئا فَشَقُّ عليهم فاشقُّ عليه ، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فَرَقَّقْ بهم فَارُقُّ به»

ما يفيدُه الحديث

١ - تحذير الوالى من الجور على الرعية .

- ٢ - حث الوالي على الرفق بالرعية .
 ٣ - تحريم إدخال المشقة على المسلمين .
 ٤ - إدخال المشقة على المسلمين من الكبائر .

١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه» متفق عليه .

المفردات

إذا قاتل أحدكم : أي إذا أراد أحدكم أن يضرب أحدا ، فقاتل بمعنى ضارب ، ولكنها ليست على بابها من المفاعلة فليجتنب الوجه : أي فليبتعد عن ضرب الوجه وإصابته .

البحث

تقدم في بحث الحديث الثالث من أحاديث باب حد الشارب وبيان المسكر ذكر ألفاظ هذا الحديث عند الشيخين ، وذكرت هناك أن البخارى إنما أخرجه بلفظ : «إذا ضرب أحدكم فليقتق الوجه» وهي الرواية التى ساقها المصنف هناك ، وبينت هناك أسباب اجتناب الوجه عند الضرب .

ما يفيدُه الحديث

١ - ينبغى اجتناب وجه الإنسان عند ضربه فى حد أو تعزير أو غيرهما .

٢ - وأنه ينبغي الإحسان للناس حتى عند إقامة الحدود عليهم أو تعزيرهم .

١٢ - وعنه رضي الله عنه أن رجلا قال : يا رسول الله أوصني ، قال : «لاتغضب» فردّد مرارا ، قال : «لاتغضب» أخرجه البخارى .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .
أن رجلا : قيل هو جارية بن قدامة ، وقيل هو سفيان بن عبدالله الثقفي، وقيل هو أبوالدرداء، وأقواها الأول .
أوصني : أي دلني على عمل ينفعني ويدخلني الله به الجنة .
لاتغضب : أي لا تتأثر عندما يحصل لك مكروه من أحد ومراغمة بل احلم واصبر ولا تندفع في الشر ، والغضب ضد الرضا .

فردّد مرارا : أي فكرر الرجل السؤال يلتمس أنفع من ذلك أو أبلغ أو أعم .

فقال : لاتغضب : أي فلم يزد على قوله : لاتغضب .

البحث

تقدم في الحديث الثاني من أحاديث هذا الباب بيان أن الشديد هو الذى يملك نفسه عند دواعى الغضب . قال الحافظ فى الفتح :

وقال ابن حبان بعد أن أخرجه : أراد : لاتعمل بعد الغضب شيئا مما نهيت عنه لأنه ناه عن شيء جليل عليه ولاحيلة له في دفعه ، وقال بعض العلماء : خلق الله الغضب من النار ، وجعله غريزة في الإنسان ، فمهما قصد أو نوزع في غرض مااشتعلت نار الغضب وثار حتى يحمر الوجه والعينان من الدم ، لأن البشرة تحكى لون ماوراءها ، وهذا إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه ، وإن كان ممن فوقه تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب فيصفر اللون حزنا ، وإن كان على النظر تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ، ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير اللون ، والرعدة في الأطراف ، وخروج الأفعال عن غير ترتيب ، واستحالة الحلقة حتى لو رأى الغضبان نفسه في حال غضبه لسكن غضبه حياء من قبح صورته ، واستحالة خلقته ، هذا كله في الظاهر ، وأما الباطن فقبحه أشد من الظاهر لأنه يولد الحقد في القلب ، والحسد ، وإضرار السوء على اختلاف أنواعه ، بل أول شيء يقبح منه باطنه ، وتغير ظاهره ثمرة تغير باطنه ، وهذا كله أثره في الجسد ، وأما أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يستحي منه العاقل ويندم قائله عند سكون الغضب ، ويظهر أثر الغضب أيضا في الفعل بالضرب أو القتل ، وإن فات ذلك بهرب المغضوب عليه رجع إلى نفسه فيمزق ثوب نفسه ويلطم خده ، وربما سقط صريعا ، وربما أغمى عليه ، وربما كسر الآنية ، وضرب من

ليس له في ذلك جريمة ، ومن تأمل هذه المفاصد عرف مقدار مااشتملت عليه هذه الكلمة اللطيفة من قوله ﷺ : «لاتغضب» من الحكمة واستجلاب المصلحة في درء المفسدة مما يتعذر إحصاؤه والوقوف على نهايته اهـ

مايفيده الحديث

- ١ - التحذير من الاندفاع عند الغضب .
- ٢ - وجوب التحلي بالرضا والصبر عند حدوث دواعي الغضب .
- ٣ - في تعاليم الإسلام خير الدنيا والآخرة .

١٣ - وعن خولة الأنصارية رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «إن رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة» أخرجه البخاري .

المفردات

خولة الأنصارية : هي أم محمد خولة بنت قيس بن قهد بن قيس ابن ثعلبة بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصارية النجارية رضي الله عنها . ويقال لها خويلة ، أسلمت وبايعت رسول الله ﷺ ، وتزوجت حمزة بن عبدالمطلب سيد الشهداء رضي الله عنه فولدت له يعلى وعمارة وابنتين ولما استشهد

رضي الله عنه تزوجت بعده حنظلة بن النعمان بن عمرو بن مالك بن عامر بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق فولدت له محمدا وكانت تكنى به ، ووالدها قيس لقبه ثامر كما جزم به علي بن المديني وقهد بالقاف .

يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بغير حق : أي يندفعون في تحصيل مال الله بالباطل ويتوسعون في الحصول عليه من طرق غير مشروعة، ومال الله تعالى قديراد به الخمس والزكاة وأموال الوقف والغنائم قبل قسمتها .
فلهم النار يوم القيامة : أي فهم يستحقون دخول جهنم في الآخرة .

البحث

أخرج البخاري هذا الحديث في كتاب الخمس في (باب قول الله تعالى : فإن لله خمس) من طريق عبد الله بن يزيد عن سعيد بن أبي أيوب عن أبي الأسود عن ابن أبي عياش واسمه نعمان عن خولة الأنصارية رضي الله عنها قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : «إن رجلا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بغير حق ، فلهم النار يوم القيامة» .

ما يفيد الحديث

- ١ - أنه لا يجوز لأحد أن يستولى على مال إلا بطريق مشروع .
- ٢ - أن الاستيلاء على أموال الوقف ونحوها من غير طريق مشروع هو من الكبائر .

١٤ - وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يرويه
عن ربه قال : «ياعبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم
مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالِمُوا» أخرجه مسلم .

المفردات

فيما يرويه عن ربه : أي فيما يخبر به رسول الله ﷺ عن ربه
من الحديث القدسي .

قال : أي الله تعالى في الحديث القدسي .

حرمت الظلم على نفسي : أي تقدست عنه وتعاليت ونزهت
نفسى عنه، وقد تقدم أن الظلم هو الجور ومجاوزة
الحد ووضع الشيء في غير موضعه .

وجعلته بينكم محرما : أي وحرمت عليكم أن يظلم بعضكم بعضا
فلا تظالموا : أي فلا تتلبسوا بالظلم ، ولا يعتد بعضكم على بعض
وأصل «تظالموا» تظالموا فحذفت إحدى التاءين
تخفيفا .

البحث

أخرج مسلم هذا الحديث من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي
ذر عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال :
«ياعبادي إني حرمتُ الظلم على نفسي وجعلته بينكم مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالِمُوا»
ياعبادي كلكم ضالٌ إلا من هديته فاستهدوني أهدكم ، يعبادي

كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم ، يا عبادى كلكم
 عار إلا من كسوته فاستكسونى أكسكم ، يا عبادى إنكم تخطون
 بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى أغفرلكم ،
 يا عبادى إنكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى ،
 يا عبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب
 رجل واحد منكم مازاد ذلك فى ملكى شيئا ، يا عبادى لو أن أولكم
 وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد مانقص
 ذلك من ملكى شيئا ، يا عبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم
 قاموا فى صعيد واحد فسألونى فأعطيت كل إنسان مسألته مانقص
 ذلك مما عندى إلا كما ينقص الخيط إذا أدخل البحر ، يا عبادى إنما
 هى أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفىكم إياها فمن وجد خيرا فليحمد
 الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه ثم ساقه من طريق أبى
 أسماء عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ فيما يروى عن ربه
 تبارك وتعالى : إني حرمت على نفسى الظلم وعلى عبادى فلا تظالموا
 قال مسلم : وساق الحديث بنحوه ، وحديث أبى إدريس الذى
 ذكرناه أتم من هذا اهـ

ما يفيدته الحديث

- ١ - تحريم الظلم .
- ٢ - وأن الظلم صفة قبيحة لا يليق بمسلم أن يتخلق بها .

١٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أتدرون ما الغيبة ؟» قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُهُ» قيل : «أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟» قال : «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدَاغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدَبَهْتَهُ» أخرجه مسلم .

المفردات

أتدرون ما الغيبة : أي أتعرفون ما الغيبة التي حرمها الله عزوجل في كتابه الكريم حيث قال : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا يَجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ . والغيبة بكسر الغين وفتح الباء .

ذكرك أخاك بما يكره : أي أن تصف المسلم بصفة يبغضها ولايجبها في حال غيابه عنك ولذلك قيل في تعريفها أيضا : هي ذكرك أخاك بالعيب في ظهر الغيب .

أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ : أي أهذا التعريف يشمل حالة ما إذا كان أخى المسلم متصفا بالوصف الذى وصفته به أم هو خاص بما إذا وصفته بوصف لا يكون متصفا به في الواقع ؟ .

قال : أي رسول الله صلى الله عليه وسلم .
إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتة : أي إن الغيبة هي أن تصفه

بوصف يكرهه ، وهذا الوصف موجود فيه كأن
 تقول فيه : القصير ، وهو قصير في الواقع ، أو
 تقول : الأبرص ، وهو أبرص في الواقع ونحو ذلك .
 وإن لم يكن فيه فقد بهتته : أي وإن لم يكن أخوك المسلم
 متصفا بالوصف الذي وصفته به فقد افتريت عليه
 الكذب ، فلا يكون من باب الغيبة وإنما يكون من
 باب البهتان والافتراء عليه .

البحث

هذا الحديث من الأحاديث التي جاءت محذرة من أذى المسلم
 سواء كان حاضرا أم غائبا ، وسواء كان حيا أم ميتا ، وقد استنتت
 الشريعة من ذلك أمورا ، منها : التظلم من الغنى المماطل فقد قال
 رسول الله ﷺ : «مطل الغني ظلم» وفي لفظ : «لِي الْوَاجِدُ يُحِلُّ
 عرضه وعقوبته» ومنها التحذير من الاغترار به كتجريح الرواة وقد قال
 رسول الله ﷺ : «بئس أخو العشيبة ، ومنها الاستشارة كقول رسول
 الله ﷺ لفاطمة بنت قيس لما استشارته في شأن زواجها وقد خطبها
 معاوية وأبوجهم فقال : «أما معاوية فصعلوك لا مال له وأما أبوجهم
 فلا يرضع عصاه عن عاتقه أو ضراب للنساء» وأشار عليها بأسامة بن
 زيد رضي الله عنهما ، وقد جمع ابن أبي شريف الأمور المستثناة من
 الغيبة في قوله :

الذم ليس بغيبة في ستة :: متظلم ومُعَرِّف ومُحَذِّر
 ولمُظهِر فسقًا ، ومُسْتَفْتٍ وَمَنْ :: طَلَبَ الإِعَانَةَ فِي إِزَالَةِ مُنْكَرٍ

ما يفيدُه الحديث

- ١ - التحذير من الغيبة وأنها من الصفات القبيحة والأخلاق السيئة .
- ٢ - التحذير من البهتان وأنه من الصفات القبيحة والأخلاق السيئة .

١٦ - وعنه رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
«لاتحاسدوا ، ولاتناجشوا ، ولاتباغضوا ولاتدابروا ، ولايبيع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخوانا ، المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يحقره ، التقوى ها هنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات
«يَحْسَبُ امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه» أخرجه مسلم .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضى الله عنه .
لاتحاسدوا : أي لا يحسد بعضكم بعضا .
ولاتناجشوا : أي ولايزد بعضكم على بعض في ثمن السلع وهو لا يرغب في شرائها وإنما يريد دفع غيره لشرائها .
ولاتدابروا : أي ولايُعرضُ بعضكم عن بعض عند التلاقي ولاتهاجروا
وكونوا عباد الله إخوانا : أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة

ومعاشرتها في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون
في الخير كأنكم أبناء رجل واحد .

لا يظلمه : أي لا يتعدى عليه .

ولا يخذله : أي ولا يترك إعانته ونصرته في الحق مادام قادرا على ذلك
ولا يحقره : أي ولا يزدريه .

بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم : أي إن الإنسان
يبلغ الذروة من الشر إذا احتقر أخاه المسلم .

البحث

قد تقدم ماتضمنه هذا الحديث العظيم في جمل من الأحاديث
المتقدمة كالحديث الرابع والعشرين والتاسع والعشرين من أحاديث
كتاب البيوع ، والحديث الثامن والثاني عشر من أحاديث باب البر
والصلة ، والحديث الأول والثالث والرابع والسابع والثامن والرابع عشر
من أحاديث هذا الباب ، وهذا اللفظ الذي ساقه المصنف قد أخرج
مسلم من طريق داود (يعني ابن قيس) عن أبي سعيد مولى عامر بن
كثير عن أبي هريرة وفي لفظ لمسلم من طريق أسامة (وهو ابن زيد) أنه
سمع أباسعيد مولى عبدالله بن عامر بن كثر يقول : سمعت أبا هريرة
يقول : قال رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث داود وزاد ونقص ،
ومما زاد فيه : «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ، ولكن ينظر
إلى قلوبكم» وأشار بأصابعه إلى صدره اهـ

ما يفيد الحديث

١ - تحريم الحسد وأنه من الصفات القبيحة .

- ٢ - تحريم النجش وأنه من الصفات القبيحة .
- ٣ - تحريم التباغض وأنه من الصفات القبيحة .
- ٤ - تحريم التهاجر وأنه من الصفات القبيحة .
- ٥ - تحريم بيع الإنسان على بيع أخيه وأنه من الصفات القبيحة .
- ٦ - وجوب رعاية حق أخوة الإسلام .
- ٧ - تحريم الظلم وأنه من الصفات القبيحة .
- ٨ - تحريم خذلان المسلم وأنه من الصفات القبيحة .
- ٩ - تحريم احتقار المسلم وأنه من الصفات القبيحة .
- ١٠ - أن احتقار المسلم من الكبائر .
- ١١ - حرمة دم المسلم وماله وعرضه .

١٧ - وعن قطبة بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : «اللهم جنّني مُنكرات الأخلاق ، والأعمال ، والأهواء ، والأدواء» أخرجه الترمذي وصححه الحاكم واللفظ له .

المفردات

قُطْبَة بن مالك : هو عم زياد بن علاقة من بني ثعلبة من غطفان فهو ثعلبي غطفاني وقد سكن الكوفة
رضي الله عنه ..

جنّني منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء : أي باعد بيني وبين

الأخلاق المنكرة التي لاتحبها والأعمال السيئة التي لاترتضيها وجميع الأهواء ، وإضافة الأخلاق والأعمال إلى منكرات من إضافة الصفة للموصوف يعني الأخلاق المنكرة والأعمال المنكرة فإن بعض الأخلاق منكر وبعضها حسن وبعض الأعمال منكر وبعضها حسن أما الأهواء فكلها قبيحة نهي الله عزوجل عنها حيث قال : «ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله» والأهواء جمع هوى ، واتباع الهوى هو السير وراء الشهوة من غير بصيرة .

والأدواء : هي جمع داء والمراد بها الأسقام. والأمراض المنفرة كالجذام والبرص وكذلك الأمراض المهلكة كذات الجنب والسل .

البحث

قال الترمذي : حدثنا سفيان بن وكيع نا أحمد بن بشير وأبوأسامة عن مسعر عن زياد بن علاقة عن عمه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق ، والأعمال ، والأهواء» هذا حديث حسن غريب ، وعم زياد بن علاقة هو قطبة بن مالك صاحب النبي صلى الله عليه وسلم اهـ .

مايفيده الحديث

- ١ - استحباب الدعاء بهذه الصيغة .
- ٢ - الحرص على اجتناب منكرات الأخلاق والأعمال .
- ٣ - التحذير من اتباع الهوى .

١٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا تمار أخاك ولا تمازجه ، ولا تعدّه موعدا فتخلفه» أخرجه الترمذي بسند ضعيف .

المفردات

لاتمار أخاك : أي لاتجادل أحدا من المسلمين .
ولاتمازجه : أي ولا تُداعِبُهُ .
ولا تعدّه موعدا فتخلفه : أي ولا تتحدّد معه موعدا لشيء وتخلف هذا الموعد .

البحث

قال الترمذي : حدثنا زياد بن أيوب البغدادي ثنا المحاربي عن ليث وهو ابن أبي سليم عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : «لاتمار أخاك ، ولاتمازجه ، ولاتعدّه موعدا فتخلفه» هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه اهـ وفي سند هذا الحديث ليث بن أبي سليم بن زُئيم قال في التقريب : صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك اهـ وقد ثبت النهي عن المراء والجدال إلا بالتى هي أحسن في قوله عزوجل : ﴿ولاتجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هي أحسن﴾ وسيأتى لفظ الحديث السادس والثلاثين من أحاديث هذا الباب : «أبغض الرجال إلى الله الألدّ الخصيم» وقد شدّد الله النكير على المجادلين في الحج فقال : ﴿فلارفت ولافسوق ولاجدال في الحج﴾

وأما المزاح فقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يمزح ولا يقول إلا حقا ،
أما المزاح المشتغل على الكذب أو على حركات لاتليق بالمروءة فإنه
لايجل للمسلم ، وأما خلف الوعد فقد تقدم في الحديث السادس من
أحاديث هذا الباب أنه من صفات المنافقين .

١٩ - وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : «خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ :
الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ» أخرجه الترمذى وفى سنده ضعف .

المفردات

- خصلتان : أي صفتان .
- لا يجتمعان في مؤمن : أي لا يتصف بهما مؤمن .
- البخل : أي شدة الحرص والإمساك وكرهية البذل .
- وسوء الخلق : أي وقبح السلوك .

البحث

قال الترمذى : حدثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا أبو داود ثنا
صدقة بن موسى ثنا مالك بن دينار عن عبدالله بن غالب الخُدَّانِي
عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : «خَصْلَتَانِ
لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ : البخل وسوء الخُلُقِ» وفى الباب عن أبى هريرة ،
هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى اهـ

٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «المُسْتَبْتَانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِيِّ مَا لِمَ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ» أخرجه مسلم .

المفردات

المستبتان : أي الشخصان اللذان يتسابان ويتشامتان .
ماقالا : أي ما حصل منهما من سب و شتم .
فعلى البادئ : أي فإثم السباب الواقع منهما مختص بالبادئ
يتحمله وحده وليس على الذي لم يبدأ منهما شيء
من الإثم لأنه مظلوم وقد أذن الله له في الرد بقدر
ظلامته .

مالم يعتد المظلوم : أي مالم يتجاوز الذي لم يكن بدأ بالسب فإن
اعتدى وتجاوز في سبه القدر الذي بدأ به صاحبه
فحينئذ يتحمل إثم ما تجاوز به .

البحث

إنما يتحمل البادئ بالسب إثم سبّه وإثم ماسبه به صاحبه لأن الله تبارك وتعالى قد أذن للثاني بالرد على الأول البادئ بقدر سبه حيث يقول عز وجل : ﴿والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون﴾ ○ وجزاء سيئة سيئةً مثلها ﴿ وقال : ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾ فلا يجوز للثاني أن يزيد في مقابلة سيئة صاحبه

بأكثر منها ، فإن زاد تحمل إثم مازاده من السب ، على أن الله تبارك وتعالى قد حض على العفو والصفح حيث قال : ﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين﴾ وقال : ﴿ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور﴾ .

ما يفيد الحديث

- ١ - يجوز لمن بدأه إنسان بالسب أن يرد عليه بقدر سبه .
- ٢ - وأن إثم المتساين يتحملة البادئ منهما .
- ٣ - لا يجوز للمظلوم أن يتجاوز قدر ماناله من السب .
- ٤ - إن تجاوز المظلوم في سبه تحمل إثم الزيادة .

٢١ - وعن أبي صيرمة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من ضارَّ مسلماً ضارَّهُ الله ، ومن شاقَّ مسلماً شقَّ الله عليه» أخرجه أبوداود والترمذى وحسنه .

المفردات

أبوصيرمة : بكسر الصاد وسكون الراء المازلى الأنصارى صحابى اسمه مالك بن قيس وقيل قيس بن صرمة وكان شاعرا وهو من بني مازن بن النجار رضي الله عنه .
من ضارَّ مسلماً : أي من أدخل على مسلم مضرة في نفسه أو عرضه أو ماله بغير حق .

ضَارَّةُ الله : أي أدخل الله عليه مضرةً مثلها وجزاه من جنس فعله .

ومن شاق مسلماً : أي ومن أدخل المشقة على مسلم وألحق به الحرج من غير حق .

شق الله عليه : أي أدخل الله عليه المشقة وألحق به الحرج .

البحث

أخرج أبو داود هذا الحديث من طريق قتبية بن سعيد عن الليث عن يحيى بن محمد بن يحيى بن حبان عن لؤلؤة عن أبي صرمة صاحب النبي ﷺ أنه قال : «من ضارَّ أضرَّ الله به ، ومن شاقَّ شاقَّ الله عليه» اهـ وقال الترمذي : حدثنا قتبية ثنا الليث عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن لؤلؤة عن أبي صرمة أن رسول الله ﷺ قال : «من ضارَّ ضارَّ الله به ، ومن شاقَّ شاقَّ الله عليه» وفي الباب عن أبي بكر، هذا حديث حسن غريب اهـ وقد تقدم في بحث الحديث الرابع من أحاديث باب إحياء الموات ما جاء في كتاب الله تبارك وتعالى من تحريم المضارة ، وأن تحريمها قد أطبق عليه علماء الإسلام .

ما يفيدته الحديث

- ١ - أن إلحاق المشقة أو إدخال الضرر على المسلم من أقبح الصفات .
- ٢ - وأن أذية المسلم من الكبائر .
- ٣ - تهديد من يؤذي مسلماً بأن الله تبارك وتعالى يجازيه من جنس عمله .

٢٢ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن الله يبغض الفاحش البذيء» أخرجه الترمذي وصححه ، وله من حديث ابن مسعود رفعه : «ليس المؤمن بالطَّعَانِ ولا بِاللُّعَانِ ولا الفاحش ، ولا البذيء» وحسنه وصححه الحاكم ورجَّح الدارقطني وقفه .

المفردات

- يبغض : أي يكره ويمقت .
- الفاحش : يطلق الفاحش على البخيل جدا وعلى المعتدى في الجواب وعلى من يظهر القبح وعلى من يتكلم بالكلام القبيح ويطلق الفحش أيضا على كل ماخرج عن مقداره حتى يستقبح ويدخل في القول والفعل والصفة ، يقال : طويل فاحش الطول إذا أفرط في طوله ، ولكن استعماله في القول أكثر .
- البذيء : أي الفاحش فهو تأكيد لما قبله ويروى : البذئ كَرَضِي وهو بمعنى البذيء .
- ولله : أي وللترمذي .
- رفعَه : أي أسنده إلى رسول الله ﷺ .
- بالطَّعَانِ : أي السَّبَاب .
- ولاباللُّعَانِ : أي ولابالذي يكثر اللعن .

ولا الفاحش ولا البذيء : هو عطف تفسير فهما بمعنى واحد كما تقدم .

البحث

حديث أبي الدرداء أخرجه الترمذي من طريق عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن المملك عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال : ماشيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن فإن الله يبغض الفاحش البذيء» وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وأنس وأسامة بن شريك ، هذا حديث حسن صحيح اهـ وحديث ابن مسعود عند الترمذي أخرجه عن شيخه محمد بن يحيى الأزدي البصري ثنا محمد بن سابق عن إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء» ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب وقدرى عن عبدالله من غير هذا الوجه اهـ وقد أخرج البخاري ومسلم واللفظ لمسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودَّعه أو تركه الناس اتقاء فُحْشِهِ» وقال البخاري : (باب لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفاحشا ثم ساق بسنده إلى عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش» ثم ساق من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لم يكن النبي صلى الله

عليه وسلم سبًّا ولا فحاشًا ولا لعانًا» اهـ والله تبارك وتعالى يقول :
«لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن الله عزوجل يبغض الفاحش البذيء .
- ٢ - أن المؤمن الحق هو من تحلى بالأخلاق الكريمة والصفات الحميدة .
- ٣ - أنه لا يليق بالمؤمن أن يكون سبابا أو لعانا أو طعانا .
- ٤ - أن الفحش لا يكون في شيء إلا شأنه .
- ٥ - وأن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه .

٢٣ - وعن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم «لا تَسُبُّوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قَدَّموا»
أخرجه البخاري .

المفردات

لاتسبوا الأموات : أي لاتشتموهم وتذكروا عيوبهم .
أفضوا إلى ما قدموا : أي انتهوا وقدموا ووصلوا إلى ما عملوا من خير
أو شر .

البحث

تقدم هذا الحديث في كتاب الجنائز برقم ٥٨ وهو آخر أحاديث
كتاب الجنائز ، وقد أوضحت هناك ما يتعلق به .

ما يفيد به الحديث

- ١ - أنه لا يليق بالمسلم أن يكون سبأاً للأحياء أو للأمم .
- ٢ - حرص الإسلام على إشاعة المودة والرفق بين المسلمين .

٢٤ - وعن حذيفة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يدخل الجنة قتات» متفق عليه .

المفردات

قتات : أي نمام . يقال : قَتَّ الحديث يقته إذا زَوَّرَهُ وهَيَّأَهُ ونقله ، ويطلق القت على الكذب أيضا ، قال في القاموس : ورجل قَتَاتٌ وَقَتَوْتُ وَقَتَيْتِي نمام أو يَسْمَعُ أحاديث الناس من حيث لا يعلمون سواء نَمَّهَا أم لم يَنْمَّهَا اهـ وقد عرفت التهمة بأنها نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض للإفساد بينهم .

البحث

أخرج مسلم هذا الحديث من طريق أبى وائل عن حذيفة بلفظ : «لا يدخل الجنة نمام» وأكثر أهل العلم على أن القتات هو النمام قال الحافظ فى الفتح : وقيل الفرق بين القتات والنمام أن النمام الذى يحضر القصة فينقلها ، والقتات الذى يتسمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ماسمعه ، قال الغزالي ماملخصه : ينبغي لمن حملت إليه تهمة أن لا يصدق من نَمَّ له ، ولا يظن بمن نَمَّ عنه ما نقل عنه ، ولا يبحث عن

تحقيق ما ذكر له ، وأن ينهيه ويقبح له فعله ، وأن يغيضه إن لم ينزجر ، وأن لا يرضى لنفسه ما نهى التمام عنه فينم هو على التمام فيصير تماما ، قال النووي : وهذا كله إن لم يكن في النقل مصلحة شرعية وإلا فهي مستحبة أو واجبة كمن اطلع من شخص أنه يريد أن يؤذي شخصا ظلما فحذره منه ، وكذا من أخبر الإمام أو من له ولاية بسيرة نائبه مثلا فلا منع من ذلك اهـ وقد قال البخاري : (باب التهمة من الكبائر) وساق من طريق مجاهد عن ابن عباس قال : خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة فسمع صوت إنسانين يُعذِّبان في قبورهما فقال : «يُعذِّبان وما يعذبان في كبيرة وإنه لكبير ، كان أحدهما لا يستر من البول ، وكان الآخر يمشي بالتهمة» ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين أو ثنتين فجعل كِسْرَةً في قبر هذا ، وكسرة في قبر هذا ، فقال : «لعله يُخَفَّفُ عنهما ما لم يَبْسَأ» ثم قال البخاري : (باب ما يكره من التهمة ، وقوله تعالى : ﴿هَٰمَازٌ مَّشَاءٌ بَنَمِيمٍ﴾) ثم ساق حديث الباب من طريق همام عن حذيفة رضى الله عنه . وقوله صلى الله عليه وسلم : «لا يدخل الجنة قتات» من أحاديث الوعيد . قال الحافظ المنذري أجمعت الأمة على أن التهمة محرمة وأنها من أعظم الذنوب عند الله اهـ وقد حذر الله تبارك وتعالى من التمام حيث قال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ وهذا يدل على أن التمام فاسق حتى ولو كان صادقا . وعلاج التمام هو بالكف عن الحديث عن الناس ولله در الشاعر حيث يقول :

لى حيلة فيما يَنِمُّ :: وليس فى الكذاب حيله
من كان يخلق مايقو :: ل فحيلتي فيه قليله

مايفيده الحديث

- ١ - أن التميمه من الأخلاق السيئه .
- ٢ - وأنه لايليق بالمسلم أن يكون نماما .
- ٣ - وأن التميمه من الكبائر .

٢٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللهُ عَنْهُ عَذَابَهُ» أخرجه الطبراني فى الأوسط ، وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن الدنيا .

المفردات

من كف غضبه : أي منع غضبه وقَهَرَهُ عند حدوث دواعيه
وملَّك نفسه .

كف الله عنه عذابه : أي دفع الله عنه عذابه يعنى يوم القيامة
ولـه : أي ولحديث أنس عند الطبراني فى الأوسط .

ابن أبى الدنيا : هو أبوبكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان

ابن أبى الدنيا القرشي الأموي مولاهم صاحب

التصانيف ، ومؤدب أولاد الخلفاء ، ولد سنة ثمان

ومائتين وسمع سعيد بن سليمان وعلى بن الجعد

وسعيد بن محمد الجرمي وخلف بن هشام وخالد بن خدّاش وغيرهم ، وحدث عنه الحارث بن أبي أسامة مع تقدمه عليه والحسين بن صفوان البرذعي وأبو بكر النجاد وأحمد بن خزيمّة وأبو بكر الشافعي وغيرهم . قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه مع أبي وهو صدوق وكان فصيحاً بليغاً في الوعظ ، وقد سألت الرشيد ولده عنه قال له : كيف محبتك لمؤدبك ؟ قال : كيف لأحبه وهو أول من فتق لساني بذكر الله ، وهو مع ذلك إذا شئت أضحكك وإذا شئت أبكاك فأمر بإحضاره وطلب منه أن يحدثه فابتدأ في أخبار الخلفاء ومواعظهم فبكى بكاء شديداً ، ثم ابتدأ فذكر نوادر الأعراب فضحك ضحكا كثيراً . وقد توفي ابن أبي الدنيا في جمادي الأولى سنة إحدى وثمانين ومائتين رحمه الله .

البحث

تقدم الكلام على التحذير من الغضب في الحديث الثاني والثاني عشر من أحاديث هذا الباب وأطلت الكلام على مضار الغضب هناك .

٢٦ - وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة حَبٌّ ولا بجيل ، ولا سيء الملكة » أخرجه

الترمذي ، وفرقه حديثين ، وفي إسناده ضعف .

المفردات

أبو بكر الصديق رضي الله عنه : هو أفضل الأمة بعد رسول الله ﷺ ورأس العشرة المبشرين بالجنة ، ورفيق رسول الله ﷺ في الغار عبدالله بن أبي قحافة (عثمان) بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة ابن كعب بن لؤي القرشي التيمي ، وأمه أم الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ، ولقبه عتيق وهو خليفة رسول الله ﷺ وقد أسلم أول المسلمين ، وقد بايعه المسلمون بعد رسول الله ﷺ قال ابن سعد في الطبقات : أخبرنا وكيع بن الجراح عن أبي بكر الهذلي عن الحسن قال : قال علي : لما قبض النبي ﷺ نظرنا في أمرنا فوجدنا النبي ﷺ قد قدم أبابكر في الصلاة ، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله ﷺ لدينا فقدّمنا أبابكر اهـ وقد أمره رسول الله ﷺ على الحج سنة تسع من الهجرة ، واستمرت خلافته بعد رسول الله ﷺ سنتين قمع الله به المرتدين ، وقد كان مولد أبي بكر رضي الله عنه بعد حادث الفيل بثلاث سنوات ، وتوفي

مساء ليلة الثلاثاء لثاني ليال بقين من جمادي الآخرة
سنة ثلاث عشرة من الهجرة فكانت خلافته سنتين
وثلاثة أشهر وعشر ليال ، وتوفي وهو ابن ثلاث
وستين سنة رضي الله عنه .

خَبٌ : هو الخَدَّاعُ الجُرِّيزُ أي الخبيث .

ولاسيء الملكة : أي ولامن يسيء إلى ممالكه ومن تحت يده من
الخدم وغيرهم فلايرحمهم ولايحسن إليهم ولايفى لهم
بنفقتهم .

وفرقه حديثين : أي قَطَّعه قطعتين وجعل كل قطعة حديثا .

البحث

جعل الترمذي رحمه الله هذا الحديث حديثين : قال في الأول
منهما : حدثنا أحمد بن منيع ثنا يزيد بن هارون عن همام بن يحيى
عن فرقد عن مرة عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ قال :
«لايدخل الجنة سيء الملكة» هذا حديث غريب وقدتكلم أيوب
السختياني وغير واحد في فرقد السبخي من قبل حفظه اه وقال في
الثاني منهما : حدثنا أحمد بن منيع ثنا يزيد بن هارون ثنا صدقة بن
موسى عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لايدخل الجنة خَبٌ ولاينخيل
ولامَنَّانٌ» هذا حديث حسن غريب اه

٢٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «من تَسَمَّعَ حديث قوم وهم له كارهون صُبَّ في أذنيه الآنكُ يوم القيامة» يعني الرصاص . أخرجه البخاري .

المفردات

تسمع حديث قوم : أي أصغى إلى قوم يتكلمون .
وهم له كارهون : أي وهم لا يحبون أن يسمع حديثهم .
صُبَّ في أذنيه : أي أُلقيَ في أذنيه .
الآنكُ : بالمد وضم النون هو الرصاص يعني المُحمَى في النار والنحاس المَعْلَى .

البحث

أورد البخاري رحمه الله هذا الحديث في كتاب التعبير في (باب من كذب في حلمه) قال : حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : «من تحلَّم بحلْم لم يره كُلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرون منه صُبَّ في أذنه الآنك يوم القيامة ، ومن صَوَّرَ صورةَ عُدْبٍ وكُلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ» ولاشك أن حال الناس لا يخلو من وجود أشخاص يضطرون إلى التدارس في حال من أحوالهم الخاصة كتشاور في شأن زواج أو عقد صفقة لا يحبون أن يطلع عليها أحد فحمى الإسلام لهم حرمتهم وحرَّم على المسلم أن يحاول استراق أسرارهم ، وكشف سترهم ، وتوعد

من يتسمع لحديث قوم وهم له كارهون بأن يكون جزاؤه يوم القيامة أن ذائب الرصاص أو النحاس المغلي يصب في أذنيه .

مايفيده الحديث

- ١ - يحرم على المسلم أن يتسمع إلى حديث قوم وهم له كارهون
- ٢ - أن الاستماع إلى حديث قوم كارهين لذلك الاستماع من الكبائر .
- ٣ - حماية الإسلام لحقوق الناس .

٢٨ - وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «طُوبَى لمن شغله عَيْبُهُ عن عيوب الناس» أخرجه البزار بإسناد حسن .

المفردات

طُوبَى : قال في القاموس : والطُوبَى الطَّيْبُ وجمع الطَّيْبَةُ .
وتأنيث الأطيب ، والحُسْنَى والخَيْرُ والخَيْرَةُ وشجرة في الجنة ، أو الجنة بالهندية كَطَيْبِي ، وطوبى لك اهـ لمن شغله عيبه : أي لمن ألهاه عيبه فاشتغل بإصلاح حاله وصرفه مافيه من نقص .

عن عيوب الناس : أي عن الاشتغال بعيوب الناس ومافيه من نقص وتَبَّع عوراتهم .

البحث

الإنسان السُّويُّ هو الذي يبذل قصارى جهده فيما يُسَعِدُهُ في معاشه ومعاده ، والإنسان غير السُّويِّ هو الذي يشتغل بعيوب الناس عن عيبه ، ويتتبع عورات الناس ، ويظن أنه الكامل وأن الناس ناقصون ، ولذلك قيل في مثله : يرى القذى في عين أخيه ولا يبصر الخشبة في عينه ، على أن من تتبّع عورات الناس تتبّع الله عورته ، ومن تتبّع الله عورته فضحه .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - ينبغي للإنسان أن يكون مشغولا بصلاح خاصته أولا .
- ٢ - لا يجوز للإنسان أن يتتبع عورات الناس .
- ٣ - الوعد الكريم لمن شغله عيبه عن عيوب الناس .

٢٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من تعاضم في نفسه ، واختال في مشيِّته لَقِيَ الله وهو عليه غضبان» أخرجه الحاكم ورجاله ثقات .

المفردات

تعاضم في نفسه : أي تكبر في نفسه وعدَّ نفسه عظيما كبيرا ، مع الارتفاع عن الناس واحتقارهم .
اختال في مشيِّته : أي وتبختر في مشيِّته .
لقى الله وهو عليه غضبان : أي جاء يوم القيامة والله تعالى ساخط عليه .

البحث

قد أخرج البخاري ومسلم واللفظ للبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ : «بينما رجل يمشي في حُلَّة تعجبه نفسه ، مُرَجَّلٌ جُمَّتُهُ ، إذ خسف الله به فهو يتجلجل إلى يوم القيامة» ولفظ مسلم : «بينما رجل يمشي قد أعجبه جُمَّتُهُ وُردَّاه إذ خسف به الأرض فهو يتجلجل في الأرض حتى تقوم الساعة» .

ما يفيد الحديث

- ١ - تحريم الكبر .
- ٢ - وأنه من الكبائر .

٣٠ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «العجلة من الشيطان» أخرجه الترمذي وقال : حسن .

المفردات

- العجلة : أي التسرع والاندفاع في الأمور .
من الشيطان : أي من عمل الشيطان .

البحث

إن العجلة المذمومة هي ما كانت في الاندفاع في الأمور دون تبصر وتروٍّ وكانت في غير المسارعة إلى طاعة الله والمسابقة إلى الخيرات ، أما المسارعة إلى طاعة الله ، والمسابقة إلى الخيرات فهي ممدوحة

حيث يقول الله تبارك وتعالى : ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين﴾ وكما قال تعالى : ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للذين آمنوا بالله ورسوله﴾ وكما قال تعالى : ﴿إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون والذين هم بآيات ربهم يؤمنون ○ والذين هم برحمتهم لا يشركون ○ والذين يُؤثثون ما آتوا وقلوبهم وجيلَةٌ أنهم إلى ربهم راجعون ○ أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون﴾ وكما قال تعالى : ﴿وما أعجلك عن قومك ياموسى ○ قال هم أولاء على أثرى وعجلت إليك رب لترضى﴾ .

مايستفاد من ذلك

- ١ - كراهية الاندفاع في الأمور دون روية أو تبصر .
- ٢ - أن المسارعة إلى الخيرات والعجلة إليها ليست من أمر الشيطان .

٣١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الشؤم سوء الخُلُق» أخرجه أحمد وفي سنده ضعف .

المفردات

الشؤم : هو ضد اليُمن، واليمن البركة والقوة والخير ، وتشاءم تَطَيَّر فالتَطَيَّرُ والشؤم بمعنى واحد .
سوء الخُلُق : أي الخُلُق القبيح .

البحث

كان من أهم عادات العرب في الجاهلية ومعتقداتهم التشاؤم ، فكانوا يتشاءمون من بعض الأيام وبعض الأشهر وبعض الحوادث بل كان الواحد منهم إذا أراد سفرا أو عقد نكاح أو غيره أرسل طائرا أو نظر في جو السماء إلى طائر فإن وجده اتجه إلى جهة يمينه استشير وتفاءل وتَيَمَّنَ به ومضى في طريقه واعتقد نجاح خطته ، وإن اتجه الطير إلى جهة الشمال تشاءم وتطير ورجع عن قصده واعتقد أنه لن تنجح خطته إذا مضى فيها ، وكانوا يسمون الطير إذا تيامن بالسائح ويسمون الطير إذا اتجه إلى جهة شماله بالبارح فهم يتيمنون بالسائح ويتشاءمون بالبارح ، وقد أنكر بعض عقلاء أهل الجاهلية هذه العقيدة المنكرة وأعلن أنها لاتنضر ولاتنفع وفي ذلك يقول :

ولقد غدوت وكنت لا :: أغدو على واق وحاتم
فإذا الأشائم كالأيا :: من والأيامن كالأشائم

وقال آخر :

الزجر والطير والكهان كلهموا :: مُضَلَّلُونَ ودون الغيب أقفال

وقال آخر :

وما عاجلات الطير تُذني من الفتى :: نجاحا ولاعن رينهن قُصُور

وقال غيره :

لعمرك ماتدري الطوارق بالحصى :: ولازاجرات الطير ماالله صانع

وقال آخر :

تَعَبَّرَ طَيْرَةً فِيهَا زِيَادٌ :: لِتُخْبِرُ وَمَافِيهَا سَبِيرُ
تَعَلَّمَ أَنَّهُ لَاطِيْرٌ إِلَّا :: عَلَى مُتَطَيِّرٍ وَهُوَ الشُّبُورُ

بلى شيء يوافق بعض شيء :: أحياناً وباطله كثير

وقد أبطل الإسلام هذه العقيدة القبيحة ، فقد روى البخاري
ومسلم في صحيحهما من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : «لاطيرة ولاهامة ولاصفر» كما عد الإسلام التطير من
أنواع الشرك فقد أخرج أبوداود والترمذي وصححه هو وابن حبان من
حديث ابن مسعود رفعه : «الطيرة شرك» أما مارواه البخاري ومسلم
من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «الشؤم في المرأة
والدار والفرس» وفي لفظ : ذكروا الشؤم عند النبي ﷺ فقال : «إن
كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس» وفي لفظ : «إن يكن
من الشؤم شيء حق ففي الفرس والمرأة والدار» وفي بعض ألفاظ هذا
الحديث عدم الجزم بالشؤم في هذه الثلاثة ، وقد روى عن عائشة
رضي الله عنها أنها أنكرت هذا الحديث فقد روى أبوداود الطيالسي في
مسنده عن محمد بن راشد عن مكحول قال : قيل لعائشة : إن
أباهريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الشؤم في
ثلاثة» فقالت : لم يحفظ ، إنه دخل وهو يقول : «قاتل الله اليهود ،
يقولون : الشؤم في ثلاثة» فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله ، قال
الحافظ في الفتح : قلت : ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع

لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان : أن رجلين من بني عامر دخلا على عائشة فقالا : إن أباهميرة قال : إن رسول الله ﷺ قال : «الطيرة في الفرس والمرأة والدار» فغضبت غضبا شديدا وقالت : ما قاله ، وإنما قال : إن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك» اهـ أما حديث الباب فقد أخرجه أحمد في مسنده قال : ثنا أبواليمان ومحمد بن مصعب قالا : ثنا أبو بكر بن عبدالله عن حبيب بن عبيد قال : قالت عائشة : قال رسول الله ﷺ : «الشؤم سوء الخلق» وقد أخرجه أبو داود في كتاب الأدب من سننه في (باب في حق المملوك) فقال : حدثنا ابن المصنفى أخبرنا بقية أخبرنا عثمان بن زفر حدثني محمد بن خالد بن رافع بن مكيث عن عمه الحارث بن رافع ابن مكيث - وكان رافع من جهينة قدشهد الحديبية مع رسول الله ﷺ - عن رسول الله ﷺ قال : «حسن الملكة يمن ، وسوء الخلق شؤم» وفي بعض النسخ «نماء» بدل «يمن» قال المنذري : هذا مرسل الحارث بن رافع تابعي وفي إسناده بقية بن الوليد وفيه مقال اهـ

٣٢ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن اللعائين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة» أخرجه مسلم .

المفردات

إن اللعائين : أي الذين يكثرون اللعن .

لا يكونون شفعاء : أي لا يُشَفِّعُهُمُ اللهُ في أحد من أحببهم من المؤمنين يوم القيامة .

ولاشهداء : أي ولا يعطيهم الله تعالى منزلة الشاهدين على الأمم بتبليغ رسلهم ، ولا يعطيهم الله تعالى أجر الشهداء حتى ولو كانوا ماتوا في الغزو في سبيل الله .

البحث

أخرج مسلم هذا الحديث من طريق زيد بن أسلم أن عبد الملك ابن مروان بعث إلى أم الدرداء بأنجاد من عنده ، فلما أن كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل ، فدعا خادمه ، فكأنه أبطأ عليه ، فلعله ، فلما أصبح قالت له أم الدرداء : سمعتك الليلة لعنت خادمتك حين دعوته ، فقالت : سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يكون للعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة » ثم ساق من طريق زيد بن أسلم وأبي حازم عن أم الدرداء عن أبي الدرداء سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة » وقوله : « بأنجاد » هي جمع نَجْد وهو متاع البيت الذي يزينه من فرش وثمار وستور ونحوها ، وقد أخرج مسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا » .

ما يفيد الحديث

١ - التحذير من كثرة اللعن .

٢ - أن اللعائين يجرمون من منصبى الشفاعة والشهادة يوم القيامة .

٣٣ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من عَيَّرَ أخاه بذنب لم يَمُتْ حتى يعمله» أخرجه الترمذي وحسنه ، وسنده منقطع .

المفردات

عير أخاه بذنب : أي عاب المسلم بسبب معصية وقع فيها .
لم يموت حتى يعمله : أي لايفارق الدنيا إلا وقد ارتكب مثله .

البحث

لو صح هذا الحديث لحمل على معنى الشماتة فيمن ارتكب سيئة وهذا لايليق بمسلم وقدنبى رسول الله ﷺ عن الشماتة بالمسلم فقدروى الترمذي من طريق مكحول عن وائلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : «لاتظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله وبيتليك» ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ومكحول قدسمع من وائلة ابن الأسقع وأنس بن مالك وأبي هند الداري ، ويقال : إنه لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من هؤلاء الثلاثة اهـ

٣٤ - وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال : قال رسول الله ﷺ : «ويل للذى يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ

به القوم ، وَيَلُّ له ، ثم وَيَلُّ له أخرجه الثلاثة وإسناده قوي .

المفردات

عن أبيه عن جده : أي عن حكيم بن معاوية عن معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه .

ويَلُّ : الويل لحلول الشر والهلاك أو كلمة عذاب أو واد في جهنم

البحث

قال الترمذى : باب ماجاء في من تكلم بالكلمة ليضحك الناس حدثنا محمد بن بشار نا ابن أبي عدي عن محمد بن إسحاق ثني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوي بها سبعين خريفا في النار» هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، حدثنا بندار نا يحيى بن سعيد ثنا بهز بن حكيم ثني أبي عن جدى قال : سمعت النبي ﷺ يقول : ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب ، ويل له ، ويل له ، وفي الباب عن أبي هريرة هذا حديث حسن اهـ وأصل هذا الحديث في صحيح البخارى من طريق محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة التيمي عن أبي هريرة سمع رسول الله ﷺ يقول : «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ، أبعد مما بين المشرق والمغرب» حدثني عبدالله بن منير سمع أباالنضر حدثنا عبدالرحمن بن عبدالله - يعني بن دينار -

عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات ، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سَخَطِ الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم» كما أخرج مسلم من طريق محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : «إن العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب» وفي لفظ لمسلم من طريق محمد بن إبراهيم عن عيسى ابن طلحة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين مافيهَا يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب» .

مايستفاد من ذلك

- ١ - أنه لايجل لمسلم أن يكذب ليضحك الناس .
- ٢ - جواز إضحاك الناس من غير كذب .

٣٥ - وعن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : «كفارةُ من اغتَبَتُهُ أن تستغفر له» رواه الحارث بن أبي أسامة بإسناد ضعيف

المفردات

كفارة من اغتَبته : أي ذهاب إثم غيبة من اغتَبته وذكرته بالسوء وهو غائب .

أن تستغفر له : أي أن تطلب من الله أن يغفر ذنبه .

الحارث بن أبي أسامة : هو الإمام أبو محمد الحارث بن محمد بن
أبي أسامة التميمي البغدادي صاحب المسند . ولد
سنة ست وثمانين ومائة ، وسمع يزيد بن هارون ،
وعبد الوهاب الخفاف وعلى بن عاصم وعبد الله بن
بكر وابن أبي الدنيا - وهو أكبر منه - وروح بن
عبادة والواقدي وغيرهم ، وعنه أبو جعفر الطبري
وأبو بكر الشافعي وأبو بكر النجاد وعبد الله بن الحسين
النضري وغيرهم ، وقد وثقه إبراهيم الحري وأبو حاتم
وابن حبان ، وقال الدارقطني : صدوق ، وضعفه
أبو الفتح الأزدي وابن حزم وقد طعن عليه بأنه
كان يأخذ الدراهم على الرواية ، واعتذر عن هذا
بأنه كان فقيرا كثير البنات ، وقد عاش سبعا وتسعين
سنة وتوفي يوم عرفة سنة اثنتين وثمانين ومائتين رحمه الله

البحث

أخرج البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له مظلمة لأحد من
عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن
كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له
حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمِلَ عليه » وهذا الحديث
الصحيح يثبت أن التحلل من إثم غيبة من اغتاب الإنسان لا يكفي فيه
مجرد الاستغفار له بل لابد من أن يطلب منه أن يعفو عنه وأن يسامحه .

٣٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أبغض الرجال إلى الله الألدُّ الخَصِيمُ» أخرجه مسلم .

المفردات

أبغض الرجال إلى الله : أي أكثر الناس استحقاقا لغضب الله وسخطه ومقته .

الألد : وصف مأخوذ من اللدد وهو الخصومة الشديدة .
الخصم : بكسر الصاد شديد الخصومة فهو توكيد للألد .

البحث

قول المصنف هنا أخرجه مسلم وهم فإن هذا الحديث متفق عليه فقد أخرجه البخاري في كتاب التفسير وفي كتاب الأحكام وقد تقدم في بحث الحديث الثامن عشر من أحاديث هذا الباب النهي عن الجدل إلا بالتي هي أحسن وسقت هناك لفظ هذا الحديث وبحث ما يتعلق به هناك .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن اللدد في الخصومة ليس من صفات كملة المؤمنين .
- ٢ - وأنه يستوجب غضب الله وسخطه ومقته .

باب الترغيب في مكارم الأخلاق

١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «عليكم بالصدق فإن الصدق يَهْدِي إلى البرِّ ، وإن البر يَهْدِي إلى الجنة ، وما يزال الرجل يَصْدُقُ ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا ، وإياكم والكذب ، فإن الكذب يَهْدِي إلى الفجور ، وإن الفجور يَهْدِي إلى النار ، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا» متفق عليه .

المفردات

الترغيب في مكارم الأخلاق : أي الحض على الاتصاف بمحاسن الصفات .

عليكم بالصدق : أي الزموا الصدق واحرصوا على الاتصاف به .

يَهْدِي إلى البر : أي يسوق إلى الخير ويرشد إلى الفلاح .

وإن البر يَهْدِي إلى الجنة : أي وإن الخير يوصل إلى الجنة .

وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق : أي وما يبرح الإنسان

حريصا على مطابقة كلامه للواقع ، ومجتهدا في

ملازمة الصدق والاتصاف به .

حتى يكتب عند الله صديقا : أي حتى يجعله الله عزوجل في

الصديقين عنده .

وليامم والكذب : أي واحذروا الكذب واحرصوا على تجنب الاتصاف به .

فإن الكذب يهدي إلى الفجور : أي فإن الكذب يسوق إلى الخروج على طاعة الله .

وإن الفجور يهدي إلى النار : أي وإن الخروج عن طاعة الله يسوق إلى الجحيم .

وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب : أي وما يبرح الإنسان يكذب ويدرب نفسه على الكذب .

حتى يكتب عند الله كذابا : أي حتى يجعله الله عزوجل في الكاذبين المستحقين لسخط الله ومقته .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث من طريق منصور عن أبي وائل عن عبدالله رضي الله عنه بلفظ : عن النبي ﷺ قال : «إن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقا ، وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا» أما مسلم رحمه الله فقد أخرجه من رواية منصور عن أبي وائل عن عبدالله باللفظ الذي أورده به البخاري غير أنه قال : «حتى يكتب صديقا» وقال : «حتى يكتب كذابا» ثم أورده من طريق منصور عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود بلفظ : قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الصدق بر ،

وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا ، وإن الكذب فجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ، وإن العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب كذابا ثم ساقه من طريق الأعمش عن شقيق عن عبدالله باللفظ الذي ساقه المصنف .

ما يفيد الحديث

- ١ - الحرص على تحري الصدق والاعتناء بالانصاف به .
- ٢ - التحذير من الكذب والحرص على اجتنابه والابتعاد عن الانصاف به .
- ٣ - الإشارة إلى أن الأخلاق الكريمة يمكن اكتسابها .
- ٤ - وأن الأخلاق السيئة يمكن اكتسابها كذلك .
- ٥ - وأن الأخلاق الصالحة تهدي إلى الجنة .
- ٦ - وأن الأخلاق السيئة تسوق إلى النار .

٢ - وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث» متفق عليه .

البحث

تقدم هذا الحديث بلفظه قريبا وهو الحديث الثامن من أحاديث باب الترهيب من مساوئ الأخلاق وقد تم بحثه هناك .

ما يفيد الحديث

- ١ - عدم اتهام الناس بالباطل يُعدُّ من مكارم الأخلاق .

٣ - وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إياكم والجلوس بالطرقات» قالوا : يا رسول الله مالنا بُدُّ من مجالسنا نتحدث فيها قال : «فأما إذا أبيتم فأعطوا الطريق حقه» قالوا : وما حقه ؟ قال : «غَضُّ البصر ، وَكَفُّ الأذى ، وَرَدُّ السلام ، وادمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر» متفق عليه .

المفردات

إياكم والجلوس بالطرقات : أي احذروا القعود على مَمَرِّ الناس وصُعْدَاتِهِمْ ، والطرقات جمع طرق والطرق جمع طريق .
مالنا بُدُّ من مجالسنا : أي مالنا غِنَى عن الجلوس بالطرقات .
نتحدث فيها : أي نتكلم في قضاء حوائجنا بها ونتذاكر فيها في أمور ديننا ودنيانا .

فأما إذا أبيتم فأعطوا الطريق حقه : أي فأما إذا كان لاغنى لكم عنها فأدُّوا لها حقها .

وما حقه : أي وماذا علينا لحق الجلوس في الطريق ؟ والطريق يذكر ويؤنث .

غض البصر : أي خفض النظر وعدم امتداده لمن تمر من النساء بالطريق .

وكف الأذى : أي ومنع الأذى والضرر عن المارة فلاينالهم منكم أذى بألسنتكم أو بأيديكم أو بشيء تضعونه في

الطريق يعوق مشيهم فيه كإيقاف دوابكم أو
(سياراتكم) مما يؤدي إلى إعاقة مرورهم .

ورد السلام : أي ومن حياتكم فحيوه .
والأمر بالمعروف : أي والحض على فعل الخير .
والنهي عن المنكر : أي والتحذير من الوقوع في الشر .

البحث

أورد البخاري ومسلم هذا الحديث من طريق زيد بن أسلم عن
عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه باللفظ الذي
ساقه المصنف إلا أن عند البخاري : «فإذا أبيت إلا المجلس» وعند
مسلم : «إذا أبيت إلا المجلس» وفي لفظ للبخاري : «إياكم والجلوس على
الطرق» فقالوا : مالنا بُدِّ إنما هي مجالسنا ، نتحدث فيها ، قال :
«فإذا أبيت إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها» قالوا : وما حق الطريق ؟
قال : «غض البصر وكف الأذى ورد السلام وأمر بالمعروف ونهي عن
المنكر» وقد أورد مسلم من حديث أبي طلحة رضي الله عنه قال :
«كنا قعودا بالأفنية نتحدث فجاء رسول الله ﷺ فقام علينا فقال :
«مالكم ومجالس الصُّعَدَات ؟ اجتنبوا مجالس الصُّعَدَات» فقلنا : إنما
قعدنا لغير مابأس ، قعدنا نتذاكر ونتحدث ، قال : «إما لا فأدُّوا
حقها ، غض البصر ، ورد السلام وحسن الكلام» .

ما يفيدته الحديث

- ١ - صيانة حقوق المرور بالطرق .
- ٢ - حرص الإسلام على سلامة الأنفس والأموال والأعراض .

- ٣ - الطرق إنما وضعت أصلا للمرور بها لالجلوس عليها .
 ٤ - من حق الجلوس في الطرقات : غض البصر وكف الأذى
 ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

- ٤ - وعن معاوية رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
 «من يُرد الله به خيرا يفقهه في الدين» متفق عليه .

المفردات

من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين : أي من يرد الله هدايته
 وتوفيقه يشرح صدره للإسلام ويفهمه أحكام الشريعة
 ويعرفه أسرارها وحكمتها .

البحث

أخرج البخاري ومسلم هذا الحديث عن معاوية رضي الله عنه
 قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «من يرد الله به خيرا يفقهه في
 الدين ، وإنما أنا قاسم والله يعطي ، ولن تزال هذه الأمة قائمة على
 أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله» وفي لفظ لمسلم :
 «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ، ولاتزال عصاة من المسلمين
 يقاتلون على الحق ظاهرين على من نأواهم إلى يوم القيامة» .

ما يفيد الحديث

- ١ - شرف العلم وفضله .

- ٢ - وأن من تفقه في الدين لوجه الله يُرَجَى له حسن الخاتمة .
 ٣ - وأن طلب العلم من مكارم الأخلاق ومحاسن الصفات .

٥ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مامن شيء في الميزان أثقل من حُسن الخُلُقِ» أخرجه أبوداود والترمذي وصححه .

المفردات

مامن شيء في الميزان الخ : أي مامن عمل صالح عظيم يوضع في ميزان العبد يوم القيامة فيثقل ويُرَجَّحُ كفة الحسنات مثل حسن الخُلُقِ فإنه يزيد في رجحان كفة الميزان على كل عمل صالح .

البحث

قال أبوداود : حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر قالوا ثنا ح وثنا ابن كثير أخبرنا شعبة عن عطاء عن القاسم بن أبي بزة الكيخاراني عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ باللفظ الذي ساقه المصنف ثم قال أبوداود : قال أبو الوليد قال : سمعت عطاء الكيخاراني اهـ وقال الترمذي : حدثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن الملك عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال : «ما شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن فإن الله تعالى يبغض الفاحش البذيء»

وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وأنس وأسامة بن شريك . هذا حديث حسن صحيح . حدثنا أبو كريب ثنا قبيصة بن الليث عن مطرف عن عطاء عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مامن شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخُلُقِ ، وإن صاحب حسن الخلق ليلبغ به درجة صاحب الصوم والصلاة » هذا حديث غريب من هذا الوجه اهـ وعطاء الكيخاراني من الرابعة والقاسم بن أبي بزة من الخامسة والموصوف بالكيخاراني هو عطاء لا القاسم وكلاهما ثقة ، ويعلى بن مَمَلَكِ المكي من الثالثة وهو مقبول ، وأم الدرداء هي هُجيمة وقيل جهيمة الأوصائية الدمشقية زوج أبي الدرداء رضي الله عنه وهي أم الدرداء الصغرى قال في التقريب : وأما الكبرى فاسمها خيرة ولارواية لها في هذه الكتب ، والصغرى ثقة فقيهة من الثالثة ماتت سنة إحدى وثمانين اهـ .

ما يفيد الحديث

- ١ - فضل حسن الخلق .
- ٢ - وأنه ينبغي لكل مسلم أن يكون خلقه حسنًا .
- ٣ - وأن يجارب من نفسه كل انحراف عن الخلق الحسن .

٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الحياء من الإيمان » متفق عليه .

المفردات

الحياء : هو صفة تقوم بالإنسان تمنعه عن ارتكاب ما يعاب ،
وتجلب له الحشمة والوقار .
من الإيمان : أي هو شعبة من شعب الإيمان .

البحث

أخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله ﷺ : «دعه فإن الحياء من الإيمان» كما أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «الإيمان بضْعٌ وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان» كما روى البخاري ومسلم من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : «الحياء لا يأتي إلا بخير» وفي لفظ للبخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : مرَّ النبي ﷺ على رجل وهو يعاتب في الحياء يقول : إنك لتستحي ، حتى كأنه يقول : قد أضرب بك ، فقال رسول الله ﷺ : «دعه فإن الحياء من الإيمان» وفي لفظ لمسلم من حديث عمران رضي الله عنه : «الحياء خير كله» وقد روى البخاري من حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها .

ما يفيدته الحديث

- ١ - أن خُلِقَ الحياء من الأخلاق الحميدة .
- ٢ - التحذير من الطعن على الإنسان المتصف بالحياء .

٧ - وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما شئت» أخرجه البخاري .

المفردات

إن مما أدرك الناس : أي إن مما بلغ الناس وعرفوه .
من كلام النبوة الأولى : أي من كلام الأنبياء السابقين المتقدمين
إذا لم تستح فاصنع ما شئت : أي إذا لم تكن متصفا بصفة الحياء فإنه لا يرد عليك شيء فافعل ما بدا لك ، وستجد جزءا ماتفعله في الدار الآخرة .

البحث

قوله «وعن ابن مسعود» هو هكذا في نسخ بلوغ المرام وهو سبق قلم فإن هذا الحديث من رواية أبي مسعود رضي الله عنه وقد أورد البخاري هذا الحديث في الباب الأخير من أبواب كتاب أحاديث الأنبياء فقال : حدثنا أحمد بن يونس عن زهير حدثنا منصور عن ربعي بن جراش حدثنا أبو مسعود عقبة قال : قال النبي ﷺ : «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة : إذا لم تستح فافعل ما شئت» حدثنا آدم حدثنا شعبة عن منصور قال : سمعت ربعي بن جراش يحدث عن أبي مسعود قال : قال النبي ﷺ : «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة : إذا لم تستح فاصنع ما شئت» وأورده في كتاب الأدب في (باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت) قال : حدثنا أحمد بن

يونس حدثنا زهير حدثنا منصور عن رِيْعِي بن جِرَاش حدثنا أبو مسعود قال : قال النبي ﷺ : «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تَسْتَجِ فاصنع ما شئت» ويظهر أن الصنعاني لم يطلع على هذا الحديث في كتاب الأدب من صحيح البخاري فقال : لفظ «الأولى» ليس في البخاري بل في سنن أبي داود اه والله أعلم .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - أن صفة الحياء تردع الإنسان عن كثير من الشرور .
- ٢ - أن من فقد الحياء لا يرعوي عن شيء .

٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير ، احرص على ما ينفعك ، واستعن بالله ولا تعجز ، وإن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت كذا كان كذا وكذا ، ولكن قل : قدر الله وما شاء فَعَلَ ، فإن لو تفتح عمل الشيطان» أخرجه مسلم .

المفردات

- المؤمن القوي : أي ذو العزيمة القوية والجسم السليم الصحيح .
- خير وأحب إلى الله : أي أفضل وأقرب إلى الله تعالى .
- من المؤمن الضعيف : أي ذي العزيمة المترخية والجسم غير الصحيح .

وفي كل خير : أي وفي المؤمن القوي خير وفي المؤمن الضعيف
خير لوجود الإيمان في كل منهما .

أحرص على ماينفعك : أي ابذل جهدك في كل مايجلب لك خير
الدنيا وخير الآخرة ، واستعمل الأسباب والوسائل
التي يسرها الله لك وأباحها .

واستعن بالله : أي واطلب العون من الله على قضاء ماتريد وليكن
اعتمادك عليه لاعلى ماتبذل من الأسباب .

ولاتعجز : أي ولاتتكاسل ولاتتواكل .

وإن أصابك شيء : أي وإن فأتك شيء مما بذلت السبب في
تحصيله أو نزل بك ضرر .

فلاتقل : لو أنني فعلت كذا كان كذا وكذا : أي فلاتتأسف على
مافاتك ، ولاتقل : لوأنني فعلت سببا غير السبب
الذي بذلت لتغير الحال ولحصلت على ماأريد .

ولكن قل : قدر الله وماشاء فعل : أي ولكن قل : هذا الذي
قضاه الله ، وماشاء الله كان ، وارضَ بقضاء الله
وقدره ، وفوضْ أمورك إليه عزوجل .

فإن لوتفتح عمل الشيطان : أي فإن قولك : لو، يُدخلُ عليك
وساوس الشيطان ويجر عليك شرا كثيرا من عدم
الرضا بقضاء الله وقدره .

البحث

أورد مسلم هذا الحديث باللفظ الذي ساقه المصنف غير أن في لفظ مسلم : «فلاتقل لو أني فعلت كان كذا وكذا» وقد اختلف في ضبط «قدر الله» فضبطها بعضهم بفتح القاف والدادل وضم الراء ، أي هذا قضاء الله وقدره ، وضبطها بعضهم بفتح القاف والدادل المفتوحة المشددة وفتح الراء أي قدر الله وقضى فنفذ قضاؤه وقدره ، وهذا الحديث أصل عظيم من الأصول التي يسير المسلم على منهاجها والتي تفرق بين أحوال المسلمين وأحوال الكافرين ، فالمسلم يبذل السبب ويعتمد على الله في نجاح مراده وتحصيل مقصوده ، أما الكافر فإنه يبذل السبب ويعتمد على السبب وحده ، ولاشك أن منهج المسلمين هو أكمل المناهج وأسعدها ، والله در القائل :

إذا كان عون الله للعبد مُسْعِفًا :: تَأْتِي له من كل شيء مُرَادُه
وإن لم يكن عون من الله للفتى :: فأول ما يقضي عليه اجتهاده
ولذلك أثر أن رسول الله ﷺ كان يقول : يا حي يا قيوم يا بديع
السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام برحمتك أستغيث فأصلح لي
شأني كله ، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ، إنك إن وكلتني إلى
نفسي أو إلى أحد من خلقك وكلتني إلى عجز وضعف وفاقه .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - الحض على بذل الأسباب المشروعة في تحصيل منافع الدنيا والآخرة
- ٢ - وجوب الاعتماد على الله في تحصيل المقصود .

- ٣ - وجوب الرضا بالقضاء والقدر وتفويض الأمور إلى الله وحده.
 ٤ - لا يجوز للمسلم أن يتأسف على ما فاته مادام قد بذل السبب.
 ٥ - حرص الشيطان على إدخال الشر على المسلم .

- ٩ - وعن عياض بن جَمَار رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ، حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» أخرجه مسلم .

المفردات

- أوحى إلى : أي ألقى إلى وأعلمني عن طريق الوحي .
 أن تواضعوا : أي أن أمرم بأن تتواضعوا أي لا يتعال بعضكم على بعض ولا يتكبر بعضكم على بعض ، يقال : تواضع أي تذلل وتخاشع .
 حتى لا يبغي أحد على أحد : أي حتى لا يتطاول إنسان على إنسان
 قال في القاموس : وبغى عليه يبغي بغيًا علا وظلم وعدل عن الحق واستطال وكذب اهـ .
 ولا يفخر أحد على أحد : أي ولا يتباهى أحد على أحد بنسب أو حسب أو بلد أو جنس أو لون أو غير ذلك ، فالكل لآدم وآدم من تراب .

البحث

أخرج الترمذي من حديث أبي بكر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من ذنب أجدر أو أحق من أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم» وقد صححه الترمذي ، وقد أشار الله تبارك وتعالى إلى تعجيل عقوبة البغي في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة حيث يقول : ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّمَا بِغِيكُم عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .

ما يفيد الحديث

- ١ - الحث على التواضع .
- ٢ - تحريم البغي .
- ٣ - أنه لا يليق بالمسلم أن يفخر على أحد بسبب لونه أو جنسه أو نسبه أو نحو ذلك .

١٠ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «من ردَّ عن عرض أخيه بالغيب ردَّ الله عن وجهه النار يوم القيامة» أخرجه الترمذي وحسنه ، ولأحمد من حديث أسماء بنت يزيد نحوه .

المفردات

من ردَّ عن عرض أخيه بالغيب : أى دافع عن شرف وكرامة أخيه

المسلم حالة كونه غائبا عن المجلس رد الله عن وجهه النار يوم القيامة : أي دفع الله النار عن وجهه في الدار الآخرة .

أسماء بنت يزيد : هي أم عامر أو أم سلمة أسماء بنت يزيد بن السكن بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأشهلية الأنصارية رضي الله عنها أسلمت وبايعت رسول الله ﷺ وروت عنه أحاديث وشهدت بعض المشاهد معه ﷺ .
نحوه : أي نحو حديث أبي الدرداء عند الترمذي .

البحث

قال أبو داود : حدثنا إسحاق بن الصباح ثنا ابن أبي مریم أخبرنا الليث قال : حدثني يحيى بن سليم أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول : سمعت جابر بن عبد الله وأبأطلحة بن سهل الأنصاري يقولان : قال رسول الله ﷺ : «مامن امرئ يخذل امرءا مسلما في موضع تنتهك فيه حرمة وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته ، ومامن امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب نصرته» قال يحيى وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر وعقبة بن شداد . قال أبو داود يحيى بن سليم هذا هو أبو يزيد مولى النبي ﷺ ، وإسماعيل بن بشير مولى بني مغالة وقد قيل عتبة بن شداد موضع عقبة اهـ وقد حض

رسول الله ﷺ على نصره المسلم فقدرى البخاري من حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «انصر أخاك ظالماً أو مظلوما» قالوا : يا رسول الله هذا نصره مظلوما فكيف نصره ظالماً ؟ قال : «تأخذ فوق يديه» كما روى مسلم من حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوما إن كان ظالماً فلينه فإنه له نصر ، وإن كان مظلوما فلينصره» وقدمر في الحديث السادس عشر من أحاديث باب الترهيب من مساوئ الأخلاق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله» .

مايستفاد من ذلك

- ١ - الحض على الدفاع عن المسلم وحماية عرضه بظهر الغيب .
- ٢ - أن من دافع عن عرض مسلم وهو غائب دفع الله النار عن وجهه يوم القيامة .
- ٣ - تحريم خذلان المسلم .
- ٤ - وجوب نصره المظلوم .

١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مَاتَقَصَّتْ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ ، وَمَازَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَاتَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» أخرجه مسلم .

المفردات

مانقصت صدقة من مال : أي ماأذهب إخراج الزكاة من المال شيئاً من ثمرة هذا المال وفائدته فلايخسر المزكي شيئاً من المال بل إن المال الباقي بعد إخراج الزكاة يجعل الله فيه بركة تزيد على مقدار ماأخذ منه للزكاة . ومازاد الله عبدا بعفو إلا عزا : أي ولايظن من عفا عن أساء إليه أنه يلحقه بذلك ذل وأن الانتصاف ممن ظلمه يجعله عزيزاً مهاباً بل إن عفوه عن أساء إليه يزيده عزا فوق العز الذي كان يظنه لو انتصف من ظالمه . وماتواضع أحد لله إلا رفعه الله : أي وماالآن أحد جانبه للمسلمين ولاسيما الضعفاء منهم وخفض جناحه لهم ابتغاء وجه الله إلا أعلى الله درجته ورفع منزلته في الدنيا والآخرة .

البحث

أشار الله عزوجل إلى أن الشيطان يغري الإنسان بالشح ، ويخوفه من الفقر ونقصان المال إن تصدق منه على الفقراء والمساكين ، حيث يقول عزوجل : «ياأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ماكسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولاتيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيه إلا أن تغمضوا فيه واعلموا أن الله غني حميد ○ الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم ﴿﴾

وحض الله تبارك وتعالى على التصديق والإنفاق في غير موضع من كتابه الكريم ووعد بأنه يخلف على المنفقين ما أنفقوا حيث يقول : ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾ كما وعد الله عزوجل العافين عن الناس بجزيل المثوبة في جنات النعيم حيث يقول : ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين ○ الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ وكما قال عزوجل : ﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾ وقد دلت التجارب على أن الإنسان لا يزداد بالعمو إلا عزا ، كما دلت التجارب على أن المتواضعين يرفعهم الله عزوجل ، والحب المزروع لا يثمر الثمرة الحسنة إلا إذا دفن في الأرض فالمتكبرون في أنفسهم صغار في أعين الناس . وقلوبهم .

ما يفيد الحديث

- ١ - الحث على الصدقة .
- ٢ - الحث على العفو عن المسيء .
- ٣ - وعد الله عزوجل للعافين عن الناس بالعز .
- ٤ - أن التواضع سبب للرفعة في الدنيا والآخرة .

١٢ - وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «يا أيها الناس أفشوا السلام، وصلوا الأرحام ، وأطعموا

الطعام ، وصلُّوا بالليل والناس نيام ، تدخلوا الجنة بسلام» أخرجه الترمذي وصححه .

المفردات

أفشوا السلام : أي أشيعوا تحية الإسلام بينكم وأذيعوها وأظهروها
وانشروها بالسلام على من عرفتم ومن لم تعرفوا .
وصلوا الأرحام : أي وأحسنوا إلى أقاربكم وأوصلوا لهم الخير والبر
من جهتكم .
وأطعموا الطعام : أي وابدلوا من طعامكم للفقراء والمساكين
وغيرهم .

وصلُّوا بالليل والناس نيام : أي وقوموا للصلاة بالليل أثناء غفلة
الناس ونومهم ليرتفع عملكم الصالح على حد قول الشاعر:
إذا نام غرٌّ في دُجى الليل فأسهَر
وقم للمعالى والعوالى وشمَّر
تدخلوا الجنة بسلام : أي يسعدكم الله عزوجل ويدخلكم جنات النعيم
آمنين مصحوبين بالسلام وتحيات الملائكة الكرام .

البحث

قال البخاري رحمه الله في كتاب الإيمان (باب إطعام الطعام من الإسلام) ثم ساق من طريق أبي الخير عن عبدالله بن عمرو رضي الله
عنهما أن رجلا سأل النبي ﷺ : أي الإسلام خير ؟ قال : «تطعمم

الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» ثم قال : (باب إفشاء السلام من الإسلام) وساق نفس هذا الحديث . وقال في كتاب الاستئذان (باب السلام للمعرفة وغير المعرفة) وساقه . وقد تقدم الكلام على صلة الأرحام في الحديث الأول من أحاديث باب البر والصلة ، كما تقدم الكلام على إطعام الطعام في الحديث الحادي عشر من أحاديث باب البر والصلة . وأما الصلاة بالليل والناس نيام فقد تقدم الكلام عليها في باب صلاة التطوع .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - فضل إفشاء السلام وأنه من محاسن الصفات .
- ٢ - فضل إطعام الطعام وأنه من محاسن الصفات .
- ٣ - فضل صلة الأرحام وأنه من محاسن الصفات .
- ٤ - فضل الصلاة بالليل والناس نيام .

١٣ - وعن تميم الداري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الدين النصيحة» ثلاثا قلنا : لمن يارسلو الله ؟ قال : «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» أخرجه مسلم .

المفردات

تميم الداري : هو أبورقية تميم بن أوس بن خارجة بن سؤد بن جذيمة بن دارع بن عدي بن الدار بن هانيء بن

حبيب بن ثُمارة بن لحم بن كعب الداري ، وفد
على رسول الله ﷺ ومعه أخوه نعيم بن أوس
فأسلما وأقطعهما رسول الله ﷺ جَبْرَى وبيت
عَيْنُون بالشام ، وصحب تميم رسول الله ﷺ وغزا
معه ، وروى عنه وجمع القرآن في عهد رسول الله
ﷺ وأُمّ بالمسلمين في صلاة القيام في عهد عمر
رضي الله عنه وقد حدث عنه رسول الله ﷺ
على المنبر بقصة الجساسة والدجال ، وقد تحول
تميم إلى الشام بعد مقتل عثمان رضي الله عنه ،
فعداده في أهل الشام .

الدين النصيحة : أي إن عماد الدين وقوامه هي النصيحة قال
الخطابي : النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ
للمنصوح له اهـ والناصح الخالص الذي لاغش معه
يقال : رجل ناصح الجيب أي لاغش فيه، والناصح
العسل الخالص .

ثلاثا : أي قالها ثلاث مرات .

لمن يارسول الله : أي من يستحقها يارسول الله ومن الذي
نصح له ؟ .

لله : أي النصيحة لله بالإيمان به ، وإخلاص العبادة له ،
وإعزاز دينه .

ولكتابيه : أي والنصيحة للقرآن العظيم ، بتحليل ما أحل وتحريم ما حرم ، وتلاوته آناء الليل والنهار والإيمان بأنه كلام الله منه بدأ وإليه يعود .

ولرسوله : أي والنصيحة لرسول الله ﷺ بتصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر ، والانتهاز عما نهى عنه وزجر ونشر سنته ، والوقوف عند شريعته ، فلا عقيدة ولا عبادة ولا معاملة إلا بما جاء من شرعه ﷺ ، والإيمان بأن الناس لوجاعوا من كل طريق واستفتحوا من كل باب لم يفتح لهم إلا إذا جاعوا من طريق شرع محمد ﷺ . كما أثر في الحديث القدسي أن الله قال لرسوله صلى الله عليه وسلم : ﴿وعزتي وجلالي لوجاعوا من كل طريق واستفتحوا من كل باب ما فتحت لهم إلا أن يجيئوا من طريقك﴾ وقد أكمل الله له الدين ، وأتم به النعمة فشريعته شافية كافية تامة شاملة باقية إلى يوم القيامة، صالحة لكل عصر ومصر، وجيل وقبيل لا تنسخ حتى ينسخ الليل والنهار والشمس والقمر ويرث الله الأرض ومن عليها .

ولأئمة المسلمين : أي والنصيحة لولاة أمر المسلمين بإعانتهم على الحق وطاعتهم فيه ، وحضهم عليه ، وتذكيرهم لحوائج العباد ، ونصحهم في الرفق والعدل وعدم

الخروج عليهم ، والصلاة خلفهم ، والجهاد معهم .
وعامتهم : أي والنصيحة لسائر المسلمين بأمرهم بالمعروف ونهيهم
عن المنكر وإرشادهم إلى مصالحهم في دينهم
ودنياهم ، وكف الأذى عنهم وتعليم جاهلهم والحرص
على جلب الخير لهم ودفع الضر عنهم .

البحث

هذا الحديث من الأحاديث التي عليها مدار الإسلام ، وصدق
الإيمان ، وقد قال البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه : «باب قول
النبي ﷺ : الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم .
وقوله تعالى : «إذا نصحوا لله ورسوله» حدثنا مسدد قال : حدثنا
يحيى عن إسماعيل قال : حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن
عبدالله قال : «بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة
والنصح لكل مسلم» وقد تقدم في الحديث السادس والثلاثين من
أحاديث كتاب البيوع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من
غش فليس مني».

ما يفيد الحديث

- ١ - أن النصيحة من أبرز علامات صدق الإيمان والإسلام .
- ٢ - وأن النصيحة تسمى ديننا وإسلامنا .
- ٣ - وأنها تلزم كل مسلم على قدر طاقته .
- ٤ - وأنها من أكرم الصفات التي يجب أن يتحلى بها المسلم .

١٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أكثر ما يُدخِلُ الجنة تقوى، الله وحسن الخلق» أخرجه الترمذي وصححه الحاكم .

المفردات

أكثر ما يدخل الجنة : أي أكثر الأعمال سببا في دخول الجنة .
تقوى الله : أي الخوف من الله واتباع أوامره واجتناب معاصيه وحسن المعاملة مع الخالق .

وحسن الخلق : أي وجمال المعاشرة ولطف المعاملة مع الخلق .

البحث

قال الترمذي : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء نا عبد الله بن إدريس ثني أبي عن جدي عن أبي هريرة قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة ؟ قال : «تقوى الله وحسن الخلق» وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار ؟ قال : «الفم والفرج» هذا حديث صحيح غريب وعبد الله بن إدريس هو ابن يزيد بن عبدالرحمن الأودي اهـ وقد تقدم في الحديث الثالث من أحاديث باب الأدب أن البر حسن الخلق وقد بشر الله عزوجل الأبرار بجنات النعيم حيث يقول : «إن الأبرار لفي نعيم» .

ما استفاد من ذلك

- ١ - وجوب تقوى الله عزوجل .
- ٢ - أن حسن المعاملة ولطف المعاشرة من أعظم أسباب دخول الجنة .

١٥ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إنكم لا تَسْعُونَ الناس بأموالكم ، ولكن لِيَسْعَهُمْ منكم بسط الوجه وحسن الخلق» أخرجه أبويعلى وصححه الحاكم .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .
لا تَسْعُونَ الناس بأموالكم : أي إن أموالكم لا تكفي لِتَشْمَلَ الناس كلهم فالناس لا يُحصون وأموالكم محصاة .
ولكن ليسعهم منكم : أي ولكن ليشملهم منكم وليَعْمَهُمْ .
بسط الوجه : أي طلاقة الوجه .
وحسن الخلق : أي وجمال المعاشرة .

البحث

تقدم في الحديث العاشر من أحاديث باب البر والصلة قول رسول الله ﷺ «لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق» وقد أخرجه مسلم وتقدم بحث ما يتعلق به هناك .

١٦ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «المؤمن مرآة المؤمن» أخرجه أبوداود بإسناد حسن .

المفردات

وعنه : أي وعن أبي هريرة رضي الله عنه .
المؤمن مرآة المؤمن : أي إن المؤمن لأخيه المؤمن كالمرآة التي ينظر فيها
وجهه فيرى مافيه من الحسن أو العيب ، على معنى
أن المؤمن يرشد أخاه المؤمن إلى مافيه من خلق
سيء فيحذره منه ويرشده إلى اجتنابه ، ويرشده إلى
مافيه من خلق حسن ليحضه على مداومة
الاستمساك به .

البحث

تقدم في الحديث الثالث عشر من أحاديث هذا الباب أن الدين
النصيحة ، ووجوب النصح لكل مسلم قال أبو داود : (باب في النصيحة)
حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ثنا ابن وهب عن سليمان يعني ابن بلال
عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله
ﷺ : «المؤمن مرآة المؤمن ، والمؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته ،
ويحوطه من ورائه» وسليمان بن بلال مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر
الصدديق ثقة وكثير بن زيد هو أبو محمد الأسلمي المدني ابن مافئه بفتح
الفاء وتشديد النون قال في التقريب : صدوق يخطيء - والوليد بن رباح
الدوسي المدني قال في التقريب : صدوق .

مايستفاد من ذلك

١ - وجوب النصح للمسلم .

٢ - تحريم غشه وخيانتة .

١٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم» أخرجه ابن ماجه بإسناد حسن وهو عند الترمذي إلا أنه لم يُسَمَّ الصحابي .

المفردات

يخالط الناس : أي يجتمع بهم ويداخلهم .
ويصبر على أذاهم : أي ويجبس عن نفسه الجزع بماقد يصيبه ويلحقه من بعض الضرر بسبب نصحتهم وإرشادهم
خير من المؤمن : أي أفضل من المؤمن .
الذي لا يخالط الناس : أي لا يداخلهم ولا يجتمع بهم بل ينزوي عنهم وينفر من مجالستهم .
ولا يصبر على أذاهم : أي ولا يتحمل ما يصيبه منهم من أذى .
وهو عند الترمذي الخ : أي وحديث ابن عمر هذا قد أخرجه الترمذي لكن لم يذكر اسم الصحابي الذي رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

البحث

الإنسان مدني بالطبع غير أن بعض الناس يكون «انزوائياً» وبعضهم يكون «اجتماعياً» وقد أشار هذا الحديث إلى أن المسلم «الاجتماعي» أفضل من المسلم «الانزوائي» وليس معنى كون الإنسان اجتماعياً

أن يختلط بكل ماهب ودب بل عليه أن يختار المجلس الصالح ، وأن يتعد عن جلس سوء ولايمع ذلك من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بعض الأماكن التي قديتسهل أهلها في إقامة شعائر الدين

١٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي ، رواه أحمد وصححه ابن حبان .

المفردات

حَسَّنْتَ خُلُقِي : أى جَمَلْتَ صُورَتِي وَكَمَلْتَهَا .
فَحَسَّنْ خُلُقِي : أى فاجعل أخلاقى حسنة جميلة .

البحث

لقد جمع الله تبارك وتعالى لنبيه محمد ﷺ أحسن وأجمل وأحلى صورة بشرية مع أحسن خلق إنسانى ، ولقد نوه القرآن العظيم بخلق رسول الله ﷺ حيث يقول الله عزوجل لحبيبه ورسوله وسيد خلقه محمد صلى الله عليه وسلم : «وانك لعلى خلق عظيم» وأما حسن خلقه ﷺ فقد روى البخارى ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالأبيض الأمهق . وليس بالآدم ، وليس بالجعد القَطَطِ ولا بالسَّبَطِ ، وفى لفظ : «كان ربعة من القوم» كما روى البخارى ومسلم من حديث البراء رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهها ، وأحسنه خلقًا ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وفى لفظ للبخارى من طريق

أبى إسحاق قال : سئل البراء أكان وجه النبي ﷺ مثل السيف ؟
 قال لا ، بل مثل القمر ، وفي لفظ للبخاري من حديث لأبي
 جحيفة قال : فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فإذا هي أبرد من
 الثلج ، وأطيب رائحة من المسك وفي لفظ للبخاري من حديث
 كعب بن مالك رضي الله عنه : وكان رسول الله ﷺ : إذا سرَّ
 استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر. وقد وصفته أم معبد عاتكة بنت
 خالد الخزاعية لما مر بجيمتها في طريق هجرته فقد أثر عنها أنها قالت
 أكحل أزج أقرن في صوته صَحَل وفي عنقه سطع لالتشؤه العين من
 طول ولاتقتحمه من قصر غصن بين غصنين فهو أحسن الثلاثة منظرا،
 له رفقاء يحفون به ويجلون به إذا قال استمعوا لقوله ، وإذا أمر تبادروا
 لأمره ، محفود ، محشود ، لاعابس ولامفند» وقولها في صوته صحل ،
 أي إذا تحدث كأن قطعا من الحلوى تتناثر مع حديثه وقولها : وفي
 عنقه سطع أي إذا رفع رأسه كأن قطعا من الفضة تتلألأ في عنقه
 وفي لفظ للبخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه قال :
 مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيَابِجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا
 قَطُّ أَوْ عَرَفًا قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرَفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَوَاتِ اللَّهِ
 وَسَلَامِهِ وَتَحِيَّاتِهِ وَبَرَكَاتِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ
 إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

باب الذكر والدعاء

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يقول الله تعالى : أنا مع عبدي ما ذكرني وتحرّكت بي شفّته» أخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان وذكره البخاري تعليقا .

المفردات

الذكر : المراد بالذكر هنا هو الإتيان بالألفاظ التي ورد الترغيب في قولها والإكثار منها في تمجيد الله وتقديسه وتسيبحه وتحميده .

والدعاء : يطلق الدعاء على معان منها الطلب والنداء والسؤال والاستغاثة والعبادة ، قال الحافظ في الفتح : وقال الشيخ أبو القاسم القشيري في شرح الأسماء الحسنى ماملخصه : جاء الدعاء في القرآن على وجوه منها : العبادة «ولاتدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضر» ومنها الاستغاثة ﴿وادعوا شهداءكم﴾ ومنها السؤال ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ ومنها القول ﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم﴾ والنداء ﴿يوم يدعوك﴾ والثناء ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن﴾ .

يقول الله تعالى : يعني في الحديث القدسي .

أنا مع عبدي : المراد بالمعية هنا معية التأيد

والتوفيق إذ أن معية الله لخلقه تأتي على معنيين :

معية خاصة ومعية عامة فالمعية الخاصة هي معية

النصر والتوفيق والتأيد، وأما المعية العامة فهي بمعنى

العلم فهومع جميع خلقه بعلمه، وأما معيته لعباده

الصالحين ، فهي بمعنى نصرهم وتأيدهم وتوفيقهم

فالأولى كهذا الحديث وكقوله تعالى : ﴿إني معكما

أسمع وأرى﴾ وكقوله تعالى : ﴿إن الله مع الذين اتقوا

والذين هم محسنون﴾ وكقوله تعالى : ﴿وهو معكم

أينما كنتم﴾ وكقوله تعالى : ﴿ألم تر أن الله يعلم

مافي السموات ومافي الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة

إلا هو رابعهم ولاخمسة إلا هو سادسهم ولأدنى من

ذلك ولأكثر إلا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم

بما عملوا يوم القيامة إن الله بكل شيء عليم﴾

ولم تذكر المعية العامة إلا مقرونة بالعلم ليكون ذلك

تفسيرا لها حتى يندفع ما قد يجره الشيطان من القول

بالحللول أو الاتحاد أو وحدة الوجود تعالى الله عن

ذلك علوا كبيرا .

ماذكرني وتحركت بي شفتاه : أي أرشده وأسدده وأوقفه وأؤيده

مادام يذكرني وتهتز شفتاه بتمجيدي وتقديسي .

البحث

قال البخاري في كتاب التوحيد (باب قول الله تعالى : ﴿لا تحرك به لسانك﴾ وفعل النبي ﷺ حيث يُنزلُ عليه الوحي ، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ : «قال الله تعالى : أنا مع عبدي حينما ذكرني وتحركت بي شفتاه﴾ ويقرب من معنى هذا الحديث ما رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري حيث قال : حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش سمعت أباصالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإذا ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خيرمنهم ، وإن تقرب إليّ شبرا تقربت إليه ذراعا ، وإن تقرب إليّ ذراعا تقربت إليه باعا ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة» وقد ظن الصنعاني رحمه الله في سبل السلام أن المراد بما ذكره البخاري تعليقا عن أبي هريرة هو حديث «أنا عند ظن عبدي بي» وهو وهم ، فإن هذا الحديث قد أخرج البخاري بسند متصل كما رأيت ، وقد سقت لك في صدر هذا البحث لفظ حديث البخاري المعلق ، والله أعلم .

ما استفاد من ذلك

- ١ - الحض على ذكر الله عزوجل .
- ٢ - أن ذكر الله عز وجل يجلب للعبد تأييد الله وتوفيقه وإعانتة ورضاه .

٢ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما عمل ابن آدم عملا أنجى له من عذاب الله من ذكر الله» أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني بإسناد حسن .

المفردات

ماعمل ابن آدم عملا : أي ماقدم الإنسان شيئا للنجاة من عذاب الله .

أنجى له من عذاب الله من ذكر الله : أي أعظم تنجية له وتخليصا من عذاب الله من تمجيد الله وتقديسه .

البحث

قد قرن الله تبارك وتعالى فلاح العبد ونصره على عدوه بذكر الله عزوجل حيث يقول : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ .

مايستفاد من ذلك

- ١ - أن ذكر الله يجلب الفلاح والفوز للذاكر في الدنيا والآخرة .
- ٢ - أن ذكر الله أعظم الوسائل للنجاة من النار .

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ماجلس قوم مجلسا يذكرون الله فيه إلا حفتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة ، وذكرهم الله فيمن عنده» أخرجه مسلم .

المفردات

ماجلس قوم مجلسا : أي ماقعد جماعة في مكان .
يذكرون الله فيه : أي يمجدون الله ويقدمونه ويعظمونه ويحمدونه
ويشكرونه ويتلون كتابه ويتدارسونه بينهم في مجلسهم
هذا ، وهو يشمل تدريس الحديث والفقہ وكل علم
يذكر بالله عزوجل .

إلا حفتهم الملائكة : أي إلا أحاطت بهم الملائكة تكريما لهم
وإعلاء لقدرهم .

وغشيتهم الرحمة : أي وشملتهم رحمة الله وإحسانه وجوده وفضله
ونعمته وعظمتهم .

وذكرهم الله فيمن عنده : أي وأعلى الله قدرهم وشرفهم بذكرهم
في الملائكة الأعلى .

البحث

أخرج مسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله
ﷺ : « من نَفَسَ عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نَفَسَ الله عنه
كربة من كرب يوم القيامة ومن يسرَّ على معسر يسرَّ الله عليه في
الدنيا والآخرة . ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في
عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ، ومن سلك طريقا يلتمس فيه
علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة . وما اجتمع قوم في بيت من
بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة

وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» ثم أخرج مسلم من طريق الأغر أبي مسلم أنه قال : أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أنهما شهدا على النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «لايقعد قوم يذكرون الله عزوجل إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده» .

مايفيده الحديث

- ١ - شَرَفَ ذكر الله وفضله .
- ٢ - تكريم الملائكة للذين يذكرون الله عزوجل ويمجدونه ويقدمونه ويتلون كتابه .
- ٣ - بشارة أهل الذكر بنزول رحمة الله عليهم .

٤ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ماقعد قوم مَقْعَدًا لم يذكروا الله فيه ، ولم يُصَلُّوا على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة» أخرجه الترمذي وقال : حسن .

المفردات

ماقعد قوم مقعدا : أي ماجلس جماعة مجلسا .
لم يذكروا الله فيه : أي لم يمجدوا الله ويقدمونه في هذا المقعد .
لم يصلوا على النبي ﷺ : أي ولم يعطروه بالصلاة على

رسول الله ﷺ بأي لفظ من ألفاظ الصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم .

إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة : أي إلا كان هذا المجلس سببا
لندامتهم وتلفهم على ضياعه وتره ونقصا عليهم في
الدار الآخرة .

البحث

قال الترمذي : حدثنا محمد بن بشار نا عبدالرحمن بن مهدي
ناسفيان عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
«ماجلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ، ولم يصلوا على نبيهم إلا كان
عليهم ترّة ، فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم» هذا حديث حسن
وقد روى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ من غير وجه اه والتره بكسر التاء
وفتح الراء هي الحسرة أو النقص أو النار أو العذاب ، وقد أشار الله
عز وجل إلى فضل الصلاة على رسول الله ﷺ فأخبر أنه يصلي على
النبي ﷺ وأن ملائكته يصلون على النبي ﷺ وأمر المؤمنين بالصلاة
عليه ﷺ حيث يقول : ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها
الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما﴾ وتجب الصلاة عليه صلى الله
عليه وسلم في مواضع منها عند ذكره ﷺ وتؤكد بعد التشهد في
الصلاة ، وعقب إجابة المؤذن فقد أمر رسول الله ﷺ من سمع المؤذن أن
يقول مثل ما يقول ثم يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يسأل
له الوسيلة لأن من فعل ذلك حلت له شفاعة رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم القيامة .

مايستفاد من ذلك

- ١ - وجوب الصلاة على رسول الله ﷺ .
- ٢ - فضل الصلاة على رسول الله ﷺ .
- ٣ - شرف المجلس الذي يذكر فيه الله ويصلى فيه على رسول الله ﷺ .
- ٤ - سوء المجلس الذي لا يذكر فيه الله ولا يصلى فيه على رسول الله ﷺ .

٥ - وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل» متفق عليه .

المفردات

من قال لا إله إلا الله الخ : أي من ذكر الله بهذا الذكر .
عشر مرات : أي وَرَدَّه وَكَّرَهُ عشر مرات .
كان كمن أعتق أربعة أنفس : أي صار في الفضل مثل من حرَّرَ أربعة من المماليك .

من ولد إسماعيل : أي من ذرية إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام

البحث

هذا اللفظ الذي ساقه المصنف هو لفظ مسلم فقد قال رحمه الله :
حدثنا سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الغيلانيُّ حدثنا أبو عامر (يعنى
العَقْدِيُّ) حدثنا عمر (وهو ابن أبي زائدة) عن أبي إسحاق عن عمرو

ابن ميمون قال : «من قال لاإله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرار كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل» وقال سليمان : حدثنا أبو عامر حدثنا عمرو حدثنا عبدالله بن أبي السَّفر عن الشعبي عن ربيع بن خثيم بمثل ذلك قال : فقلت للربيع : ممن سمعته ؟ قال : من عمرو بن ميمون فأتيت عمرو بن ميمون فقلت ممن سمعته ؟ قال : من ابن أبي ليلى قال : فأتيت ابن أبي ليلى فقلت : ممن سمعته ؟ قال : من أبي أيوب الأنصاري يحدثه عن رسول الله ﷺ . أما البخاري فقد قال : حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن سَمِيَّ عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من قال لاإله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب ، وكتب له مائة حسنة ، ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يُمسي ، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء إلا رجل عمل أكثر منه» حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا عبدالملك ابن عمرو حدثنا عمرو بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : من قال عشرا كان كمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل . قال عمرو بن أبي زائدة : وحدثنا عبدالله بن أبي السَّفر عن الشعبي عن ربيع بن خثيم مثله فقلت للربيع : ممن سمعته ؟ فقال : من عمرو بن ميمون ، فأتيت عمرو بن ميمون فقلت : ممن سمعته ؟ فقال : من ابن أبي ليلى ، فأتيت ابن أبي ليلى فقلت : ممن سمعته ؟ فقال : من أبي أيوب الأنصاري

يحدثه عن النبي ﷺ اهـ وقد أخرج مسلم حديث أبي هريرة من طريق مالك عن سُمَيِّ عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ، ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد أفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك، ومن قال : سبحان الله بحمده في يوم مائة مرة حُطَّتْ خطاياهُ ولو كانت مثل زبد البحر» اهـ وقد لوحظ أن بعض الروايات جعل تكرير هذا الذكر عشر مرات كعتق رقبة من ولد إسماعيل وبعضها جعله كعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل وبعضها جعل تكرير هذا الذكر مائة مرة تعتق عشر رقاب مطلقة لم تتقيد بكونها من ولد إسماعيل فيكون على هذا من كررها عشر مرات كمن أعتق رقبة واحدة . قال الحافظ في الفتح : وجمع القرطبي في المفهم بين الاختلاف على اختلاف أحوال الذاكرين فقال : إنما يحصل الثواب الجسيم لمن قام بحق هذه الكلمات فاستحضر معانيها بقلبه وتأملها بفهمه، ثم لما كان الذاكرون في إدراكاتهم وفهومهم مختلفين كان ثوابهم بحسب ذلك، وعلى هذا ينزل اختلاف مقادير الثواب في الأحاديث فإن في بعضها ثوابا معينا ونجد ذلك الذكر بعينه في رواية أخرى أكثر أو أقل كما اتفق في حديث أبي هريرة وأبي أيوب اهـ .

ما يفيد الحديث

- ١ - فضل هذه الصيغة من صيغ ذكر الله عزوجل .
- ٢ - ينبغي الإكثار من هذه الصيغة .

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حُطَّتْ عنه خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر» متفق عليه .

المفردات

سبحان الله : أي أنزه الله عما لا يليق به من الشريك والصاحب والولد وجميع الصفات التي لا تليق بالله عزوجل وأعتقد أنه بعيد عن كل نقص ، متصف بكل كمال وجمال يليق به .

وبحمده : أي والحال أنني متلبس بحمده وقت تسيبتي لأنه وفقني لهذا التسيب، وحمد الله هو الثناء عليه بما هو أهله والرضا به في السراء والضراء والشكر له على النعماء مائة مرة : أي كرر هذه الصيغة من صيغ ذكر الله مائة مرة . حطت عنه خطاياه : أي محيت عنه سيئاته ووُضِعَتْ عنه ذنوبه . وإن كانت مثل زبد البحر : أي وإن كانت ذنوبه وخطاياه في الكثرة مثل زبد البحر وهو ما يعلو فوق الماء من الرغوة التي تحدث عند اضطراب موج البحر .

البحث

أورد البخاري هذا الحديث من طريق مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة باللفظ الذي ساقه المصنف ، وأخرجه مسلم من طريق مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة طرفا من حديث ، وقدسفته في بحث الحديث الخامس من أحاديث هذا الباب بتمامه .

ما يفيدُه الحديث

- ١ - الترغيب في ذكر الله عزوجل بهذه الصيغة .
- ٢ - سعة فضل الله ورحمته ومغفرته .

٧ - وعن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : «لقد قلتُ بعدك أربع كلمات لو وُزِنَتْ بما قلتِ مُنْذُ اليوم لَوَزَنَتْهُنَّ : سبحان الله وبحمده عَدَدَ خَلْقِهِ وِرْضَاءِ نَفْسِهِ وِزْنَةِ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» أخرجه مسلم .

المفردات

قلت بعدك أربع كلمات : أي ذكرت الله عز وجل بعد خروجي من عندك في الصباح بأربع جمل فقط .
لووزنت بما قلت منذ اليوم لَوَزَنَتْهُنَّ : أي لووضعت في كفة ميزان ووضعت الصيغ التي ذكرت الله عزوجل بها من وقت خروجي من عندك في الصباح إلى الآن في

كفة لرجح الكلمات الأربع على جميع ما ذكرت الله به
عدد خلقه : أي بعدد كل واحد من مخلوقاته وعدد منصوب على
نزع الخافض أي بعدد .

ورضاء نفسه : أي ويقدر رضاء نفسه ورضاه سبحانه لا ينقطع
ولا ينقضي .

وزنة عرشه : أي ويقدر زنة عرشه وهو من الكبر والعظم بحيث
لا يعلم قدر وزنه إلا الله .

ومداد كلماته : المداد ما يغمس فيه القلم من حبر ونحوه ليكتب
به ، أي وبمقدار مداد كلام الله ، وقد أشار الله
عز وجل إلى أن جميع مياه البحار الموجودة على الأرض
يمدها من بعدها سبعة أبحر لتكون مدادا يكتب به
كلام الله لنفدت هذه المياه ولم تنفذ كلمات الله
حيث قال : «ولو أن مافي الأرض من شجرة أقلام
والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله» .

البحث

أخرج مسلم هذا الحديث من طريق كريب عن ابن عباس عن
جويرة أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي
في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة ، فقال : «مازلت
على الحال التي فارقتك عليها» قالت : نعم ، قال النبي صلى الله
عليه وسلم : «لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما
قلت منذ اليوم لوزنتهن» : سبحان الله وحمده عدد خلقه ورضا

نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته» ثم أخرج مسلم من طريق أبي رَشْدِين عن ابن عباس عن جويرية قالت : مرَّ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صلى صلاة الغداة أو بعدما صلى صلاة الغداة فذكر نحوه غير أنه قال : «سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله رضا نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته» .

ما يفيد الحديث

- ١ - فضل ذكر الله عزوجل بهذه الصيغة .
- ٢ - أن بعض الذكر القليل الألفاظ قديغني عن بعض الذكر الكثير الألفاظ .
- ٣ - الإرشاد إلى ما أعطاه الله لرسوله ﷺ من جوامع الكلم .

٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الباقيات الصالحات لإله إلا الله وسبحان الله والله أكبر والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله» أخرجه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم .

المفردات

الباقيات الصالحات : أي المراد بالباقيات الصالحات في قوله تعالى : ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا﴾ أي هذه هي التي

تبقى آثارها العظيمة ونفعها الكبير للإنسان بعد موته
لاإله إلا الله : أي كلمة التوحيد والمراد ذكر الله عزوجل بها .
وسبحان الله : أي وذكر الله عزوجل بهذه الصيغة .
والله أكبر : أي وذكر الله عزوجل بهذه الصيغة .
والحمد لله : أي وذكر الله عزوجل بهذه الصيغة .
ولاحول ولاقوة إلا بالله : أي وذكر الله عزوجل بهذه الصيغة .

البحث

قال ابن جرير رحمه الله : وجدت في كتابي عن الحسن بن الصباح البزار عن أبي نصر التمار عن عبدالعزيز بن مسلم عن محمد ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «سبحان الله والحمد لله ولاإله إلا الله والله أكبر هن الباقيات الصالحات» قال : وحدثني يونس أخبرنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن دراجا أبا السمح حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال : «استكثروا من الباقيات الصالحات» قيل : وماهي يارسول الله ؟ قال : «الملة» قيل وماهي يارسول الله ؟ قال : «التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولاحول ولاقوة إلا بالله» اهـ ولاشك أن هذه من الباقيات الصالحات . غير أن عموم قوله تعالى : «والباقيات الصالحات» أعم من ذلك فهي تشمل كل عمل صالح كالصلاة والصيام والزكاة والحج والعتق والجهاد وصلة الرحم .

٩ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «أحب الكلام إلى الله أربع : لا يضرك بأيهن بدأت ؟ سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» أخرجه مسلم .

المفردات

أحب الكلام إلى الله : أي أفضل صيغ ذكر الله عزوجل عند الله تبارك وتعالى وأعظمها سببا للازدلاف إليه والمراد بالكلام هنا كلام البشر .

أربع : أي أربع كلمات والكلمات واحدها كلمة والمراد بالكلمة هنا الكلام لا يضرك : أي لا يضيع عليك شيئا من ثمرتها المباركة .
بأيهن بدأت : أي بتقديم بعض هذه الكلمات على بعض أو تأخير بعضها عن بعض ، فضلها لا يتوقف على ذكرها مرتبة بحسب ورودها في الحديث لاستقلال كل واحدة من الجمل .

ولا إله إلا الله : أي ولا معبود بحق إلا الله وحده فلا يستحق العبادة أحد سواه .

والله أكبر : أي والله أعظم وأجل .

البحث

أخرج مسلم هذا الحديث من طريق ربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : «أحب الكلام إلى الله أربع سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، لا يضرك بأيهن بدأت ، ولا تُسَمِّينَ غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا أفلاح فإنك تقول :

أَتَمُّ هُوَ ؟ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ : لَا .

كما أخرج مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ : «سئل أي الكلام أفضل ؟ قال : «ما صطفى الله للملائكة أو لعباده : سبحان الله وبحمده» .

وأخرج مسلم من طريق أبي عبد الله الجسري عن عترة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله ؟» قلت : يا رسول الله أخبرني بأحب الكلام إلى الله فقال : «إن أحب الكلام إلى الله سبحان الله وبحمده» وقد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه الكلمات أحب إليه مما طلعت عليه الشمس فقد روى مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : «لأن أقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلي مما طلعت عليه الشمس» .

ما يفيد الحديث

- ١ - أن هذه الصيغة من صيغ ذكر الله هي أحب صيغ الذكر عند الله عز وجل .
- ٢ - أن بعض صيغ الذكر أحب إلى الله من بعض الصيغ الأخرى .

١٠ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يا عبد الله بن قيس ألا

أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ لاحول ولا قوة إلا بالله « متفق عليه . زاد النسائي : «ولاملجأ من الله إلا إليه» .

المفردات

الأدلك على كنز من كنوز الجنة : أي ألا أعلمك وأرشدك إلى مدّخر عظيم تَدَّخِرُهُ لنفسك في الجنة فتسعد به فيها لاحول ولا قوة إلا بالله : أي لاحركة ولاسكون ولاقدرة على التصرف ولااستطاعة ولاحيلة ، ولاتحول عن معصية ولاقدرة على طاعة إلا بمشيئة الله وقدرته .

ولاملجأ : أي ولامهرب ولامفر .

من الله إلا إليه : أي من عذاب الله وسخطه إلا بالالتجاء إلى الله والفرار إليه والتحصن برضاه .

البحث

لفظ هذا الحديث عند البخاري من طريق أبي عثمان عن أبي موسى قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر فكنا إذا علونا كبرنا فقال النبي ﷺ : «اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا ، ولكن تدعون سميعة بصيرا ، ثم أتى عليّ وأنا أقول في نفسي : لاحول ولا قوة إلا بالله ، فقال : «يا عبد الله بن قيس قل لاحول ولا قوة إلا بالله فإنها كنز من كنوز الجنة أو قال : ألا أدلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة ؟ لاحول ولا قوة إلا بالله» ولفظ مسلم من طريق أبي عثمان

عن أبي موسى قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فجعل الناس يجهرون بالتكبير ، فقال النبي ﷺ : «يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم إنكم ليس تدعون أصم ولا غائبا ، إنكم تدعون سميحا قريبا وهو معكم» قال : وأنا خلفه ؟ وأنا أقول : لاحول ولا قوة إلا بالله فقال : يا عبد الله بن قيس ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ فقلت : بلى يا رسول الله قال : «قل لاحول ولا قوة إلا بالله» .

ما يفيد الحديث

- ١ - فضل ذكر الله عزوجل بهذه الصيغة .
- ٢ - استحباب خفض الصوت بالذكر .

١١ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «إن الدعاء هو العبادة» رواه الأربعة وصححه الترمذي ، وله من حديث أنس مرفوعا بلفظ : «الدعاء مخ العبادة» وله من حديث أبي هريرة رفعه «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء» وصححه ابن حبان والحاكم .

المفردات

الدعاء : أي سؤال الله والضراعة إليه والطلب منه والإلحاح عليه في الطلب ، وقد تقدمت المعاني التي تراد من كلمة الدعاء في مفردات الحديث الأول من أحاديث

هذا الباب .

هو العبادة : أي هو من أبرز مظاهر العبادة ، والعبادة هي بذل أقصى غاية الحب مع أقصى غاية الذل للمعبود ولها مراسيم قد حددتها شريعة الإسلام في توحيد الله عزوجل والطهارة والصلاة والصيام والزكاة والحج وجميع ما يُتَقَرَّبُ به إلى الله عزوجل .

وله من حديث أنس : أي وللترمذي من حديث أنس رضي الله عنه .

مع العبادة : أي أصلها وخالصها .

وله من حديث أبي هريرة : أي وللترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أكرم على الله : أي أفضل عند الله وأحب إليه .

البحث

حديث النعمان بن بشير أخرجه الترمذي فقال : حدثنا أحمد بن منيع نا مروان بن معاوية عن الأعمش عن ذرّ عن يُسَيْع عن النعمان ابن بشير عن النبي ﷺ قال : «الدعاء هو العبادة» ثم قرأ «وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين» هذا حديث حسن صحيح وقدرناه منصور والأعمش عن ذرّ ولا نعرفه إلا من حديث ذرّ اهـ أما حديث أنس فقد قال الترمذي : حدثنا علي بن حجر أنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة

عن عبيدالله بن أبي جعفر عن أبان بن صالح عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : «الدعاء خ العبادة» هذا حديث غريب من هذا الوجه لانعرفه إلا من حديث ابن لهيعة اه أما حديث أبي هريرة فقد قال الترمذي : حدثنا عباس بن عبدالعظيم العنبري أنا أبوداود الطيالسي نا عمران القطان عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء» هذا حديث غريب لانعرفه مرفوعا إلا من حديث عمران القطان ، حدثنا محمد بن بشار نا عبدالرحمن بن مهدي عن عمران القطان بنحوه اه .

ما يفيد حديث النعمان

- ١ - أن الدعاء من أبرز مظاهر العبادة .
- ٢ - وأن من دعا غير الله وسأله بما لا يقدر عليه إلا الله كان مشركا .
- ٣ - وأن دعاء الموتى وسؤالهم قضاء الحاجات من الشرك الأكبر .

١٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الدعاء بين الأذان والإقامة لا يُردُّ» أخرجه النسائي وغيره وصححه ابن حبان وغيره .

المفردات

الدعاء : أي سؤال العبد ربه .
بين الأذان والإقامة : أي في الوقت الذي يقع بين الأذان وبين إقامة الصلاة .

لايسرد : أي لا يُخَيَّبُ الله الدَّاعِيَ بل يستجيب له .

البحث

تقدم هذا الحديث في باب الأذان برقم ١٨ بلفظ : «لايرد الدعاء بين الأذان والإقامة» وقد قال المصنف هناك : رواه النسائي وصححه ابن خزيمة وقد ذكرت هناك من أخرجه وبينت أن الترمذي حسنه ، وتقدم بحثه هناك .

١٣ - وعن سلمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن ريكم حَيٌّ كريم يستحي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يردهما صِفْرًا» أخرجه الأربعة إلا النسائي وصححه الحاكم .

المفردات

حى كريم : هما وصفان لله تعالى يليقان بجلاله وجماله وعظمته .
يستحي من عبده الخ : أي يأبى إذا رفع إليه عبده يديه في دعائه أن يردهما صِفْرًا : أي أن يرجعهما خاليتين خائبتين .

البحث

قد ثبت عن رسول الله ﷺ رفع اليدين في الدعاء ، وجاء في صحيح مسلم ما يؤيد جواز رفع اليدين عند الدعاء مطلقا فقد روى مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ وقال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر ، يمد يديه إلى السماء يارب يارب» الحديث وأما ما روى عن أنس رضي الله عنه : لم يكن النبي ﷺ يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء ، فالمراد به الرفع البليغ حتى يرى بياض إبطيه . أما حديث الباب فقد قال الترمذي : حدثنا محمد ابن بشار نا ابن أبي عدي قال : أنبأنا جعفر بن ميمون صاحب الأنماط عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي عن النبي ﷺ قال : «إن الله حيى كريم يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفراً خائبين» هذا حديث حسن غريب ، وروى بعضهم ولم يرفعه اه وقال أبوداود حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني أخبرنا عيسى - يعني ابن يونس - أخبرنا جعفر يعني بن ميمون صاحب الأنماط حدثني أبو عثمان عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : «إن ربكم حيى كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً» اه وفي إسناده أبوعلی جعفر بن ميمون قال يحيى بن معين : صالح ، وقال

مرة : ليس بذاك ، وقال مرة : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم الرازي :
 صالح ، وقال أحمد بن حنبل : ليس بقوي في الحديث . وقال ابن
 ماجه : حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا ابن أبي عدي عن جعفر
 ابن ميمون عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي ﷺ قال : «إن
 ربكم حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه فيردهما صيفراً»
 أوقال «خائبتين» اهـ

١٤ - وعن عمر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا
 مَدَّ يديه في الدعاء لم يُرِدْهُمَا حتى يَمْسَحَ بهما وَجْهَهُ ، أخرجه
 الترمذي . وله شواهد منها حديث ابن عباس عند أبي داود ، وَغَيْرُهُ ،
 ومجموعها يقضي بأنه حديث حسن .

المفردات

إذا مَدَّ يديه في الدعاء : أي إذا رفع يديه عند سؤاله ربه عز وجل
 لم يردهما : أي لم يرجعهما إلى ما كانا عليه قبل الرفع بعد فراغه
 من الدعاء ولم يحطهما .
 حتى يمسح بهما وجهه : أي حتى يُبْرِهُمَا على وجهه .
 وله شواهد : أي ولحديث عمر عند الترمذي شواهد تؤيده .
 منها : أي من هذه الشواهد .
 وغيره : أي وغير حديث ابن عباس عند أبي داود .

ومجموعها : أي ومجموع هذه الشواهد .

يقضي : أي يفيد ويقطع .

بأنه : أي بأن حديث عمر عند الترمذي .

البحث

قال الترمذي : حدثنا أبو موسى محمد بن المثني وإبراهيم بن يعقوب وغير واحد قالوا : نا حماد بن عيسى الجهني عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال : كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه . قال محمد بن المثني في حديثه : لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه . هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث حماد ابن عيسى وقد تفرد به وهو قليل الحديث وقد حدث عنه الناس ، وحنظلة بن أبي سفيان الجمحي ثقة وثقه يحيى بن سعيد القطان اه أما شاهد ابن عباس عند أبي داود فقد قال أبو داود : حدثنا عبدالله ابن مسلمة أخبرنا عبدالملك بن محمد بن أيمن عن عبدالله بن يعقوب ابن إسحاق عن حدثه عن محمد بن كعب القرظي حدثني عبدالله ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : لاتستروا الجدر ، من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظر في النار ، سلوا الله ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها ، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم» قال أبو داود : روى هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية ، وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف أيضا اه ومن الشواهد التي أشار إليها

المصنف مارواه أبوداود فقال : حدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا ابن لهيعة عن حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه اهـ وهذا الشاهد ضعيف أيضا بسبب ابن لهيعة ، والله أعلم .

وقول المصنف (ومجموعها يقضي بأنه حديث حسن) يدل على أن حديث الباب لم يرو بسند صحيح قط ، وقد ذكر السفاريني في شرح ثلاثيات المسند أن البخاري أخرج في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه : كان النبي ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه ، وهذا وهم من السفاريني عجيب رحمه الله .

١٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة» أخرجه الترمذي وصححه ابن حبان .

المفردات

إن أولى الناس بي يوم القيامة : أي إن أحق الناس بشفاعتي يوم القيامة أو أقربهم مني منزلة يوم القيامة .

البحث

قال الترمذي حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن خالد بن عثمة قال : ثنا موسى بن يعقوب الرمعي حدثني عبدالله بن كيسان أن

عبدالله بن شداد أخبره عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم على صلاة» قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب اهـ ومحمد بن خالد ابن عثمة صدوق يخطيء وموسى بن يعقوب بن عبدالله بن وهب بن ربيعة المطلبي الزمعي صدوق سيء الحفظ .

١٦ - وعن شداد بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعتُ أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» أخرجه البخاري .

المفردات

سيد الاستغفار : أي أفضل صيغ الاستغفار وأعظمها ، والاستغفار طلب المغفرة من الله عزوجل ولما كانت هذه الصيغة جامعة لمعاني التوبة كلها صارت كأنها سيدة صيغ باب الاستغفار ومرجعها .

اللهم أنت ربي : أي ياالله أنت سيدي ومالكي ومصلح شأني ومدبر أمري .

خلقتني : أي أوجدتني من العدم .

وأنا عبدك : أي وأنا مملوكك الذي يتحتم عليه عبادتك والخضوع

والذلة لك .

وأنا على عهدك ووعدك : أي وأنا على معاهدتك عليه والتزمت به من الإيمان بك والإخلاص لك ما استطعت آملا حسن مثوبتك التي وعدت بها عبادك المؤمنين .

ما استطعت : أي ما تمكنت من ذلك وقدرت عليه بتوفيقك وفضلك أبوء لك بنعمتك علي : أي أقر وأعترف بجميل إحسانك وفضلك وترادف آلائك التي لاتعد ولا تحصى وقد غمرتني بها .

وأبوء بذنبي : أي وأقر وأعترف بتقصيري في القيام بحقك العظيم . فاغفر لي : أي فاصفح عني وتجاوز عن سيئاتي .

فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت : أي فإنه لا يعفو عن السيئات إلا أنت يا أرحم الراحمين ، ومن يغفر الذنوب إلا الله .

البحث

تمام هذا الحديث عند البخاري قال : «ومن قالها من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة ، ومن قالها من الليل وهو موقن بها قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة» والاستغفار من أعظم أسباب عز الدنيا وسعادة الآخرة فإنه من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق فرجا ومن كل شدة مخرجا ، وإلى ذلك يشير الله عز وجل حيث يقول : ﴿وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يَتَّبِعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾ وكما

قال عزوجل : ﴿ويأقوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا ويزدكم قوة إلى قوتكم﴾ وكما قال : ﴿فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا ○ يرسل السماء عليكم مدرارا ○ ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا﴾

ما يفيد الحديث

- ١ - أن هذه الصيغة هي أفضل صيغ الاستغفار .
- ٢ - أن بعض صيغ الاستغفار أفضل من بعض .
- ٣ - استحباب تقديم الوسائل من الضراعة والذلة لله عزوجل والاعتراف بنعمته بين يدي السؤال .
- ٤ - أن أعظم الوسائل التي يقدمها العبد بين يدي سؤاله هي الإقرار لله عزوجل بالربوبية والألوهية وإخلاص التوحيد له مع الإقرار بالعجز والتقصير عن الوفاء بشكر نعمه .

١٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يُمسي وحين يُصبح «اللهم إني أسألك العافية في ديني ودنياي ، وأهلي ومالي ، اللهم استر عوراتي ، وآمن روعاتي ، واحفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ، ومن فوقي ، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي» أخرجه النسائي وابن ماجه وصححه الحاكم .

المفردات

يَدْعُ : أي يترك .

حين يمسي وحين يصبح : أي يقولها عند دخول المساء وعند دخول الصباح .

أسألك العافية في ديني : أي أطلب منك سلامة ديني من للمعاصي والآثام والانحراف .

ودنياي : أي وأسألك سلامة دنياي من الشرور والمصائب والنكبات وأهلي : أي وأسألك سلامة أهلي من الأمراض والأسقام وسوء العشرة ومالي : أي وأسألك سلامة مالي من الآفات .

استر عوراتي : أي اغفر زلاتي ولا تفضحني في الدنيا والآخرة .

وآمن روعاتي : أي واحفظني من كل ما يفرغني .

واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي :

أي احفظني فلا يصلني شر من أي جهة من الجهات .

وأعوذ بعظمتك : أي وأستجير وأتحصن بعظمتك وجلالك .

أن أغتال من تحتي : أي أن أؤخذ خفية من تحت رجلي

بجسف أو نحوه .

البحث

أورد أبو داود هذا الحديث في سننه فقال : حدثنا يحيى بن موسى

البلخي ثنا وكيع ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا ابن نمير قال : ثنا

عبادة بن مسلم الفزاري عن جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم

قال : سمعت ابن عمر يقول : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمشي وحين يصبح : «اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة ، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي ، اللهم استر عورتى - وقال عثمان : عوراتى - وآمن روعاتي ، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي» قال وكيع يعني الخسف اهـ وقال النسائي : «باب الاستعاذة من الخسف» أخبرنا عمرو بن منصور قال : حدثنا الفضل بن دكين عن عبادة بن مسلم قال : حدثني جبير بن أبي سليمان ابن جبير بن مطعم أن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «اللهم إني أعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي» قال جبير : وهو الخسف . أخبرنا محمد بن الخليل قال حدثنا مروان وهو ابن معاوية عن علي بن عبدالعزيز عن عبادة بن مسلم الفزاري عن جبير بن أبي سليمان عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم ، فذكر الدعاء ، وقال في آخره : «أعوذ بك أن أغتال من تحتي» يعني بذلك الخسف . وقال ابن ماجه : حدثنا علي ابن محمد الطنافسي ثنا وكيع ثنا عبادة بن مسلم ثنا جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم قال : سمعت ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يدع هؤلاء الدعوات .

١٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحوّل عافيتك ، وفجأة نِقْمَتِكَ وجميع سخطك» أخرجه مسلم .

المفردات

- أعوذ بك : أي أستجير بك ، وإليك ألتجىء ، وبك أعتصم .
يامن ألوذ به فيما أوّمله
ومن أعوذ به مما أحاذره
لايَجْبُرُ الناس عظما أنت كاسره
ولايبيضون عظما أنت جابره
من زوال نعمتك : أي من ذهاب نعمتك عني .
وتحوّل عافيتك : أي وانتقال عافيتك عني .
وفجأة نِقْمَتِكَ : أي وبغطة عقوبتك وفجأة بضم الفاء ومد الجيم
ويجوز فتح الفاء مع القصر .
وجميع سخطك : أي وجميع أسباب غضبك ومقتك .

البحث

لفظ هذا الحديث عند مسلم من طريق عبدالله بن دينار عن عبدالله ابن عمر قال : كان من دعاء رسول الله ﷺ : «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحوّل عافيتك ، وفجأة نِقْمَتِكَ وجميع سخطك» .

مايفيده الحديث

- ١ - استحباب الدعاء بهذه الصيغة .
- ٢ - ينبغي للمسلم أن يحذر عقوبة الله .

١٩ - وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ، وغلبة العدو ، وشماتة الأعداء» رواه النسائي وصححه الحاكم .

المفردات

من غلبة الدين : أي أن يصيبني دين أعجز عن قضائه ويشتد ويثقل عليّ .

وغلبة العدو : أي وظهور عدوي عليّ ، وقهره إياي ، وتحكمه فيّ .

وشماتة الأعداء : أي أن يفرح عليّ عدوي بسبب ضر ينزل بي .

البحث

روى البخاري في صحيحه واللفظ له ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يُكثر أن يقول : «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل ، والبخل والجبن ، وضلع الدين وغلبة الرجال» وفي لفظ للبخاري من طريق مصعب عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يأمر بخمس ويذكرهن عن النبي ﷺ أنه كان يأمر بهن : «اللهم إني أعوذ بك من البخل . وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أردد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا ، يعني فتنة الدجال - وأعوذ بك من عذاب القبر» وفي رواية للبخاري

من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقول : «اللهم
إني أعوذ بك من الكسل والهزم والمأثم والمغرم ومن فتنة القبر وعذاب
القبر ومن فتنة النار وعذاب النار ومن شر فتنة الغنى ، وأعوذ بك
من فتنة القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال» وأخرج مسلم
من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يدعو
بهؤلاء الدعوات : «اللهم فإني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار
وفتنة القبر وعذاب القبر ومن شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر وأعوذ
بك من شر فتنة المسيح الدجال» وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يتعوذ من سوء القضاء ومن درك
الشقاء ومن شماتة الأعداء ، ومن جهد البلاء ، وقد أخرج مسلم من
طريق سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن خولة بنت حكيم
السُّلَمِيَّة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا نزل أحدكم منزلاً
فليقل : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شيء
حتى يرتحل منه» وفي لفظ لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
أنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ما لقيت من
عقرب لدغتنى البارحة ؟ قال : «أما لو قلت حين أمسيت أعوذ
بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك» وقال النسائي :
أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح قال أنبأنا ابن وهب قال : حدثني
حُصَيْنُ بن عبدالله قال حدثني أبو عبد الرحمن الحُبَلِيُّ عن عبدالله بن عمرو بن
العاص أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات : «اللهم إني أعوذ
بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة الأعداء» .

مايستفاد من ذلك

- ١ - فضل الاستعاذة بالله من هذه الأشياء .
- ٢ - أنه لا يدفع الشرَّ عن العبد إلا الله .

٢٠ - وعن بريدة رضي الله عنه قال : سمع رسول الله ﷺ رجلا يقول : اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، فقال : «سأل الله باسمه الذي إذا سئِلَ به أعطى ، وإذا دُعِيَ به أجاب» أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان .

المفردات

أسألك : أي أدعوك .
بأني أشهد الخ : أي متوسلا إليك بأسمائك الحسنی وصفاتك العلی ، وأشهد أي أقر والأحد هو الواحد الذي لا شريك له في ذاته أو صفاته أو أسمائه . والصمد هو المقصود في الحوائج الغنی عن جميع خلقه ، العلی على خلقه ، والحي الذي لا يموت .
لم يلد : أي المنزه عن الحاجة للولد ، المتفرد بالكمال ، الذي لا يُجانسُهُ شيء ولا يشبهه شيء ، ولا يفتقر إلى ما يعينه ، ولم يولد : أي وم يسبقه عدم فهو الأول والآخر والظاهر والباطن ولم يكن له كفوا أحد : أي وليس أحد يماثله في شيء من صفات

كأله وجلاله فلائذ له ولانظير ولاشبيه ولامثيل .
سأل الله : أي دعا الله .
باسمه الذي إذا سئل به أعطى : أي متوسلا باسمه الذي إذا
طلب أحد منه شيئا به لايرده بل يعطيه ويمنحه ماأراد .
وإذا دُعي به أجاب : أي وإذا نودي به استجاب لمن ناداه .

البحث

هذا الحديث أخرجه الترمذي من طريق جعفر بن محمد بن عمران
الثعلبي الكوفي نا زيد بن حُباب عن مالك بن مغول عن عبدالله بن
بريدة الأسلمي عن أبيه قال : سمع النبي ﷺ رجلا يدعو وهو يقول
وساق الحديث باللفظ الذي ساقه المصنف إلى قوله : «ولم يكن له
كفوا أحد» ثم قال : فقال : «والذي نفسي بيده لقدسأل الله باسمه
الأعظم الذي إذا دُعي به أجاب وإذا سئل به أعطى» قال زيد :
فذكرته لزهير بن معاوية بعد ذلك بسنين فقال : حدثني أبوإسحاق
عن مالك بن مغول قال زيد : ثم ذكرته لسفيان فحدثني عن مالك
هذا حديث حسن غريب ، وروى شريك هذا الحديث عن أبي
إسحاق عن ابن بريدة عن أبيه وإنما أخذه أبوإسحاق عن مالك بن
مغول اه وقال أبو داود : حدثنا مسدد أخبرنا يحيى عن مالك بن
مغول أخبرنا عبدالله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ سمع
رجلا يقول : اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لاإله إلا
أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ،

فقال : «لقد سألت الله بالإسم الذي إذا سئل به أعطي وإذا دعى به أجاب» اهـ وقال ابن ماجه : حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن مالك بن مغول أنه سمعه من عبدالله بن بريدة عن أبيه وساقه .

٢١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أصبح يقول : «اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا ، وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور» وإذا أمسى قال مثل ذلك إلا أنه قال : وإليك المصير» أخرجه الأربعة .

المفردات

إذا أصبح : أي إذا دخل في وقت الصباح وطلع عليه النهار .
بك أصبحنا : أي بقدرتك وقضائك دخلنا في الصباح وطلع علينا النهار .

وبك أمسينا : أي وبقدرتك وقضائك دخلنا في المساء فانت الذي تأتي بالصباح وبالمساء .

وبك نحيا : أي وبقدرتك وقضائك تدبُّ فينا الحياة .

وبك نموت : أي وبقدرتك وقضائك نفارق الحياة .

وإليك النشور : أي وأنت وحدك الذي تبعثنا من قبورنا وتحيينا بعد موتنا .

وإذا أمسى : أي وإذا دخل في وقت المساء وجاء الليل .

قال مثل ذلك : أي ذكر الله بهذه الصيغة التي ذكره بها عند دخوله في الصباح .

إلا أنه قال : وإليك المصير : أي إلا أنه قال في صيغة الذكر في المساء « وإليك المصير » بدل قوله في صيغة الذكر في الصباح « وإليك النشور » .

البحث

أخرج أبوداود هذا الحديث فقال : حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح : « اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور » وإذا أمسى قال : « اللهم بك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور » وقال الترمذي : حدثنا علي بن حجر نا عبدالله ابن جعفر أنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه يقول : « إذا أصبح أحدكم فليقل : اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير وإذا أمسى فليقل : اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور » هذا حديث حسن اهـ

ما يفيد الحديث

- ١ - استحباب ذكر الله بهذه الصيغة عند الصباح .
- ٢ - استحباب ذكر الله بهذه الصيغة عند المساء .

٢٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال : كان أكثر دُعاء رسول الله ﷺ «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» متفق عليه .

المفردات

أكثر دعاء رسول الله ﷺ : أي أكثر صيغ الذكر والدعاء التي يدعو بها رسول الله ﷺ .

ربنا آتنا في الدنيا حسنة : أي ياربنا وسيدنا ومالك أمورنا ومصلح شعوننا أعطنا في الدنيا حسنة ، قال ابن كثير : الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية وداررحبة وزوجة حسناء وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هني وثياب جميلة إلى غير ذلك اهـ

وفي الآخرة حسنة : أي وأعطينا في الدار الآخرة حسنة، وحسنة الآخرة دخول الجنة وأحسنها النظر إلى وجه الله الكريم نسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يمتعنا بالنظر إلى وجهه الكريم في جنات النعيم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.

وقنا عذاب النار : أي وأجرنا واحفظنا من عذاب جهنم .

البحث

أخرج البخاري هذا الحديث في تفسير سورة البقرة قال : حدثنا أبو معمر حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز عن أنس قال : كان النبي ﷺ يقول : «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» وأخرجه في كتاب الدعوات في (باب قول النبي ﷺ : ربنا آتنا في الدنيا حسنة) قال : حدثنا مسدد حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز عن أنس قال : كان أكثر دعاء النبي ﷺ : «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» وهذا لفظ الحديث في النسخة التي شرح عليها الحافظ في الفتح وفي بعض نسخ البخاري هنا : «اللهم ربنا» الخ . أما مسلم رحمه الله فقد قال : حدثني زهير بن حرب حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليه) عن عبدالعزيز (وهو ابن صهيب) قال : سألت قتادة أنسا : أي دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ أكثر ؟ قال : كان أكثر دعوة يدعو بها يقول : «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» قال : وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها فإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه . حدثنا عبيدالله بن معاذ حدثني أبي حدثنا شعبة عن ثابت عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يقول : «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» اهـ

ما يفيد الحديث

١ - استحباب الدعاء بهذه الصيغة المباركة .

٢ - استحباب الدعاء بصيغ الدعاء الواردة في القرآن دون قصد التلاوة .

٣ - يجوز الدعاء بقوله : ربنا آتنا في الدنيا حسنة الخ في السجود في الصلاة دون قصد التلاوة .

٢٣ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يدعو : «اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي . اللهم اغفر لي ماقدّمْتُ وماأخرْتُ ، وماأسررت وماأعلنت وماأنت أعلم به مني ، أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير» متفق عليه .

المفردات

خطيئتي : أي ذنبي ويجوز تسهيل الهمزة فيقال : خطية بالتشديد وجهلي : أي عدم معرفتي والجهل ضد العلم .
وإسرافي في أمري : أي مجاوزتي للحد فالإسراف مجاوزة الحد في كل شيء .

وجدي وهزلي : الجد بكسر الجيم ضد الهزل ، فالجد القصد إلى العمل والهزل اللعب به والهزل اللَّعَاب .
وخطئي : أي ومايقع مني من تقصير بدون قصد .

وعمدي : أي ومايقع مني من تقصير عن قصد .
وكل ذلك عندي : أي وكل ذلك ممكن أو موجود عندي .
أنت المُقَدَّم : أي أنت تقدم من تشاء من خلقك فيتقدم
على أقرانه ويعلو ويرتفع بتوفيقك وتأييدك .
وأنت المؤخَّر : أي وأنت تؤخر من تشاء من عبادك بخذلانك
فيتأخر ويتعد عن أفعال الخير وتنحط درجته .

البحث

أخرج البخاري هذا الحديث من طريق شيخه محمد بن بشار قال
حدثنا عبد الملك بن الصباح حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن ابن أبي
موسى عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء : رب
اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري كله وماأنت أعلم به مني
اللهم اغفر لي خطاياي وعمدي وجهلي وجدي وكل ذلك عندي ،
اللهم اغفر لي ماقدمت وماأخرت وماأسرت وماأعلنت ، أنت المقدم
وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير ، وقال عبيدالله بن معاذ
حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى
عن أبيه عن النبي ﷺ بنحوه ، حدثنا محمد بن المثني حدثنا
عبيدالله بن عبدالمجيد حدثنا إسرائيل حدثنا أبوإسحاق عن أبي بكر
ابن أبي موسى وأبي بردة أحسبه عن أبي موسى الأشعري عن النبي
ﷺ أنه كان يدعو : اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري
وماأنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطئي وعمدي

وكل ذلك عندي اهـ أما مسلم رحمه الله فقد أخرجه من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء وساقه باللفظ الذي ساقه المصنف ، وصدور هذا الدعاء من رسول الله ﷺ جاء على سبيل التواضع والاستكانة والخضوع والشكر لربه لما عُلم أنه قد غفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر، وهو المعصوم من الخطايا والسيئات صلوات الله وسلامه عليه . وقد يرد مثل هذا الأسلوب لإرشاد أمته وتعليم الناس أنهم يحتاجون لعفو ربهم ومغفرته مهما كانت أعمالهم الصالحة ، ومنازلهم العالية ، على حد قول القائل :

إياك أعنى واسمعي يا جارة

والعلم عند الله عز وجل .

ما يفيد الحديث

- ١ - استحباب الدعاء بهذه الصيغة من صيغ الذكر .
- ٢ - أن الناس يحتاجون إلى عَفْوِ رَبِّهِمْ ومغفرته مهما كانت أعمالهم الصالحة ومنازلهم الرفيعة .
- ٣ - يجوز الدعاء بهذا الذكر في سائر مواضع الدعاء في الصلاة وغيرها .

٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ، وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي ، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير ، واجعل الموت راحة لي من كل شر» أخرجه مسلم .

المفردات

أصلح لي ديني : أي احفظ لي ديني وعقيدتي من الفساد وصنئه لي من كل سوء .

هو عصمة أمري : أي هو ملاك أمري .

فيها معاشي : أي حياتي .

معادي : أي مرجعي .

واجعل الحياة زيادة لي في كل خير : أي واجعل مدة بقائي على

الأرض سببا لي في الازدياد من الأعمال الصالحة .

والموت راحة لي من كل شر : أي واجعل انقضاء أجلي على هذه

الأرض سببا لاستراحتي من كل أذى .

البحث

أخرج مسلم هذا الحديث من طريق أبي صالح السمان عن أبي

هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يقول : «اللهم أصلح لي ديني

الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ،

وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي واجعل الحياة زيادة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر» ولامعارضة بين قوله ﷺ في هذا الحديث : «واجعل الموت راحة لي من كل شر وبين النهي عن تمنى الموت حيث يقول رسول ﷺ في حديث أنس عند مسلم : «لايتمنين أحدكم الموت لضر نزل به . فإن كان لايدتمنيا فليقل : اللهم أحيني ماكانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي» وفي لفظ للبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لايتمنى أحدكم الموت إما محسنا فلعله يزداد وإما مسيئا فلعله يستعتب» فإن حديث الباب ليس فيه تمنٌ للموت ولادعاء به ، وإنما فيه إرجاع الأمر لله وحده ، وأسعد خلق الله بالله من أرجع أمره كله لله ، ولم يتعلق بأحد سواه ، على حد قول الشاعر :

وقائلة مات الكرام فمن لنا
 إذا عضنا الدهر الشديد بناه
 فقلت لها من كان غاية همّه
 سؤالا لخلق فليس بناه
 لكن مات من يُرجى فمعطيهم الذي
 يُرجونه باقي فلوذوا بيباه
 مايفيده الحديث

- ١ - استحباب الدعاء بهذه الصيغة .
- ٢ - ردُّ الأمر إلى الله عزوجل في جميع الشؤون .

٢٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : «اللهم انفعني بما علمتني ، وعلمني ما ينفعني وارزقني علما ينفعني» رواه النسائي والحاكم ، وللترمذي من حديث أبي هريرة نحوه ، وقال في آخره : «وزدني علما ، الحمد لله على كل حال وأعوذ بالله من حال أهل النار» وإسناده حسن .

المفردات

انفعني بما علمتني : أي اجعل لي خيرا ونصييا حسنا بما عرفتنه من العلم .

وعلمني ما ينفعني : أي وعرفني ما يفيدني .

وارزقني علما ينفعني : أي وهب لي معرفة تفيدني .

نحوه : أي نحو حديث أنس عند النسائي والحاكم .

وزدني علما : أي وامنحني علما فوق ما علمتني .

الحمد لله على كل حال : أي الثناء على الله في السراء والضراء .

وأعوذ بالله من حال أهل النار : أي وأستجير بالله من صفات

أهل جهنم وما يحل بهم .

البحث

حديث أبي هريرة عند الترمذي لفظه : حدثنا أبو كريب نا عبدالله

ابن نمير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال

قال رسول الله ﷺ : «اللهم انفعني بما علمتني ، وعلمني ما ينفعني

وزدني علما ، الحمد لله على كل حال ، وأعوذ بالله من حال

أهل النار» هذا حديث غريب من هذا الوجه اهـ وقد أخرجه ابن ماجه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة وساقه بلفظ الترمذي إلا أنه قال في آخره : «وأعوذ بالله من عذاب النار» بدل لفظ الترمذي : وأعوذ بالله من حال أهل النار» .

٢٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ عَلَّمَهَا هذا الدعاء : «اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم ، اللهم إني أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ، وأعوذ بك من شر ما عاذبه عبدك ونبيك ، اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا» أخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم .

المفردات

عاجله وآجله : أي حاضره ومستقبله .

منه : أي من الخير .

أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك : أي أدعوك وأطلب منك

أن تعطيني من الفضل الذي سألك رسولك محمد

صلى الله عليه وسلم أن تعطيه إياه .

وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونيبك : أي وأستجير بك من كل شر استجار بك منه رسولك محمد ﷺ .
 أسألك الجنة : أي أدعوك وأتضرع إليك أن تجعلني من أهل الجنة .
 وما قرب إليها من قول وعمل : أي وأسألك أن توفقني لكل عمل أو قول يدينني من الجنة ويدخلني فيها .
 وأعوذ بك من النار : أي وأستجير بك من جهنم .
 وما قرب إليها من قول أو عمل : أي وأستجير بك من كل فعل أو كلام يدينني من النار ويدخلني فيها .
 وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا : أي وأضرع إليك أن تجعل الخير لي فيما قضيته في شأني .

البحث

قال ابن ماجه : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أخبرني جبر بن حبيب عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة وساقه . قال في الزوائد : في إسناده مقال .

٢٧ - وأخرج الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كلمتان حبيبتان إلى الرحمن ، خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان : سبحان الله وحمده سبحان الله العظيم »

المفردات

كلمتان : أي جملتان .
 حبيبتان إلى الرحمن : أي يحبهما الله تعالى ويجب أن يرددهما العبد .
 خفيفتان على اللسان : أي لا يثقل النطق بهما فهما سهلتان .
 ثقيلتان في الميزان : أي ترجحان كفة الميزان يوم القيامة .

سبحان الله وبحمده : أي أنزه الله تنزيها حالة كوني متلبسا بحمده والثناء عليه
سبحان الله العظيم : أي أنزه الله العظيم الجليل تنزيها واصفاله بما وصف به
نفسه أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم من الصفات العلى .

البحث

ختم البخاري رحمه الله صحيحه بهذا الحديث وأورده من طريق أحمد بن
إشكاب حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي
هريرة عن النبي ﷺ باللفظ الذي ساقه المصنف ، وأورده في كتاب
الدعوات فقال : حدثنا زهير بن حرب حدثنا ابن فضيل ، عن عمارة عن
أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال « كلمتان خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله العظيم سبحان الله
وبحمده » أما مسلم فقد قال : حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير وزهير بن
حرب وأبو كريب ومحمد بن طريف البجلي قالوا : حدثنا ابن فضيل عن عمارة
ابن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن :
سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم » .

ما يفيد الحديث

- ٢ - فضل التسبيح والتحميد .
- ٢ - تيسير سبل ذكر الله عز وجل .
- ٣ - تفضل الله عز وجل بمنح العطاء الجزيل على الكلام القليل .
- ٤ - دعوة الأنام إلى اغتنام أسباب دخول الجنة دار السلام .

وقد تم بحمد لله وتوفيقه الجزء العاشر من فقه الإسلام شرح بلوغ المرام
هذا من جمع أدلة الأحكام في منتصف ليلة الثلاثاء الخامس والعشرين من
شهر رمضان المبارك عام ١٤٠٣ هـ بمنزلنا بمدينة أبها وبه يُختتم الكتاب .
سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك من كل ذنب وأتوب إليك .
سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ، ومأمئلي في هذا الكتاب إلا
كمثل الذي يقول :

أسير خلف ركاب النُجُب ذَا عَرَج
مُؤَمَّلًا غير ما يقضي به عَرَجِي
فإن لحقت بهم من بعد ما سبقوا
فكم لرب السَّما في الناس من فرج
وإن ظَلَلْتُ بِقَفْرِ الأَرْضِ منقطعاً
فما على أعرج في ذاك من حرج

وماتوفيقي إلا بالله ، اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري كله
وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت
أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير ، اللهم اغفر لي جدي وهزلي
وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي يا حي يا قيوم يا بديع السموات والأرض يا ذا
الجلال والإكرام ، وصلى الله وسلم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه ومن سلك
سبيلهم وترسم خطاهم إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .

عبدالقادر شيبه الحمد

عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات العليا

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة والمدرس

بالمسجد النبوي الشريف

الصفحة

١١٨
١٢١
١٣٨
١٣٩
١٤٣
١٤٨
١٥٦
١٦٧
٢٢٤
٢٤٧
٢٦٠
٢٦٧
٢٦٩
٢٨٣
٣٠٠
٣٠٥

الاسم

مجزز المدلجى
كعب بن مرة البهزى
سفينة رضى الله عنه
سعيد بن جمهان
نعيم بن عبدالله رضى الله عنه
عمرو بن الحارث الخزاعى رضى الله عنه
النواس بن سمعان رضى الله عنه
سعيد بن خالد الخزاعى
لقمان عليه السلام
تحولة الأنصارية رضى الله عنها
أبوصيرمة رضى الله عنه
ابن أبى الدنيا
أبوبكر الصديق رضى الله عنه
الحارث بن أبى أسامة
أسماء بنت يزيد
تميم الدارى رضى الله عنه .

الصفحة

٣
٤
٦
١٦
٣٢
٣٢
٣٢
٣٢
٣٢
٣٩
٤١
٤٤
٦٥
٧١
٧٤
٧٩
١٠٥

الاسم

الحسين بن على رضى الله عنهما
عبدالحق الأشيبلى رحمه الله
أم كرز الكعبية رضى الله عنها
عبدالرحمن بن سمرة رضى الله عنه
إبراهيم بن سعيد الجوهري
الأحوص بن جواب
سعد بن الحميس
سليمان التيمى
أبوعثمان النهدي
أم حبان بنت عامر
سعد بن عبادة رضى الله عنه
كردم بن سفيان الثقفى
حنش بن المعتمر
عمران بن حطان
أبو مريم الأزدى
مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير
الأشعث بن قيس

٣	باب العقيقة
٦	عقيقة الغلام وعقيقة الجارية
٧	كل غلام مرتين بعقيقته
١٠	متى يسمى المولود؟
١١	كتاب الإیمان والنذور
١٢	الحلف بغير الله شرك أصغر
١٤	اليمين على نية المستحلف
١٧	من حلف على يمين ورأى غيرها خيراً منها
١٩	الاستثناء في اليمين
٢٣	اليمين الغموس
٢٤	أقسام اليمين
٢٧	اللغو في اليمين
٢٨	أسماء الله الحسنى
٣٣	معنى النهى عن النذر
٣٧	لا نذر في معصية الله
٣٨	النذر المبهم وكفارته
٤٦	النذر لغير الله شرك
٤٨	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
٥٢	كتاب القضاء
٥٣	تخریج حدیث: «القضاء ثلاثة»
٥٧	كراهية الحرص على الإمامة
٦٠	الترغيب في ولاية القضاء لمن ألزم به وكان أهلاً له

٧١	رواية عمران بن حطان
٧٦	لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشئ والمرثئ
٧٧	وهم المصنف في تخريج حديث
٨٠	باب الشهادات
٨١	خير الشهداء وشر الشهداء
٨٢	القرون الثلاثة المفضلة
٩١	شهادة الزور من الكبائر
٩٥	الحكم بالشاهد واليمين
٩٨	باب الدعوى والبيئات
١٠٤	التحذير من أخذ أموال الناس بالباطل
١١١	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
١١٩	جواز الشهادة على المنتقبة إذا كانت معروفة
١٢٠	كتاب العتق
١٢٣	وهم المصنف في نسبة لفظ حديث لأبي داود
١٢٦	من اعتق شركاً له في عبد
١٤١	الولاء لحمة كلحمة النسب
١٤٢	باب المدبر والمكاتب وأم الولد
	سبق قلم الحافظ في الفتح في أواخر المغازى في جعله عمرو بن الحارث المصطفى
١٤٨	أخا لميمونة بنت الحارث
١٥١	كتاب الجامع
١٥١	باب الأدب
١٥١	حق المسلم على المسلم ست
١٥٤	نظر المسلم إلى من هو دونه
١٦٠	لا يجوز لمسلم أن يقيم مسلماً من مجلس ليجلس فيه

- ١٧٢ إذا لبس أحدكم نعله فليبدأ باليمين
- ١٧٣ لا يمش أحدكم في نعل واحدة
- ١٧٥ تحريم جر الثوب خيلاء
- ١٧٧ الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله
- ١٧٩ باب البر والصلة
- ١٧٩ أسباب بركة العمر وسعة الرزق
- ١٨١ لا يدخل الجنة قاطع رحم
- ١٨١ أحاديث الوعيد
- ١٨٧ حق الجار
- ١٨٨ أي الذنب أعظم
- ١٩١ لا يجلب لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال
- ١٩٤ كل معروف صدقة
- ١٩٥ لا تحقرن من المعروف شيئاً
- ١٩٨ من نفس عن مسلم كربة
- ٢٠١ خطأ في نسخة بلوغ المرام التي عليها شرح الصنعاني
- ٢٠٥ باب الزهد والورع
- ٢٠٥ الحلال بين والحرام بين
- ٢٠٩ إذا صلح القلب صلح الجسد كله وأسباب صلاح القلب
- ٢١٢ كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل
- ٢١٦ احفظ الله يحفظك
- ٢١٩ حب الله للتي الغني الخفي
- ٢٢٢ الاقتصاد في الطعام والشراب
- ٢٢٥ باب الترهيب من مساوئ الأخلاق
- ٢٢٦ ليس الشديد بالصرعة

٢٣٢	الرياء من الشرك الأصغر
٢٣٢	الشرك الأكبر والشرك الأصغر
٢٣٤	آية المنافق ثلاث
٢٣٦	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
٢٣٨	الظن أكذب الحديث
٢٤٠	ترهيب الراعى من غش الرعية
٢٤٤	إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه
٢٤٥	لا تغضب
٢٤٧	التخوض في مال الله بغير حق
٢٥١	النهي عن الغيبة والبهتان
٢٥٣	والنهي عن الحسد والنجس والتباغض والتدابير
٢٥٥	منكرات الأخلاق والأعمال
٢٥٧	المماراة والممازحة وخلف الوعد
٢٥٩	إثم المستئين
٢٦٠	من ضارَّ مسلماً ضارَّه الله
٢٦٢	إن الله يبغض الفاحش البذيء
٢٦٥	لا يدخل الجنة قتات
٢٧١	من تسمع حديث قوم وهم له كارهون
٢٧٢	طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس
٢٧٥	النهي عن التشاؤم
٢٧٨	لا يكون اللعانون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة
٢٨٤	أبغض الرجال إلى الله
٢٨٥	باب الترغيب في مكارم الأخلاق
٢٨٥	عليكم بالصدق وإياكم والكذب

٢٨٨	إياكم والجلوس بالطرقات
٢٩٠	من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
٢٩١	حسن الخلق
٢٩٢	الحياء من الإيمان
٢٩٤	إذا لم تستح فاصنع ما شئت
٢٩٥	المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف
٢٩٧	الحض على بذل الأسباب المشروعة
٢٩٨	النهي عن البغي والفخر
٢٩٩	حماية عرض المسلم
٣٠١	ما نقصت صدقة من مال
٣٠٣	إنشاء السلام وصلة الأرحام
٣٠٥	الدين النصيحة
٣٠٩	أكثر ما يدخل الجنة
٣١٠	المؤمن مرآة المؤمن
٣١٢	مخالطة الناس والصبر على أذاهم
٣١٣	خَلَقَ وَخَلَقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
٣١٥	باب الذكر والدعاء
٣١٥	حديث: أنا مع عبدي إذا ذكرني
٣١٦	المعية العامة والمعية الخاصة
٣١٩	مجالس الذكر
٣٢٠	ذم المجلس الذي لا يذكر فيه الله ولا يصلى فيه على رسوله صلى الله عليه وسلم
٣٤٧	التعوذ من غلبة الدين
٣٥٢	بعض أذكار الصباح والمساء
٣٦٢	كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان
		ختم الكتاب
٢٦٧	من كف غضبه كف الله عنه عذابه

مؤلف هذا الكتاب في سطور

١ - ولد المؤلف بمصر سنة ١٣٤٠ هـ من أسرة تنتمي إلى قبيلة بني هلال المعروفة التي انتقلت من الجزيرة العربية في منتصف القرن الرابع الهجري ، وهلال هو ابن عامر بن صعصعة بن قيس عيلان من مضر بن نزار بن معد بن عدنان .

٢ - حفظ القرآن الكريم في الكُتَّاب ثم التحق بالجامع الأزهر ، وحصل منه على « شهادة العالمية » .

٣ - عمل مدرساً بمصر لمدة عشر سنوات ثم انتقل بأسرته إلى المملكة العربية السعودية ، وتولى التدريس بمعهد بريدة العلمي ابتداء من ١٣٧٦/١/١ هـ إلى أن عُيِّن مدرساً بكليتي الشريعة واللغة العربية بالرياض في مطلع العام الدراسي ١٣٧٩ هـ واستمر في عمله هذا حتى عُيِّن مدرساً بالقسم العالي بالجامعة الإسلامية في ١٣٨٢/٥/١ هـ ودرَّس في كليات الشريعة والدعوة وأصول الدين والقرآن بالجامعة وانتدب للتدريس بالمعهد العالي للدعوة الإسلامية التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ثم نقل إلى التدريس في قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة . كما قام بتفسير القرآن العظيم في المسجد النبوي وأنهاه في أربعة عشر عاماً .

٤ - من مؤلفاته المطبوعة : (حقوق المرأة في الإسلام) و (الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة) و (إمتاع العقول بروضة الأصول في أصول الفقه) و (إثبتت القياس في الشريعة الإسلامية والرد على منكريه) و (من المذاهب الهدامة) و (تحقيقات عن ليلة القدر) و (قصص الأنبياء : القصص الحق) و (القصص الحق في سيرة سيد الخلق) وتفسير سور (ص) و (ق) و (النجم) و (اقتربت الساعة) التي أملت على طلبة الشهادة العالية بكلية اللغة العربية بالرياض عام ١٣٧٩هـ — وطبعت تحت عنوان (أضواء على التفسير) في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. وقصيدة النصيحة وشرحها المسمى بالروضة الفسيحة.

ومن مؤلفاته : (تهذيب التفسير وتجريد التأويل مما ألحق به من الأباطيل وردية الأقاويل) وقد تم منه من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة التوبة في ستة مجلدات. ونظراً إلى أن جميع طبعات فتح الباري قد وضع عليها متن البخاري بغير الرواية التي شرح الحافظ بن حجر فتح الباري عليها ، حيث نص في مقدمة الفتح على اقتصاره في شرحه على أتقن الروايات عنده ، وهي رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة المستملي والسرخسي والكشميهني لضبطه لها وتمييزه لاختلاف سياقها مع التنبيه إلى ما يحتاج إليه مما يخالفها. وقد وجد المؤلف نسخة أبي ذر الهروي هذه في قسم المخطوطات بمكتبة المسجد النبوي ، وهي نسخة جيدة جداً قد كتبت بالخط المغربي وعلى غلافها توثيقاً سنة ٥٤٩ هجرية ونسخة أخرى بمكتبة الجامع الأزهر ، والمؤلف يعمل الآن على طبعتها مع فتح الباري ليكون الشرح متسقاً مع متنه ، حيث توجد كلمات في المتون التي طبعت مع فتح الباري لا وجود لها في الفتح ، كما توجد كلمات في الفتح لا وجود لها في المتن المطبوع معها بسبب أن هذه المتون ليست على رواية أبي ذر الهروي رحمه الله ، وعلى الله قصد السبيل والحمد لله رب العالمين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
تَقْبَلُ

إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

يُوزَعُ مَجَانًا وَلَا يُبَاعُ